

﴿ يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (31) الأحقاف

وَقَفَّ لِلَّهِ تَعَالَى

تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ

تأليف

توفيق عبد الكريم محمد أومدور الجزائري

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

من أراد طبعه وقفاً وتوزيعه مجاناً على إخوانه المسلمين ابتغاء وجه الله تعالى فقد أذن له،
وكذا للبيع بسعر معتدل وأن يكتب على الغلاف الخارجي (وَقَفَّ لِلَّهِ تَعَالَى) وكتابة السعر

إهداء

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ . ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ . ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ ، أما بعد: فإن أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « تهادوا تحابوا » وَقَالَ ﷺ « المؤمن مرآة أخيه ، والمؤمن أخو المؤمن » رواهما البخاري في الأدب المفرد ، عملاً بما حث عليه ديننا من الأخذ بالأسباب المؤدية إلى نشر الألفة والمحبة وإجتماع الأمة على الحق ، أهدي هذا الكتاب إلى كل من يريد سلوك سبيل الرشاد من الثقلين ، ليكون في الآخرة من الناجين والفائزين بجنان عدن، بحول الله وقوته .

فلا يخفى أننا نعيش زمن الفتن والشُرور، الذي كثرت فيه البدع والشبهات والشهوات فضلاً عن الشرك والإلحاد، وهي السبل التي حذرنا المولى ﷺ ونبيه الكريم ﷺ، من أن نسلك سبيلها فنضل ونشقى، والمخرج من ذلك كله في إتباع هدى الله " القرآن والسنة " قال ﷺ ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ البقرة 129، كما فهمها الصحابة الكرام ﷺ الذين اختارهم الله لصحبة نبيه ونزل فيهم الوحي فوعته قلوبهم وأشتغلت به جوارحهم ونقلوه لنا محفوظاً، قال ﷺ ﴿ إِنَّا نَحْنُ الذَّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (9) الحجر .

هذا الكتاب محاولة جادة لتشخيص الداء الذي أصاب أمتنا، والإرشاد إلى الدواء الشافي، قال ﷺ ﴿ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءً وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ (82) الإسراء. وذلك ما وصى به الرسول ﷺ صاحب سره حذيفة بن اليمان ﷺ حين سأله عن الشر كي لا يقع فيه، فأرشده إلى تعلم كتاب الله وإتباع ما فيه، فعن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُهُ النَّاسُ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْخَيْرَ لَنْ يَسْبِقَنِي، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: يَا حُذَيْفَةَ تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ، ثَلَاثًا، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: فِتْنَةٌ وَشَرٌّ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: يَا حُذَيْفَةَ، تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءٌ عَلَيْهَا دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ النَّارِ، فَأَنْ تَمُوتَ يَا حُذَيْفَةَ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَى جِدْلِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ. حديث صحيح رواه ابن أبي شيبة في مسنده .

هي رحلة مائدة مع آي كتاب الله، جعلتها على أربعة رسائل، تعالج الواقع الذي نعيشه، لتكون على بينة من أمرنا فلا تزل قدم بعد ثبوتها، وهي : الأولى : مسائل في العقيدة والإيمان الثانية : ضِرَارُ تَعَدُّدِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي الْمَدِينَةِ الْوَاحِدَةِ الثالثة : خطر تفرق المسلمين أحزاب وجماعات الرابعة : محرمات أهلكت الحرث والنسل

ومن أراد طبعه ابتغاء وجه الله تعالى لا يريد به عرضاً من الدنيا فقد أذن له وجزى الله خيراً من طبعه وفقاً أو أعان على طبعه أو تسبب لطبعه ، لأنه علم ينتفع به ، ومن احتسبه جرى له الأجر بعد موته ، لقول النبي ﷺ « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له » رواه مسلم .

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى ... أخوكم أبو نجم الدين توفيق عبد الكريم أو مدور

الرسالة الأولى : مسائل في العقيدة والإيمان

الحمد لله رب العالمين، وصلي اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: هذه الرسالة العاجلة الأولى التي أوجهها لنفسي أولاً، ثم لأهلي ولجميع المسلمين "فما خرج من القلب وصل إلى القلب، وما خرج من اللسان لن يتجاوز الآذان"، راجياً المولى ﷺ أن ينفع بها، ويصلح أحوالنا ويتقبلنا في عبادته الصالحين.

اعلموا رحمكم الله، أننا خلقنا لعبادة الله سبحانه، وقوام العبودية المعتقد السليم، فمن كان في عقيدته خلل، لم تقبل منه عبادة ولم يصح له عمل، من هنا وجب علينا أن لا ندخر وسعاً في تصحيح إيماننا، بأن نرد كل ذلك إلى كتاب الله ﷻ وسنة نبيه ﷺ، ونتخذة بياناً شافياً وحكماً قاطعاً، قال ﷺ ﴿ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٍ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (109) ﴾ التوبة. فكل الطاعات إذا لم تكن ابتغاء وجه الله ﷻ ومتابعة لشرعه، لن تنفع صاحبها، كمن أسس بنيانه على طرف هوي ليس له قواعد متداعي للانهدام، فغار بصاحبه في نار جهنم، لهذا وجب على كل مسلم أن يتدارك الأمر حتى يكون على صراط مستقيم. أيضاً العناية بالمعتقد الصحيح بفهم قواعده ومعرفة أدلته وعملاً بما يقتضيه، من أظهر أسباب السلامة من تأثير كل معتقد أو فكر منحرف، فتوصد الأبواب دون كل مبتغى فتنه أو مبتدع بدعة أو مشير فرقة أو متبع غير سبيل المؤمنين، وتكون العاقبة خيراً تنعكس آثاره وحدة على الحق وتعاوناً على البر والتقوى، قال ﷺ ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (153) ﴾ الأنعام

1. باب : ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .. (19) ﴾ محمد. حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ

أمر المولى ﷺ رسول الله ﷺ وهو أمر لأمته، بأن يعلم أن لا معبود يستحق وتبغى له العبادة إلا الله، فكان العلم منطلقاً للإيمان والقول والعمل الصالح، فلا نعبد الله حقيقة العبادة حتى نعرفه ولا نعبده إلا بالعلم وبما شرع، لا نعبده بالجهل والبدع. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ » رواه مسلم. وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ جَارِيَةً لِي كَانَتْ تَرَعَى غَنَمًا لِي فَجَنَّتْهَا وَقَدْ فَقِدْتُ شَاةً مِنَ الْغَنَمِ فَسَأَلْتُهَا عَنْهَا فَقَالَتْ أَكَلَهَا الذَّنْبُ فَأَسِفْتُ (غضبت) عَلَيْهَا وَكُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ فَطَطَمْتُ وَجْهَهَا وَعَلَى رَقَبَةٍ فَأَعْتَقْتُهَا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيْنَ اللَّهُ. فَقَالَتْ فِي السَّمَاءِ. فَقَالَ: مَنْ أَنَا. فَقَالَتْ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْتَقْتُهَا » رواه مالك وفي رواية مسلم « قَالَ : أَعْتَقْتُهَا فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ »

معرفة العبد ربه : قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (3) إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَدَدَ اللَّهُ حَقًّا إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ (4) ﴾ يونس. ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (64) هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (65) ﴾ غافر. ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (31) ﴾ يونس. ﴿ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (2) هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (3) ﴾ الحديد. ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. اللَّهُ الصَّمَدُ. لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ. وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ الإخلاص. ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ. هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿الحشر 22 - 24﴾ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿22﴾ الْأَنْبِيَاءِ ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿117﴾ الْمُؤْمِنُونَ﴾. قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَئِنْ أَنْجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿63﴾ قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿64﴾ الْأَنْعَامِ ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ وَإِذَا مَرَضْتُ فَهُوَ يَشفِينِ وَالَّذِي يُمَيِّنِي ثُمَّ يُحْيِينِ وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ الشعراء 78 - 82. ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿102﴾ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿103﴾ الْأَنْعَامِ.

الإيمان بالله ﷻ معناه التصديق بوجود ذاته سبحانه من غير تشبيهه فليس كمثلته شيء، وأنه واحد لا شريك له، و ربُّ كلِّ شيءٍ أي مالِكُه وخالقه ورازقه ومُرَبِّيه بنعمه وسيدته ومدبره ومُتَمِّمَه (تِمْمَةٌ كل شيء ما يكون تمام غايته)، وأنه وحده يستحق صفة الكمال والتمام في ذاته وأسمائه وصفاته، فلا نسميه أو نصفه إلا بما سمى ووصف به نفسه ﷻ في محكم تنزيله وعلى لسان رسوله ﷺ، من غير تحريف ولا تأويل ومن غير تعطيل ولا تمثيل، والإيمان بذلك كله يستلزم نفي ألوهية غيره، فلا معبود بحق سواه، وإخلاص العبودية لله وحده فلا يُنذر إلا له ولا يُذبح إلا له ولا يُدعى في السراء والضراء إلا إياه ولا يُستغاث إلا به ولا يُتوكل إلا عليه، إلى غير ذلك من أنواع العبادة، كما يقتضي القبول والإذعان والعمل بوحية (القرآن وسنة رسوله ﷺ)، وهذا ما عناه النبي ﷺ في حديثه مع معاذ بن جبل ﷺ حين قال له « هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ . فَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ قَالَ: لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَبَرُوا » متفق عليه. ويكون ذلك بتوحيد المتابعة لرسوله ﷺ بأن يطاع فيما أمر ويصدق فيما أخبر واجتناب ما نهى عنه وزجر وأن لا يعبد الله إلا بما شرع لا نعبده بالجهل والبدع، فمن عبد الله بالبدع كان فيه شبهة باليهود المعضوب عليهم الذين علموا الحق فعدلوا عنه، ومن عبده على جهل كان فيه شبهة بالنصارى الضالين، كما قال سفيان بن عيينة: من فسد من علمائنا كان فيه شبهة من اليهود، ومن فسد من عبادنا كان فيه شبهة من النصارى.

2. باب : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿15﴾ الْحَجَرَاتِ، بَيَانُ مَعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ

الإيمان ليس إدعاء باللسان أو كما يقال: الإيمان في القلب ! إنما الإيمان هو الإخلاص لله بالقلوب وشهادة الألسنة وعمل الجوارح، بدليل قوله ﷻ ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿140﴾ النساء . فكان الإعراض عن سماع الكفر والاستهزاء بالدين داخل في أصل الإيمان. وقوله ﷻ ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿30﴾ النور، فكان غض البصر وحفظ الفرج من الإيمان، وكل ذلك من عمل الجوارح، ومن أراد استقصاء الأدلة بأن عمل الجوارح داخل في أصل الإيمان وشعبه، فعليه بتدبر ما جاء في الكتاب والسنة. قال سفيان بن عيينة (فمن ترك خلة من خلال الإيمان كان بها عندنا كافراً، ومن تركها كسلاً أو تماوياً بها، أدبناه وكان بها عندنا ناقصاً. هكذا السنة أبلغها عني من سألك من الناس). والإيمان درجات بعضها فوق بعض، أولها وأعلاها الشهادة باللسان، فإذا نطق بها القائل وأقر بما جاء من عند الله لزمه اسم الإيمان بالدخول فيه واستكمالها وتركية نفسه، وكلما ازداد الله طاعة وتقوى، ازداد به إيماناً، وكلما عصى الله نقص إيمانه، بدليل قوله ﷻ ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيْمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿124﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿125﴾ التوبة. فالؤمنون حقاً هم الذين شهدوا بالحق ونطقوا بالشهادتين، فأقروا بما بقلوبهم وهم يعلمون حقيقة ما نطقوا به بألسنتهم مخلصين، ونفوا ألوهية غير الله ﷻ وكفروا بالطاغوت، وصدقوا الله ورسوله، وأيقنوا بصحتها ثم لم يشكوا في وحدانية الله، ولا في نبوة نبيه ﷺ، مع محبة الله ورسوله والحببة لما دلت عليه من محبة لها ولأهلها، وموالاته ومعاداة لأجلها، وألزموا أنفسهم طاعة الله وطاعة رسوله ظاهراً وباطناً، ولا يردوا شيئاً من لوازمها ومقتضياتها بغير شك منهم في وجوب ذلك، وهذا ما عناه النبي ﷺ في قوله « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ،

لَا يَلْقَى اللَّهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِهَا إِلَّا حُجِبَتْ عَنْهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» صحيح رواه أحمد. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان» رواه مسلم

3. باب : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (56) الذاريات، حقيقة العبودية

خلق الله ﷻ، الجن والإنس، لحكمة عظيمة لأجلها أرسل الرسل وأنزل الكتب، فهدانا النجدين طريق السعادة أو الشقاوة، وجعل لكل منا القدرة على الاختيار " إما شاكراً أو كفوراً " ودليل العقل شاهد بهذا، ولا يمكن أن يقر عاقل على القول بأن الإنسان مجبر أبداً، لأن هذا يكذبه الحس فضلاً عن الشرع، لكنه إذا اختار شيئاً وفعله فهو يعلم وإرادة الله السابقة عليه ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (14) الملك. عن جابر بن عبد الله ﷺ أنه قال: يا رسول الله أنعم الله علينا بما نأتمفه (لم يسبق به القضاء)؟ فقال «لأمر قد فرغ منه» فقال سراقه ابن مالك: فقيم العمل إذا؟ فقال رسول الله «كل عامل ميسر لعمله» وعن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب ﷺ سأل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال «يا عمر، كل لا ينال إلا العمل» فقال عمر إذا نجتهد، ثم تلا رسول الله ﷺ (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى. وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى. فَسَنِيسِرُهُ لِلْيُسْرَى. وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى. وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى. فَسَنِيسِرُهُ لِلْعُسْرَى) الليل 5-10. أخرجه ابن وهب في كتاب القدر.

فمن اختار طريق النجاة، وهداه الله ﷻ إليه، كان لزاماً عليه سلوك الصراط المستقيم الذي لأجله خلق الثقلين وأرسلت الرسل، بتحقيق العبودية لله ﷻ، التي يجب أن تستوفي شرطي القبول وهما إخلاص الألوهية له، فلا يجوز أن يتأله القلب غيره لا بحب ولا خوف ولا رجاء ولا ذل ولا خضوع ولا إجلال ولا إكبار ولا رغبة ولا رهبة، ولا يصرف أي نوع من أنواع العبادة إلا لله ولا بد أن يكون الدين كله لله، قال ﷺ ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ البقرة 165. ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ (90) الأنبياء، وعلامة محبة العبد ربه ﷻ، أن يحب ما يحبه الله ﷻ ويبغض ما يبغضه، فيمثل أوامره ويجتنب مناهيه، ويوالي أوليائه ويعادي أعداءه، ولذا كان أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض فيه. وثاني شرط أن يعبد الله بما شرع فلا نعبده بالجهل والتقليد الأعمى والبدع، بل يجب تعلم أمور الاعتقاد والعبادة وضوابط المعاملات والحلال والحرام، ولا يتأتى ذلك إلا بتعلم وإتباع ما جاء في كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ وما كان عليه صحابته ﷺ. قال ﷺ ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (31) آل عمران. وهذان شرطان في قبولها لقول النبي ﷺ «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» رواه مسلم. لهذا أجمع العلماء على أن العبادات توقيفية (يجب الوقوف فيها على ما جاء في الكتاب والسنة والإجماع) ولا يجوز فيها اجتهاد، وليس للإنسان رأي في أن يأتي بشيء من عند نفسه، ومن قصد التقرب إلى الله بأعمال ظنها حسنة في عقله، فهذا عمله مردود مبتدع وإن قصد الخير، فاحذروا مبطلات الأعمال فليس كل عمل يتقبل.

4. باب : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (7) الحشر

أمر الله ﷻ بلزوم طاعة الرسول ﷺ، في جميع أمور الدين ظاهره وباطنه، ولا تحل مخالفته ولا يجوز تقديم قول أحد على قوله، ثم أمر بتقواه بعدم إيتار الهوى والبدع على إتباع الكتاب والسنة، فليس لأحد طاقة على تحمل أليم عقابه، قال ﷺ ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا. يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا. لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ الفرقان 27-29. يوم القيامة يعض الظالم على يديه نداماً على ما فرط في جنب الله، وأوبق نفسه بالكفر به في طاعة خليله الذي صدّه عن سبيل ربه، ولم يتخذ في الدنيا مع الرسول طريقاً إلى النجاة من عذاب الله.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « فوالذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده » رواه البخاري. وقال ﷺ « يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكئ على أريكته يحدث بحديثي، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله » وفي رواية زاد « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه » صحيح رواه أحمد

روى عبد الرزاق أن عمر بن الخطاب، مر براهب، فوقف فنودي الراهب. فقيل له: هذا أمير المؤمنين. قال: فاطلع، فإذا إنسان به من الضر والاجتهاد وترك الدنيا، فلما رآه عمر بكى. فقيل له: إنه نصراني. فقال " قد علمت ولكني رحمته ذكرت قول الله (عَامِلَةٌ نَاصِيَةٌ (3) تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً (4) الغاشية. فرحمت نصبه واجتهاده، وهو في النار". يوم القيامة تكون وجوه تعلقها الخشية دأبت في عمل الخير حتى بلغت بهم المشقة ما بلغت في أداء العبادة، فما النتيجة؟ جزاؤهم (تصلى ناراً حامية) في جهنم، لأنهم أحلوا بركن عظيم من أركان العبادة وهو المتابعة. لأن مقصود الله ﷺ في إرسال الرسل أن يتعبد الناس بطريقة الرسل وأن ينتهجوا نهجهم، فمن لم يفعل ذلك خاب وخسر وضل عن طريق الهدى. قال ابن عباس "يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول الله وتقولون قال أبو بكر وعمر". هذا وهما أبو بكر وعمر، فكيف بمن عارض قول وفعل الرسول ﷺ، بقول من هو دون أبي بكر وعمر، ولهذا قال الإمام مالك "ما منا إلا من رد أو رد عليه إلا صاحب هذا القبر" وأشار إلى قبر النبي ﷺ. وثبت عن أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد قولهم: إذا خالف قولي قول رسول الله ﷺ، فالحجة فيه واضربوا بقولي عرض الحائط. وروى البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى قال: وسمعت الربيع يقول: روى الشافعي رضي الله عنه حديثاً فقال له رجل: تأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال متى رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً صحيحاً فلم آخذ به والجماعة، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب.

5. باب: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (59) النساء

أمرنا الله ﷻ برد كل ما تنازعنا فيه من أمور الدين إلى كتاب الله وسنة رسوله، فإن فيهما الفصل في جميع المسائل، لأن حكم الله ورسوله أحسن الأحكام وأعدلها وأصلحها للناس في أمر دينهم ودنياهم وعاقبتهم، وعليهما بناء الدين، ولا يستقيم الإيمان إلا بهما. فالرد إليهما شرط في الإيمان لهذا قال ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ فدل ذلك على أن من لم يرد إليهما مسائل النزاع فليس بمؤمن حقيقة، بل مؤمن بالطاعات. قال ﷻ ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (256) البقرة. ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ (47) وإذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (48) النور. فمن استبان له حكم الله ﷻ ورسوله ﷺ لم يكن له أن يدعه لقول أحد من الناس، قال ﷻ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ (36) الأحزاب. لهذا قال الشافعي: لأن يلقي الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير له من أن يلقاه بشيء من الأهواء. وروى محمد بن سعد في الطبقات الكبرى: عن عمرو بن دينار يقول: يسألوننا عن رأينا فنخبرهم فيكتبونه كأنه نقر في حجر، ولعلنا أن نرجع عنه غداً.

والذي يعتقد أنه يسعه الخروج على شريعة رسول الله ﷺ كما وسع الخضر الخروج على شريعة موسى عليه السلام، أو أن هناك طريقاً إلى الله غير متابعة الرسول ﷺ، أو هناك هدي أفضل من هدي الرسول ﷺ، أو أن حكمه أكمل من حكم الرسول ﷺ، فهذا يعتبر كافر بالله العظيم ومرتداً عن الدين، فقد أمر الله ﷻ الخلق جميعاً بالإيمان بنبوّة الرسول ﷺ واتباعه فقال ﷻ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ وقال ﷻ ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوا بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾، فأقسم الله ﷻ بذاته المقدسة أنه لا يؤمن أحد من الناس حتى يحكم الرسول ﷺ في كل صغيرة وكبيرة.

6. باب: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾

(115) النساء. وجوب متابعة الصحابة وتحريم الخروج على إجماعهم

قال ابن كثير: أي ومن سلك غير طريق الشريعة التي جاء بها الرسول ﷺ، فصار في شق والشرع في شق، وذلك عن عمد منه بعدما ظهر له الحق وتبين له واتضح له. وقوله ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ هذا ملازم للصفة الأولى، ولكن قد تكون المخالفة لنص الشارع، وقد تكون لما أجمعت عليه الأمة الحمديّة، فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقاً، فإنه قد ضمنت لهم العصمة في اجتماعهم من الخطأ، تشريعاً لهم وتعظيماً لنبيهم ﷺ. وقد وردت في ذلك أحاديث صحيحة كثيرة، والذي عول عليه الشافعي رحمه الله، في الاحتجاج على كون الإجماع حجة تحرم مخالفتها هذه الآية الكريمة، بعد التروي والفكر الطويل، وهو من أحسن الاستنباطات وأقواها.

قال رسول الله ﷺ «إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابَيْنِ افْتَرَقُوا فِي دِينِهِمْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ لَا يَبْقَى مِنْهُ عَرَقٌ وَلَا مَقْضِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ، وَاللَّهِ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيِّكُمْ لَعَلَّكُمْ لَعْنُكُمْ مِنْ النَّاسِ أُخْرَى أَنْ لَا يَقُومَ بِهِ» إسناده حسن رواه أحمد. ورواية الترمذي بإسناد حسن قال النبي ﷺ « وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً قَالُوا وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي » (فمدار كلمة الجماعة على ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه ﷺ)

فهذه أصول وقواعد يجب أن يبني عليها كل مسلم معتقده وإيمانه ومنهجه، خلال سيره إلى الدار الآخرة، حتى يكون على صراط مستقيم فلا يضل ولا يشقى ولا يتفرق به السبل، إذ عليه إتباع هدى الله ﷻ بالتمسك بالقرآن والسنة على فهم سلف الأمة وهم الصحابة الذين اختارهم الله ﷻ لصحبة نبيه فتزل الوحي (القرآن والسنة) فيهم فوعته قلوبهم وأسلمت له جوارحهم، ونقلوه إلينا، فمن خالفهم ضل ومن خرج عن إجماعهم هلك، وهو الإجماع المعتبر إذ بعدهم تفرقت الأمة وكثر الاختلاف كما أخبر الصادق المصدوق ﷺ، فمن أراد النجاة فعليه بتحري ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه ﷺ ولا يجيد عن ذلك قدر أمثلة، لأن مذهبه أسلم وأعلم وأحكم، كيف لا وقد قال رب العزة فيهم ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ (100) التوبة. ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ (23) الأحزاب. لهذا قال إمام أهل السنة أحمد بن حنبل: من خالف الإجماع والتواتر فهو ضال مضل، وكان يقول إن الإجماع إجماع الصحابة. " كتاب العقيدة لأحمد بن حنبل رواية أبي بكر الخلال ". وقال ابن القيم في نونيته : العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس بالتنويه * ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأى فقيه

فصل (الفرقة الناجية والطائفة المنصورة أهل السنة والجماعة) : هي التي توحدها الله ﷻ وتسير على طريقة الرسول ﷺ وأصحابه ﷺ في العقيدة والعمل الصالح، وسموا أهل السنة لاستمساكهم وإتباعهم لسنة النبي ﷺ، والجماعة لأنهم جماعة الإسلام الذين اجتمعوا على الحق ولم يتفرقوا في الدين، قال رسول الله ﷺ «لَا تَرَأَى طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ» رواه مسلم. وأخرج الطبراني عن عمرو بن ميمون قال: قدم علينا معاذ بن جبل ونحن باليمن، فقال: يا أهل اليمن أسلموا تسلموا، إني رسول رسول الله ﷺ إليكم فوقع له في قلبي محبة، فلم أفرقه حتى مات، فلما حضره الموت بكيت، فقال لي: ما يبكيك؟ فقلت: أما إنه ليس عليك أبكي إنما أبكي على العلم الذي يذهب معك، قال: إن العلم والإيمان ثابتان إلى يوم القيامة، فالتمس العلم عند أربعة، عبد الله بن مسعود وعبد الله بن سلام فإنه عاشر عشرة في الجنة وسلمان الخير وعويمر أبي الدرداء، فلحقت بعبد الله بن مسعود فأمرني بما أمر به رسول الله ﷺ أن " صل الصلاة لوقتها واجعل صلواتك تسبيحا " فذكرت فضيلة الجماعة فضرب على فخذي وقال: ويحك إن الجماعة ما وافق طاعة الله. كذلك أخرجه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد والسيوطي في جامع الأحاديث عن ابن عساکر بزيادة: (ويحك إن جمهور الناس فارقوا الجماعة إن الجماعة ما وافق طاعة الله) ورواه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه، قال " الجماعة الكتاب والسنة وإن كنت وحدك " قال نعيم بن حماد في هذا الحديث يعني إذا فسدت الجماعة فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن تفسد وإن كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذ .

7. باب : « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ » متفق عليه، ضوابط الاجتهاد
قال البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ أَوْ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ خِلَافَ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ . لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا ، فَهُوَ رَدٌّ »

قال النووي في شرحه على مسلم : قال العلماء أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم فإن أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر بإصابته وإن أخطأ فله أجر باجتهاده وفي الحديث محذوف تقديره إذا أراد الحاكم فاجتهاد قالوا فأما من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم فإن حكم فلا أجر له بل هو آثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحق أم لا، لأن إصابته اتفاقه ليست صادرة عن أصل شرعي فهو عاص في جميع أحكامه سواء وافق الصواب أم لا وهي مردودة كلها ولا يعذر في شيء من ذلك وقد

جاء في الحديث في السنن القضاة ثلاثة قاض في الجنة واثان في النار قاض عرف الحق فقضى به فهو في الجنة وقاض عرف الحق فقضى بخلافه فهو في النار وقاض قضى على جهل فهو في النار.

اعلم وفقك الله أن كلام العلماء ينقسم إلى مسائل قطعية وإلى مسائل اجتهادية عارية عن أدلة القطع، فما ثبت من مسائل العقائد وأحكام التكليف والعبادات بدلالة قاطعة بنص من قرآن أو سنة أو إجماع، لا يجوز فيه اجتهاد، فقد أجمع العلماء على أنها توقيفية (يجب الوقوف فيها) لا يجوز منها إلا ما أقره الشرع ولا يجوز فيها تعدي الحكم من أي وجه كان ، فمن اجتهد فيما لا يسوغ فيه الاجتهاد كاجمع عليه بين الأمة فهو محطى في كل حال ، وضابط الإجماع هو ما كان عليه نبينا ﷺ وصحابته ﷺ مجتمعين إذ بعدهم كثر الاختلاف، وأن الخلاف المتأخر لا ينقض الإجماع المتقدم، وأهل السنة والجماعة لا يزالون يذكرون إجماع السلف ويحتجون به، مع مخالفة من خالف من العلماء أو أهل البدع، كل ذلك قرره وأجمع عليه العلماء . أيضا إذا وقع الخلاف بين أهل العلم وجب على المكلف إتباع أعلمهم ولا يجوز تتبع رخص العلماء إجماعاً، فلو جاز تتبع في كل مسألة من شاء من العلماء، لاجتمع فيه الشر كله، لأن زلات العلماء كثيرة وهم مأجورون على اجتهادهم " في مسائل الاجتهاد طبعاً " ولو أخطوا. (أنظر: كتاب الاجتهاد للجويني، الفرقان بين الحق والباطل لابن تيمية، الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي، كتاب الاعتصام للشاطبي)

8. باب: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ (17) القمر. تكررت هذه الآية بأربعة مواضع من السورة فهل من مدكر،

رد شبهة أن القرآن والسنة لا يعرفهما إلا الاجتهاد وذم التعصب والتقليد

قال عبد الرحمن السعدي في تيسير الكريم الرحمن: أي ولقد يسرنا وسهلنا هذا القرآن الكريم، ألفاظه للحفاظ والأداء، ومعانيه للفهم والعلم، لأنه أحسن الكلام لفظاً، وأصدق معنى، وأبين تفسيراً، فكل من أقبل عليه يسر الله عليه مطلوبه غاية التيسير، وسهله عليه، والذكر شامل لكل ما يتذكر به العاملون من الحلال والحرام، وأحكام الأمر والنهي، وأحكام الجزاء والمواظب والعبر، والعقائد النافعة والأخبار الصادقة، ولهذا كان علم القرآن حفظاً وتفسيراً، أسهل العلوم، وأجلها على الإطلاق، وهو العلم النافع الذي إذا طلبه العبد أعين عليه، قال مطر الوراق عند هذه الآية: هل من طالب علم فيعان عليه؟ ولهذا يدعو الله عباده إلى الإقبال عليه والتذكر بقوله ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ .

ولما كان كتاب ربنا ﷻ وسنة نبينا ﷺ ميسران للفهم كالشمس في رابعة النهار، ولأن العلم هو إتباع الحق بدليله بإجماع العلماء، حصل ذم التعصب للمذاهب وآراء الرجال والتقليد الأعمى، فوجب على كل مكلف الإقبال عليهما حتى يعرف حقيقة الشرع الذي يدين به لرب العالمين، فلا يعتقد ولا يعبد الله ﷻ إلا بما شرع، محققاً بذلك شرط المتابعة وهو ما كان عليه نبينا ﷺ وصحابته ﷺ، وغيرهم من العلماء يطالبون بالدليل والحجة قبل الأخذ بأقوالهم، لهذا قال ابن تيمية "إن التقليد بمنزلة أكل الميتة فإذا استطاع أن يستخرج الدليل بنفسه فلا يحل له التقليد" وقال ابن القيم في أعلام الموقعين: فَإِذَا ظَفَرْتَ بِرَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْ أَوْلِي الْعِلْمِ طَالِبٍ لِلدَّلِيلِ مُحْكَمٍ لَهُ مَتَبِعٍ لِلْحَقِّ حَيْثُ كَانَ وَأَيْنَ كَانَ وَمَعَ مَنْ كَانَ زَالَتْ الْوَحْشَةُ وَحَصَلَتْ الْأَلْفَةُ، وَلَوْ خَالَفَكَ فَإِنَّهُ يُخَالَفُكَ وَيَعْدِرُكَ، وَالْجَاهِلُ الظَّالِمُ يُخَالَفُكَ بِلَا حُجَّةٍ وَيُكْفِرُكَ أَوْ يُبَدِّعُكَ بِلَا حُجَّةٍ، وَذَنْبُكَ رَغَبْتِكَ عَنْ طَرِيقَتِهِ الْوَحِيمَةِ، فَلَا تَعْتَرِّ بِكَرَّةٍ هَذَا الضَّرْبِ، فَإِنَّ الْأَلْفَ الْمُؤَلَّفَةَ مِنْهُمْ لَا يُعْدَلُونَ بِشَخْصٍ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْوَاحِدُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُعْدَلُ بِمِلْءِ الْأَرْضِ مِنْهُمْ.

9. باب : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

(21) الشورى ، تحريم إتباع أهل الأهواء والبدع

في الآية الكريمة وعيد بالعذاب الشديد في الآخرة، لمن تبين له الدين القويم ولا يتبع شرع الله، بل يتبع ما شرع له من شياطين الجن والإنس، من تحريم للحلال وتحليل للحرام، والابتداع في الدين ما لم يأذن به الله ، فحري بكل من ﴿ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ ، أن لا يرضى حالهم ويجنب نفسه سلوك سبيلهم ، ممتثلاً أمره سبحانه في غير ما آية قال ﷻ ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا تَمْسِكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ (113) هود. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّةٌ

تَعْرِفُونَ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ أَنْكَرَ بِلِسَانِهِ فَقَدْ بَرِيَ وَمَنْ كَرِهَ بَقَلْبِهِ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ « فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَقْتُلُهُمْ . قَالَ « لَا مَا صَلَّوْا » صحيح رواه أبو داود.

اعلم يرحمك الله، أن الذي يبتدع في دين الله ما لم يأت به الرسول ﷺ، سواء في العقيدة أو القول أو الفعل، لم يحقق شهادة أن محمداً رسول الله، لأنه زاد في شرعه ما ليس منه، ولم يتأدب مع رسول ﷺ، كما يقال: الامتثال هو الأدب. فعن ابن مسعود قال عليكم بالعلم قبل أن يقبض وقبضه ذهاب أهليه عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه أو يفتقر إلى ما عنده وتستجدون أقواماً يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم عليكم بالعلم وإياكم والتبدع والتنطع والتعمق وعليكم بالعتيق. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال عليكم بالاستقامة والأثر وإياكم والتبدع. أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها. وعن أبو إسحاق قال: سألت الأوزاعي فقال « اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم.. ولست بأيس أن يرفع الله شر هذه البدعة إلى أن يصيروا إخوانا إلى تواد بعد تفرق في دينهم وتباغض، ولو كان هذا خيراً ما خصصتم به دون أسلافكم، فإنه لم يدخر عنهم خير خبي لكم دونهم لفضل عندكم، وهم أصحاب نبيه ﷺ الذين اختارهم وبعثه فيهم، ووصفهم بما وصفهم به، فقال ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا..(29) الفتح » أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة.

لهذا وجب على المسلم ألا يركن إلى أهل البدع فيتابعهم في مخالفة أمور الدين، بل عليه أن يوطن نفسه على إتباع الحق، ولا يخوض مع الخائضين ويتبع غير سبيل المؤمنين، قال عمر بن الخطاب ؓ (إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا). وأخرج ابن بطة في الإبانة الكبرى عن عبد الله بن مسعود " ليوطن المرء نفسه على أنه إن كفر من في الأرض جميعاً لم يكفر ولا يكون أحدكم إمعة "، قيل: وما الإمعة؟ قال: الذي يقول أنا مع الناس إنه لا أسوة في الشر". وقال الحسن البصري (لا يصح القول إلا بالعمل، ولا يصح قول وعمل إلا بنية، ولا يصح قول وعمل ونية إلا بالسنة). وروى الدارمي في باب تغير الزمان وما يحدث فيه: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ؓ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبِسْتُمْ فِتْنَةً يَهْرُمُ فِيهَا الْكَبِيرُ وَيَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ وَيَتَّخِذُهَا النَّاسُ سُنَّةً، فَإِذَا غَيَّرْتَ قَالُوا غَيَّرْتَ السُّنَّةَ! قَالُوا: وَمَتَى ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: إِذَا كَثُرَ قُرْأُوكُمْ وَقَلَّتْ فَهَؤُلَاءُكُمْ، وَكَثُرَ أَمْرَاؤُكُمْ وَقَلَّ أَمْنَاؤُكُمْ، وَالتَّمَسَّتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ. حديث موقوف له حكم الرفع رجاله ثقة.

10. باب: ﴿ لَعْنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (78) كَانُوا لَأُ يَتَّهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (79) المائدة. وجوب الرد على أهل البدع والبراءة من مذاهبهم

عن أبي موسى الأشعري ؓ قال: قال رسول الله ﷺ « كان من كان قبلكم من بني إسرائيل إذا عمل العامل منهم بالخطيئة فهمم النهائي تعزياراً، فإذا كان من الغد جالسه وأكله وشاربه كأنه لم يره على خطيئة بالأمس، فلما رأى الله ﷻ ذلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض، ثم لعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى ابن مريم صلى الله عليهما، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفس محمد بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي السفية ولتأطرنه على الحق أطراً أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم » رواه الطحاوي في مشكل الآثار.

إن الرد على المخالف لشرع الله ﷻ من أصول الدين، فوجب كشف مناهج أهل الأهواء والافتراق، وعدم الركون إليهم، والبراءة من مذاهبهم، وبيان أساليبهم وأعلامهم، للتحذير من سلوك سبيلهم، فإن الذب عن السنة وأهلها وفضح البدعة وأهلها من ديدن السلف الصالح، لذلك قال ابن تيمية: الراد على أهل البدع مجاهد. وقيل للإمام أحمد: الرجل يصلي ويصوم ويعتكف، أو يرد على أهل البدع؟ قال: إذا صام وصلى وأعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع، فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل. وقال ابن تيمية: يجب عقوبة كل من انتسب إليهم (أهل البدع) أو ذب عنهم أو أثنى عليهم أو عظم كتبهم أو عرف بمساعدتهم ومعاونتهم أو كره الكلام فيهم أو أخذ يعتذر لهم بأن هذا الكلام لا يدري ما هو أو من قال إنه صنف هذا الكتاب وأمثال هذه المعاذير التي لا

يَقُولُهَا إِلَّا جَاهِلٌ أَوْ مُنَافِقٌ؛ بَلْ تَجِبُ عُقُوبَةُ كُلِّ مَنْ عَرَفَ حَالَهُمْ وَلَمْ يُعَاوَنَ عَلَى الْقِيَامِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ الْقِيَامَ عَلَى هَؤُلَاءِ مِنْ أَعْظَمِ الْوَاجِبَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ أَفْسَدُوا الْعُقُولَ وَالْأَدْيَانَ عَلَى خَلْقٍ مِنَ الْمَشَائِخِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ وَهُمْ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَيَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ. فَضَرَرَهُمْ فِي الدِّينِ: أَعْظَمُ مِنْ ضَرَرٍ مَنْ يُفْسِدُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ دُنْيَاهُمْ وَيَتْرُكُ دِينَهُمْ كَقَطْعِ الطَّرِيقِ وَكَالْتَتَارِ.

11. باب: ﴿ وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ﴾ (20) يس. تكذيب الحق وورده كفر

روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله ﷺ: وجاء من أقصى المدينة رجل يسعى قال " بلغني أنه كان يعبد الله في غار واسمه حبيب سمع بمؤلاء النفر (من الحواريين) الذين أرسلهم عيسى إلى أنطاكية، فجاءهم فقال: أتسألون أجرا؟ قالوا: لا، فقال لقومه: يا قوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم أجرا حتى بلغ فاسمعون قال: فرجوه بالحجارة، فجعل يقول رب اهد قومي، أحسبه قال: فإنهم لا يعلمون، قال: فلم يزالوا يرموه حتى قتلوه فدخل الجنة، فقال يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي حتى بلغ إن كانت إلا صيحة واحدة قال: فما نوظروا بعد قتلهم إياه حتى أخذتهم صيحة واحدة، فإذا هم خامدون. وروى أحمد في فضائل الصحابة عن أبي ليلى قال: قال رسول الله ﷺ « الصديقون ثلاثة حبيب النجار مؤمن آل ياسين الذي قال: يا قوم اتبعوا المرسلين، وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال: أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله، وعلي بن أبي طالب الثالث، وهو أفضلهم »

* ما يستفاد من قصة رجل يس : هذا رجل عادي خلد ذكره في قرآن يُتلى إلى قيام الساعة، ولم يذكر من أوصافه في القرآن الكريم إلا أنه "رجل" نصح لقومه، فلم يقبلوا ما معه من الحق، واحتقروه وأهانوه واستضعفوه وقتلوه، فماذا كانت النتيجة؟ ما ضروا إلا أنفسهم ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ خَامِدُونَ﴾ (29) يس. أما هو ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ (26) بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ ﴿27﴾ يس.

يستفاد كذلك أن عدم اتباع الحق والإعراض عنه بعد قيام الحجة واتضح الدليل هو مشاققة الله ولسوله وإتباع لغير سبيل المؤمنين، فلا أحد أظلم لنفسه ممن وعظ بحجج الله وآي كتابه فأعرض عنها وكذب به، مصداقاً لقوله ﷺ ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ﴾ (22) السجدة. فالذي يرد الحق ويجحده استكباراً بعد العلم وقيام الحجة، أو كان الذي أنكره من الأمور الواضحة القطعية لكفر، وكذا لو كان إنكاره لحكم شرعي عن عناد أو جحود وتكذيب لكفر. قال ﷺ ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴾ (68) العنكبوت. ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴾ (32) وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿33﴾ الزمر. فلا أحد أشد عقوبة ممن كذب على الله أو كذب بالحق لما جاءه، فهذا يُعد كافراً. بخلاف من أقر بالحكم الشرعي وخالفه معصيةً، فهو باق على إسلامه، لكن يشمل العويد بعداب جهنم كونه ارتكب جرماً عظيماً، وهنا ننبه بأن هناك فرق بين تبين أحكام الله للناس وإطلاق حكم الكفر (الذي هو حق لله ﷻ)، وبين الحكم على شخص معين الذي لا يتحقق إلا بعد توفر شروط وانتفاء موانع، يقدرها ولاية الأمور والمجامع الفقهية والقضاة، وليس لآحاد الناس حق في إطلاق الكفر على أي كان.

نستفيد أيضاً معرفة حال المؤمن الصادق، ربما تجده ضعيفاً مستضعفاً، فلا تلقاه غاشاً بل ناصحاً، صابراً على ما أصابه، محتسباً ومبتغياً وجه الله ﷻ، متحلياً بالخلق الحسن والحكمة والموعظة الحسنة، دون إكراه أو تشهير، لقوله ﷻ ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴿159﴾ آل عمران، لأنه في الأساس يتمنى لهم رضا الله سبحانه والفوز بالجنة ليجنبهم الشر وعذاب النار، فإن قبلوا النصح وعملوا به، فقد جنبوا أنفسهم الفتنة وله مثل ما عملوا من الأجر من غير أن ينتقص من أجورهم، وإن آذوه ولم يقبلوا النصح، كان قد أدى ما عليه وأجره على الله ﷻ

12. باب: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ (110) آل عمران

إن للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، شأن عظيم في الإسلام وهو من أهم أصول ديننا الحنيف، وواجب متعين على كل مكلف كل حسب استطاعته، فكل مسلم مطالب بأن يأمر بالإيمان بالله ورسوله والعمل بشرائعه، وينهى عن الشرك بالله وتكذيب رسوله وعن العمل بما نهي عنه. روى الطبري عن قتادة قال: ذكر لنا أن عمر بن الخطاب ﷻ قال في حجة حجتها ورأى من الناس

رعة سيئة (سوء أدب)، فقرأ هذه: كنتم خير أمة أخرجت للناس الآية، ثم قال " يا أيها الناس من سره أن يكون من تلك الأمة ، فليؤد شرط الله منها ". وقال النووي بشرح صحيح مسلم: قال العلماء: ولا يشترط في الأمر والنهي أن يكون كامل الحال، ممتثلاً ما يأمر به، مجتنباً ما ينهى عنه، بل عليه الأمر وإن كان مُخِلاً بما يأمر به، والنهي وإن كان متلبساً بما ينهى عنه؛ فإنه يجب عليه شيان: أن يأمر نفسه، وبينهاها، ويأمر غيره، وبينهاه؛ فإذا أحل بأحدهما كيف يباح له الإخلال بالآخر؟. وروى مالك عن ربيعة بن عبد الرحمن أنه سمع سعيد بن جبيرة يقول لو كان المرء لا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر، حتى لا يكون فيه شيء. ما أمر أحد بمعروف ولا نهى عن منكر. قال مالك صدق ومن هذا أن ارتكاب معصية واحدة أخف من ارتكاب معصيتين (يقصد معصية ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، بل عليه أن يأمر وينهى ولو كان كذلك؛ فترك أحد الواجبين ليس مسوغاً لترك الآخر (إذا لم يعظ في الناس من هو مذنب.. فمن يعظ العاصين بعد محمد) قال الحسن لمطرف بن عبد الله رحمهما الله : عظ أصحابك، فقال مطرف: إني أخاف أن أقول مالا أفعل. قال الحسن: يرحمك الله، وأينما يفعل ما يقول؟ يود الشيطان لو ظفر منا بهذا؛ فلم يأمر أحد بمعروف، ولم ينه أحد عن منكر.

أيضاً لا يشترط أن يكون المرء عالماً أو مجتهداً، حتى يقوم بهذا الواجب المتعين، فقد جاء في الحديث «بلغوا عني ولو آية» رواه البخاري، فأهل الحق يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، كل بحسبه على قدر الاستطاعة من الناحية العلمية، فهم لا يدعون إلى أي معروف، بل يدعون إلى ما يعلمون من المعروف، قال ﷺ ﴿فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لَذَنْبِكَ﴾ قال البخاري فبدأ بالعلم قبل القول والعمل. وروى مسلم أن النبي ﷺ قال «الدينُ النَّصِيحَةُ. فُلْنَا لِمَنْ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَالْأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» وَعَنْ جَرِيرٍ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ وَالتَّصَحُّحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

13. باب: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (33) فصلت، فضل الدعوة إلى الله ﷻ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ » صحيح رواه أحمد. وَقَالَ ﷺ « نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاَهَا وَأَدَّأَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ غَيْرِ فِقْهِهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالتَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلزوم جماعتهم، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ » صحيح رواه الشافعي في مسنده (نضر: الدعاء له بالنعمة والبهجة)

قال ابن كثير : أي دعا عباد الله إليه، وهو في نفسه مهتد بما يقوله، فنفعه لنفسه ولغيره لازم ومتعد، وليس هو من الذين يأمرون بالمعروف ولا يأتونه وينهون عن المنكر ويأتونه، بل يأتمر بالخير ويترك الشر ويدعو الخلق إلى الخالق تبارك وتعالى. وهذه عامة في كل من دعا إلى خير وهو في نفسه مهتد، ورسول الله ﷺ أولى الناس بذلك. قال عبد الرزاق عن معمر عن الحسن البصري: أنه تلا هذه الآية فقال: هذا حبيب الله هذا ولي الله هذا صفوة الله هذا خيرة الله هذا أحب أهل الأرض إلى الله، أجاب الله في دعوته ودعا الناس إلى ما أجاب الله فيه من دعوته وعمل صالحا في إجابته وقال إني من المسلمين، هذا خليفة الله.

فمن أراد تحصيل هذا الفضل العظيم، فما عليه إلا أن يسعى في طلب العلم قدر استطاعته، ليدعو إلى الله ﷻ على بصيرة فيما ينصح به، لأن هذا عام لجميع الأئمة والدعاة إلى طاعة الله وتوحيده، ولا ريب أن قدوتهم هو رسول الله ﷺ وبعده العلماء والحكماء، وفي الآية دلالة على أنه لا قول أحسن من الدعوة إلى الله. ثم أنه جعل دين الإسلام مذهبه ومعتقده، تفاعراً بالإسلام وتمدحاً، فلم يدعو إلى جماعة ولا إلى حزب بل إلى الله والله ﷻ، ثم نسب نفسه إلى المسلمين نابذاً كل الانتماءات والتسميات الأخرى والألقاب التي فيها تركيبة، بل " قَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ " وهي أحسن نسبة بدلالة كلام رب العلمين ﷻ.

14. باب: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (140) البقرة. تحريم كتم العلم

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « من كتم علماً تلجم بلجام من نار يوم القيامة » صحيح رواه ابن حبان. ولهذا قَالَ عُثْمَانُ ﷺ: لَأَحَدُنَّكُمْ حَدِيثًا لَوْ لَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ مَا حَدَّثْتُمْوه. قَالَ عُرْوَةُ: آيَةُ {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى} قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَاللَّهُ لَوْ لَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ. صحيح رواه أحمد.

وَقَالَ ﷺ « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » صحيح رواه أبو حنيفة في مسنده. وَقَالَ ﷺ « من سئل عن علم، فكتمه جاء يوم القيامة، ملجما بلجام من نار، ومن قال في القرآن بغير علم، جاء يوم القيامة ملجما بلجام من نار » صحيح أخرجه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (اللجام : الحديدة التي توضع في فم الفرس وما يتصل بها من سيور)

هذا وعيد شديد يشمل كل من كتم الحق وأخفى شريعة الله ﷺ عن الخلق، فلا أظلم ممن كتم العلم فيما لزم بيانه للناس، ومن فعل ذلك فهو ملعون مطرود من رحمة الله لقوله ﷺ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَيْنَاهُمْ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (159) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (160) البقرة. وأشد من ذلك جرماً من يفترى على الله ورسله الكذب والباطل والزور، لئليس على الناس دينهم الحق، قاصداً إضلالهم عن سبيل الله بغير بينة ولا برهان من شرع الله ﷺ، ومن فعل ذلك فسيعاقب في عاجل الدنيا، كما جوزي أهل الكتاب بقتل بعضهم وإجلانهم عن ديارهم، وفي الآخرة العذاب المهين، قال ﷺ ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (42) البقرة. ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (144) الأنعام.

ثم أهم يوم القيامة، يحملون ذنوبهم وذنوب من أضلوا وصدوا عن الإيمان والهدى من المقلدين بغير علم من غير أن ينقص من ذنوب من أضلوا شيء، قال ﷺ ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّوهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ (25) النحل. ومثله قوله ﷺ ﴿ وَلِيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ (13) العنكبوت. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيَّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبِعَ فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا وَأَيَّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى هُدًى فَاتَّبِعَ فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ اتَّبَعَهُ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا » صحيح رواه ابن ماجه

15. باب: ﴿وَإِذِ اعْتَرَفْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوْا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا (16)﴾ الكهف. من الإيمان الفرار من الفتن وكيف الأمر إذا لم تكن جماعة

قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ ﷺ : كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ «نَعَمْ» قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ «نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ (الحقد)» قُلْتُ وَمَا دَخَنُهُ قَالَ «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ «نَعَمْ دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ «هُمْ مِنْ جَلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ قَالَ «فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفُرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصُ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّىٰ يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ، وَأَنْتَ عَلَىٰ ذَلِكَ» متفق عليه.

من حكمة البارئ تبارك وتعالى، أن شرع لنا الدين لعبادته، وأوجب علينا الاعتصام والتمسك به، وبعده الذي عهدته إلينا في كتابه، من الألفة والاجتماع على الحق وحرمة علينا الاختلاف والتفرق فيه، قال ﷺ ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ آل عمران 103. وقال ﷺ « من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه » رواه مسلم لكن بسابق قدره ﷺ علم أننا سنختلف ونتفرق ويدوق بعضنا بأس بعض قال ﷺ ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (213) البقرة. ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ البقرة 253. فإذا وقع ذلك فكان المسلمون أحزاب وجماعات وليس لهم إمام، شرع للمسلم ووجب عليه اعتزال تلك الفرق كلها، وذلك ما أمر به الرسول ﷺ حذيفة ﷺ حين تفرق المسلمين، وقد ضرب لنا الله ﷺ بأصحاب الكهف، مثلاً لمن فر بدينه خشية الوقوع في الفتن، فشرفهم بأن افتتح سورة الكهف بقصتهم، والتي فصلت تلاوتها كل

أسبوع يوم عيد للمسلمين، الذي أضعناه بتفرقنا وبتعدد صلاة الجمعة في المدينة الواحدة ! وعدم إتباع شرع ربنا في صفة إقامتها بإظهار هذه الشعيرة العظيمة واجتماع المؤمنين كلهم في مكان واحد لموعظتهم، وإبرازاً لوحدتهم.

إذن الفرار من الفتن من الدين، والاعتزال عن الشر من الإيمان، فالمسلم الحق لا يخوض مع الخائضين بل يلتزم بدين رب العالمين، وإن كابد المشقة، فينال الأجر العظيم، ألم تر كيف مدح الله فتية أهل الكهف وأثنى بذكرهم، حتى أن الرسول ﷺ بشر المتمسك بالدين الحق حال اختلاف الأمة، بأجر خمسين ممن يعملون مثل عمله فقال ﷺ « بل مروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أيام الصبر، صبر منهن على مثل قبض على الجمر، للعامل فيهن كأجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله » رواه ابن أبي حاتم في تفسيره بإسناد رجاله ثقة. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ « كيف أنت يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة الناس. قال: وذلك ما هم يا رسول الله؟ قال (ذاك إذا مرجت أماناتهم وعهودهم وصاروا هكذا، وشبك بين أصابعه) قال: فكيف بي يا رسول الله؟ قال (تعمل ما تعرف ودع ما تنكر وتعمل بخاصة نفسك وتدع عوام الناس) صحيح رواه أحمد. وقال ابن كثير في البداية والنهاية: إذا ظهرت الفتن، فإنه يسوغ اعتزال الناس حينئذ، وقد اعتزل جماعة من السلف الناس والجمعة والجماعة وهم أئمة كبار، كأبي ذر وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وسلمة بن الأكوع في جماعة من الصحابة، حتى اعتزلوا مسجد النبي ﷺ الذي الصلاة فيه بألف صلاة. واعتزل مالك الجمعة والجماعة في مسجد النبي ﷺ مع معرفته الحديث في فضل الصلاة فيه، فكان لا يشهد جمعة ولا جماعة، وكان إذا ليم في ذلك يقول: ما كل ما يعلم يقال. وقصته معروفة، وكذلك الإمام أحمد بعد الحنة لزم منزله فلا يخرج منه لا إلى جماعة ولا جمعة وامتنع من التحديث، ولم يزل كذلك مدة خلافة المعتصم وفي أيام ابنه محمد الواثق (وقال الإمام أحمد: إذا كانت الفتنة فلا بأس أن يعتزل الرجل حيث شاء. أخرج ابن رجب في شرحه لصحيح البخاري)، وكذلك اعتزل سفيان الثوري وخلق من التابعين وتابعيهم، لما شاهدوه من الظلم والشور والفتن خوفاً على إيمانهم أن يسلب منهم.

وهنا نطرح سؤال على الذين يفتنون بجواز تعدد الأحزاب والإضرابات والمظاهرات والثورات، أين هم من كلام العليم الحكيم ﷺ ورسوله الكريم ﷺ، وهذا من أهم أسباب تفرق المسلمين واختلافهم، في عدم تحري الحق والأخذ برخص العلماء وتبعية زلاتهم، أو إتباع أهل الأهواء والبدع، فمن أعظم الفتن التي تبتلى بها الأمة، طاعة علماء السوء وأهل البدع، وهم الذين أخبر عنهم الرسول ﷺ حين قال « دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قُدُّوهُ فِيهَا »، وطاعتهم عبادة لهم من دون الله، فقد روى عبد الرزاق الصنعاني في تفسيره، قال: سأل رجل حذيفة فقال: يا أبا عبد الله رأيت قوله ﷺ « اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَابَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ (31) » التوبة. أكانوا يعبدونهم؟ قال " لا ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه ".



الرسالة الثانية : ضرار تعدد صلاة الجمعة في المدينة الواحدة

هذه رسالة نافلة فيما يجب على الإنسان أن يعلم من وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة، ونبذ ما أحدثه متأخري الزمان من تفریق لجماعة المسلمين، في عيدهم الأسبوعي وهو خير يوم طلعت عليه الشمس، بعدم إقامتهم لصلاة الجمعة معاً في موضع واحد من المدينة، حتى أصبحنا لا نفرق بينها وبين صلاة الظهر!! ولو كان ذلك كذلك لانتفت الحكمة من تشريعها إذن، وهذا لا يقول به مسلم يؤمن بحكمة المولى ﷺ، إذ المقصد الأعظم منها الذي لا يخفى على أي عالم ولا ينكره أحد منهم، هو اجتماع المسلمين من أهل المدينة وضواحيها بمسجد اليوم الجامع وأن الجماعة شرط فيها، لذكر الله وموعظتهم وتعليمهم، والإطلاع على أحوال بعضهم البعض، وبتحقيق هذه المقاصد نصيح كما قال النبي ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَىٰ » رواه مسلم. والذي حدث يعد من مظاهر التفرق في الدين المنهي عنه تحريماً، فلا

يخفى أن صلاة الجمعة من معالم الله ﷺ بأرضه ومن أعظم شعائر الإسلام ﴿ ذَلِكُمْ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ (32) الحج. لذلك أنزلت سورة في القرآن باسمها للتنبية على أهميتها وخصائصها دون سواها، لهذا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَبْدَأُهُمْ أُوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ فَاخْتَلَفُوا فَهَدَانَا اللَّهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ هَدَانَا اللَّهُ لَهُ - قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَالْيَوْمَ لَنَا وَعَدَا لِلْيَهُودِ وَبَعْدَ عَدِ لِلنَّصَارَى » متفق عليه، لكننا اختلفنا على الحق الذي هدانا الله له، كما وقع لأهل الكتاب، والله المستعان .

1. باب: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ (9) . اجتماع أهل مصر بمسجد واحد فرض

أمر الله بإقامة الصلاة وحث على المداومة عليها والمحافظة عليها والخشوع والطمأنينة فيها، والإتيان بمحدودها وفروضها والواجب فيها كما فعل رسوله ﷺ، وأوصى بها عباده، لأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، فتزكو النفس ويطهر القلب، وجعلت من أسباب إجابة الدعاء والعون والنصر والتمكين في الأرض، ومن أقامها كما أمر ﷺ، نال المقام الأسمى لأنها من صفات المرسلين والمؤمنين والחסنين كما جاء في محكم التنزيل، ومع كل ذلك التأكيد على أهمية الصلاة وتعظيم شأنها، خصت صلاة الجمعة عن باقي الصلوات، بفرض السعي إليها، لإظهار شعار الاجتماع على ذكر الله والموعظة وإبرازاً لوحدة المسلمين، ومن بين الأدلة القطعية على فرض ذلك كله وتحريم تعدد صلاة الجمعة في المدينة الواحدة، قوله ﷺ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ ، فإنه لم يرد لفظ ﴿ فَاسْعَوْا ﴾ في القرآن الكريم إلا مرة واحدة فقط، في آية الجمعة، ولم يأمر سبحانه في كتابه بالسعي إلى الصلاة الواجبة مع الجماعة في مساجد الدور (القبائل أو الأحياء) ولا إلى غيرها من الطاعات، سوى إلى صلاة الجمعة، لأنه يسعى إليها سكان كل مصر (مدينة أو قرية) وضواحيه ومن بلغه النداء، حيث تقام بمسجد اليوم الجامع، بخلاف الصلوات الخمس التي تقام في مساجد الأحياء. وما يؤكد هذا المعنى ويقويه قوله ﷺ ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ الجمعة 10، وهو إذن منه سبحانه لعباده المسلمين بالخروج من المسجد لمن شاء، والانتشار في الأرض بمعنى التشتت والتفرق في الأرض عند رجوع المصلين إلى قبائلهم وأحيائهم ومسكنهم سالكين جميع الاتجاهات، أيضاً لفظ ﴿ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ ورد في القرآن الكريم مرتين فقط، في سورة الجمعة والثانية في قوله سبحانه ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ الأحزاب 53. التي تفيد في هذا الموضع التفرق والخروج من بيت رسول الله ﷺ، والذي لا تكون صورته وهيبته بنفس التوسع في الانتشار والتفرق بعد الخروج من صلاة الجمعة الذي يكون على نطاق أوسع، وهذا المعنى كله من السعي والانتشار، لا يتحقق إذا صلى الناس كل في مسجد قبيلته أو حيه ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (82) النساء، فهذا كلام رب العالمين في إعجاز بيانه ودقة معاني ألفاظه، الذي لا تنقضي عجائبه إلى يوم القيامة ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ (88) الإسراء، ﴿ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ (34) الطور، ولما كان السعي إلى الصلاة واجب مع كونه من باب الوسائل، كان اجتماع المسلمين المقيمين في مدينة واحدة وضواحيها، بمسجد واحد أوجب منه من باب أولى، لأنه من المقاصد التي شرعت صلاة الجمعة لأجلها، فهذه حكمته سبحانه التي اقتضاها ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (58) النور، وهذا دينه الذي ارتضاه لنا في صفة صلاة الجمعة بإظهار هذه الشعيرة العظيمة واجتماع المسلمين من كل مصر وضواحيه بمكان واحد في مسجد اليوم الجامع، لتكثر جماعتهم على ذكر الله ﷻ، فنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة وتحفهم الملائكة، ويذكرهم الله فيمن عنده، كما يحصل بينهم التعارف والتراحم والمودة والتآزر على البر والتقوى والوحدة على الحق.

ما يقوي هذا المعنى الذي أثبتناه بكلام رب العالمين، هو فعل رسول الله ﷺ وتطبيقه له منذ نزلت عليه آية فرض صلاة الجمعة إلى أن التحق بالرفيق الأعلى، فلم يحدث أن صلى المسلمين متفرقين في مساجدهم ولا حصل تعدد لصلاة الجمعة، مع وجود تسعة مساجد بالمدينة في حياة الرسول ﷺ، أذن لم يبنائها للصلوات الخمس إلا أنهم يوم الجمعة يسعون إلى مسجد رسول الله ﷺ ويحضر جميعهم به، بما في ذلك أهل قباء وذو الحليفة والعوالي والقبائل المقيمين حول المدينة، وهو دليل قاطع على عدم صحتها وجوازها في باقي مساجد الأحياء سوى في المسجد الجامع. وهذا حتى لا يقول قائل إنهم كانوا يحرصون فقط على حضور الجمعة مع رسول الله

ﷺ، فلو كان ذلك كذلك لحصل الإذن لهم بصلاة الجمعة في مساجدهم وأنه يجوز ويصح منهم فيها، وهذا لم يحدث مطلقاً ولم يأذن لهم النبي ﷺ بصلاة الجمعة في مساجدهم، فقد أدى الرسالة وبلغ الأمانة كاملة من غير نقصان، ومن قال خلاف ذلك أو أحدث في الدين بدعة فقد زعم أن الرسول قد خان الدين، وحاشاه أن يفعل، قال تعالى ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ المائدة 3.

لقد كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ، فيفهم معناه على مراد الله ﷻ، فيسارع إلى العمل به وأصحابه ﷺ له تبع دون إكثارهم للسؤال أو اختلاف عليه، عملاً بوصيته لهم حين قال ﷺ « ذروني ما تركتكم، فإنما هلك أهل الكتاب قبلكم - أو من كان قبلكم - بكثرة اختلافهم على أنبيائهم، وكثرة سؤالهم، فانظروا ما أمرتكم به فاتبعوه ما استطعتم، وما نهيتكم عنه فدعوه (ذروه) » صحيح رواه أحمد. ولهذا استمر العمل والاقتصار على جمعة واحدة في حياة النبي ﷺ وأصحابه ﷺ وزمن التابعين وتابعيهم (خير القرون)، لأن الأصل في العبادات التوقف عند النص والدليل من القرآن والسنة والإجماع، ومن يتتبع في الدين أو يحدث في العبادات زوائد، هو من يُطالب بالإتيان بالدليل على فعله لا العكس، فالتمسك بالدين الحق وبما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه ﷺ يعيش في غربة ويُنكر عليه ويُحذر منه خوفاً من أن يبدل دينهم أو أن يظهر في الأرض الفساد، لأننا في الزمان الذي أخبرنا عنه الصادق المصدوق ﷺ حين قال " إن الله يبغض الفحش والتفحش، والذي نفس محمد بيده لا تقوم الساعة حتى يحون الأمين ويؤتمن الخائن، حتى يظهر الفحش والتفحش وقطيعة الأرحام وسوء الجوار، والذي نفس محمد بيده إن مثل المؤمن لكمثل القطعة من الذهب نفخ عليها صاحبها فلم تغير ولم تنقص، والذي نفس محمد بيده إن مثل المؤمن لكمثل النحلة أكلت طيباً ووضعت طيباً ووقعت فلم تكسر ولم تفسد " صحيح رواه أحمد، وأعظم الأمانات هو الدين فإن لم نحفظه وكذبنا فيه الأمين وصدقنا الخائن فذاك من علامات الساعة، لأجل ذلك نسرد بعض الأدلة الأخرى من الأحاديث والآثار وما أثبتته العلماء، لإثبات ما قلناه وصحة ما ذهبنا إليه، ليصبح الحق بحججه جلياً كالشمس في رابعة النهار :

1. عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَتَنَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنْزِلِهِمْ وَالْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْغُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ وَالْعَرَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُمُ الْعَرَقُ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا » متفق عليه
2. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ بَعْدَ جُمُعَةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَائِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ . رواه البخاري

3. قال البخاري : باب من أين توتى الجمعة وعلى من تجب لقول الله جلَّ وعزَّ (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ) . وَقَالَ عَطَاءٌ إِذَا كُنْتُ فِي قَرْيَةٍ جَامِعَةٍ ، فَتُودَى بِالصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَحَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا ، سَمِعْتَ النَّدَاءَ أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ . وَكَانَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَصْرِهِ أَحْيَانًا يُجَمِّعُ وَأَحْيَانًا لَا يُجَمِّعُ ، وَهُوَ بِالزَّوَايَةِ عَلَى فَرَسَخَيْنِ .

4. عن بكير بن الأشج قال " أنه كان بالمدينة تسعة مساجد مع مسجد رسول الله ﷺ يسمع أهلها تأذين بلال على عهد رسول الله ﷺ فيصلون في مساجدهم أقربها مسجد بني عمرو بن مبدول من بني النجار، ومسجد بني ساعدة، ومسجد بني عبيد، ومسجد بني سلمة، ومسجد بني راتج من بني عبد الأشهل، ومسجد بني زريق، ومسجد بني غفار، ومسجد أسلم، ومسجد جهينة، ويشك في التاسع " صحيح متواتر رواه الدارقطني في سننه و أبي داود في مراسيله

5. رَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَشْيَاخُنَا " أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ فِي تِسْعِ مَسَاجِدَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يَسْمَعُونَ أَذَانَ بِلَالٍ ﷺ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَضَرُوا كُلَّهُمْ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " صحيح متواتر

6. عن الزهري قال (بلغني أن أهل ذي الحليفة كانوا يجتمعون مع رسول الله ﷺ " وذلك مسيرة ستة أميال من المدينة، قال معمر وقال قتادة، فرسخين) صحيح رواه عبد الرزاق وابن أبي شيبة في مصنفيهما والبيهقي في السنن الكبرى. وبذي الحليفة يومئذ مسجد أهل بالنبية منه النبي ﷺ في حجة الوداع كما جاء في الصحيحين.

7. عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ أَهْلَ قَبَاءَ كَانُوا يَجْمَعُونَ الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . رواه ابن خزيمة في صحيحه وابن ماجه في سننه

8. روى بن وهب عن مالك قال سمعت بعض أهل العلم يقول كان الناس في زمن رسول الله ﷺ يتزلون من العوالي يشهدون الجمعة مع رسول الله ﷺ، قال والعوالي من المدينة على ثلاثة أميال أو نحو ذلك. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار لابن عبد البر
9. عن ابن عمر قال: اجتمع عيدان على عهد رسول الله ﷺ يوم فطر، وجمعه فصلى بهم رسول الله ﷺ صلاة العيد، ثم أقبل عليهم بوجهه فقال " يا أيها الناس إنكم قد أصبتم خيرا وأجرا، وإنا مجمعون فمن أراد أن يجمع معنا فليجمع، ومن أراد أن يرجع إلى أهله فليرجع " صحيح رواه الطبراني في المعجم الكبير
10. عن ذكوان قال : اجتمع عيدان على عهد النبي ﷺ فقال " إنكم قد أصبتم خيرا وذكرنا ، وإنا مجمعون فمن شاء أن يجمع فليجمع ومن شاء أن يرجع فليرجع "، وقد روي عن عثمان بن عفان ﷺ أنه قد كان أمر أهل العوالي بمثل ذلك في يوم اجتمع فيه عيدان من أيامه. رواه الطحاوي في مشكل الآثار
11. ذكر بن عساكر (499. 571 هـ) في تاريخ دمشق أنه لما افتتح عمر بن الخطاب رضي الله عنه البلدان كتب إلى أبي موسى الأشعري وهو على البصرة، وإلى سعد بن أبي وقاص وهو على الكوفة، وإلى عمرو بن العاص وهو على مصر، وإلى أمراء أجناد الشام، يأمرهم ألا يتبدوا إلى القرى ويتركوا المدائن وأن يتخذوا للجماعة في كل مدينة مسجدا (جامعا) واحدا، ويتخذوا للقبائل مساجد فإذا كان يوم الجمعة انضموا إلى مسجد الجماعة فشهدوا الجمعة
12. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ فَيَقْبَلُونَ عِنْدَهُ مِنَ الْحَرِّ وَلْتَهْجِيرِ الصَّلَاةِ وَكَانَ النَّاسُ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ. حديث حسن يقويه حديث ابن عباس في البخاري، رواه ابن خزيمة وابن ماجه
13. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ثُمَّ شَهِدْتُ مَعَ عُثْمَانَ ﷺ فَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ. رواه البخاري
14. عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: "لَا جُمُعَةَ وَلَا تَشْرِيقَ إِلَّا فِي مِصْرٍ جَامِعٍ" وَبِهِ قَالَ التَّحَعُّيُّ، وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَقُولَانِ: لَا جُمُعَةَ إِلَّا فِي مِصْرٍ، أَوْ قَالَ: فِي الْأَمْصَارِ. رواه ابن المنذر في الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف
15. عن ابن عمر ﷺ أنه كان يقول " لا جمعة إلا في المسجد الأكبر الذي فيه الإمام " رواه البيهقي في معرفة السنن والآثار
16. روى البيهقي في السنن الكبرى " أن أبا هريرة ﷺ كان يأتي الجمعة من ذي الحليفة يمشي وهو على رأس ستة أميال من المدينة "
17. رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ ﷺ كَانَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى شُهُودِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمَنِيرِ بِدِمَشْقَ فَيَقُولُ : اشْهَدُوا الْجُمُعَةَ يَا أَهْلَ كَذَا يَا أَهْلَ كَذَا حَتَّى يَدْعُو أَهْلَ قَائِنٍ وَأَهْلَ قَائِنٍ حِينَئِذٍ مِنْ دِمَشْقَ عَلَى أَرْبَعَةِ وَعَشْرِينَ مَيْلًا فَيَقُولُ: اشْهَدُوا الْجُمُعَةَ يَا أَهْلَ قَائِنٍ.
18. وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ﷺ كَانَ يَقُومُ عَلَى مَنِيرِهِ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ مَرَوْ يَا أَهْلَ دَائِرَةَ فَرَسَخِينَ مِنْ دِمَشْقَ إِحْدَاهُمَا عَلَى أَرْبَعَةِ فَرَسَخٍ وَالْأُخْرَى عَلَى خَمْسَةِ أَنَّ الْجُمُعَةَ لَزِمَتْكُمْ وَأَنْ لَا جُمُعَةَ إِلَّا مَعَنَا.
19. رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْأَوْسَطِ عَنْ الْحَسَنِ ﷺ قَالَ : لَا جُمُعَةَ إِلَّا فِي مِصْرٍ جَامِعٍ وَكَانَ يَعُدُّ الْأَمْصَارَ الْكُوفَةَ وَالْبَصْرَةَ وَالْمَدِينَةَ وَالْبَحْرَيْنِ وَمِصْرَ وَالشَّامَ وَالْجَزِيرَةَ وَرَبَّمَا قَالَ الْيَمَنَ وَالْيَمَامَةَ.
20. رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ مَا الْقَرْيَةُ الْجَامِعَةُ ؟ قَالَ: ذَاتُ الْجَمَاعَةِ وَالْأَثَرِ وَالْقِصَاصِ وَالدُّورِ الْمُجْتَمِعَةُ غَيْرُ الْمُتَفَرِّقَةِ وَالْأَخِذُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ كَهَيْئَةِ جُدَّةٍ قَالَ: فَجُدَّةُ جَامِعَةٌ قَالَ: وَالطَّائِفُ قَالَ: وَإِذَا كُنْتَ فِي قَرْيَةٍ جَامِعَةٍ فَنُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَحَقِّ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا سَمِعْتَ الْأَذَانَ أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ.
21. كان أبو بكر بن محمد بن حزم الأنصاري (أمير المدينة وقاضيها) يأمر أهل ذي الحليفة بحضور الجمعة بالمدينة، وكذلك عمر بن عبد العزيز. رواه البيهقي في معرفة السنن والآثار
22. وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْمِيَاهِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ أَنْ يُجْمَعُوا فَقَالَ عَطَاءٌ عِنْدَ ذَلِكَ فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنْ لَا جُمُعَةَ إِلَّا فِي مِصْرٍ جَامِعٍ.
23. ما روي عن الإمام أبي حنيفة (80. 150 هـ) : روى عبد الله الموصلي الحنفي 599 - 683 هـ في الاختيار لتعليل المختار، وأبو بكر الحدادي اليميني المتوفى 800 هـ في الجوهرة النيرة : عن أبي حنيفة : لا تجوز الجمعة إلا في موضع واحد لأنه المتوارث، ولأنه لو

جاز في موضعين لجاز في جميع المساجد كغيرها من الصلوات وإنه ممتنع. و جاء في تبين الحقائق شرح كثر الدقائق لعثمان الزيلعي المتوفى 743هـ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ أَنَّهَا لَا تَجُوزُ إِلَّا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا نَهْرٌ عَظِيمٌ كَدَجْلَةَ بَغْدَادَ (وهذه هي الحاجة المعتبرة التي يقصدها الفقهاء في كتبهم، فضيق المسجد أو غيره من الأعدار لا يبيح إقامة الجمعة في أكثر من موضع) وَعَنْهُ أَنَّهَا لَا تَجُوزُ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ جِسْرٌ وَرُوي عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِرَفْعِ الْجِسْرِ فِي بَغْدَادَ وَقَتَ الصَّلَاةِ لِتَكُونَ كَمِصْرَيْنِ (بلدين)، لهذا قال بن حجر في التلخيص الحبير: قول الرَّافِعِيِّ وَالْأَصْحَابِ إِنَّ الشَّافِعِيَّ دَخَلَ بَغْدَادَ وَهِيَ تُقَامُ بِهَا جُمُعَتَانِ مَرْدُودٌ بَأَنَّ الْجَامِعَ الْآخَرَ لَمْ يَكُنْ حِينَئِذٍ دَاخِلَ سُورِهَا "وَبَيَّنَ جَامِعِيهَا نَهْرٌ دَجْلَةُ الْعَظِيمِ وَلِأَنَّ حَيْلُولَةَ النَّهْرِ فِي الْبَلَدِ الْوَاحِدِ الْمُخْرَجِ إِلَى السَّبَاحَةِ يَشُقُّ مَعَهُ حُضُورَ الْجُمُعَةِ مَعَ أَنْ كُلَّ جَانِبٍ تُقَامُ فِيهِ الْحُدُودُ فَاشْتَبَهَ الْجَانِبَانِ الْبَلَدَيْنِ"

24. المدونة الكبرى للإمام مالك (179،93هـ) : ما جاء في المواضع التي يجوز أن تصلى فيها يوم الجمعة: قال مالك: ما كان حول المسجد من أفنية الحوانيت وأفنية الدور التي تدخل بغير إذن فلا بأس بالصلاة فيها يوم الجمعة بصلاة الإمام، قال: وإن لم تتصل الصفوف إلى تلك الأفنية فصلى رجل في تلك الأفنية فصلاته تامة إذا ضاق المسجد. قال: وإن صلى رجل في الطريق وفي الطريق أرواث الدواب وأبوابها فصلاته تامة، ولم يزل الناس يصلون في الطريق من ضيق المساجد وفيها أرواث الدواب وأبوابها. وقال: فيمن صلى يوم الجمعة على ظهر المسجد بصلاة الإمام، لا ينبغي ذلك، لأن الجمعة لا تكون إلا في المسجد الجامع. فإن فعل يعيد وإن خرج الوقت أربعا. قال ابن القاسم: سألت مالكا عن إمام الفسطاط يصلي بناحية العسكر يوم الجمعة واستخلف من يصلي بالناس في المسجد الجامع الجمعة فقال: أرى أن يصلوا في المسجد الجامع وأرى الجمعة للمسجد الجامع والإمام قد تركها في موضعها.

25. قال الشَّافِعِيُّ (204،150هـ) فِي كِتَابِ الْأُمِّ : الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدَيْنِ فَكَأَثَرُ * لَا يُجْمَعُ فِي مِصْرٍ وَإِنْ عَظُمَ أَهْلُهُ وَكَثُرَ عَامِلُهُ وَمَسَاجِدُهُ إِلَّا فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ وَإِنْ كَانَتْ لَهُ مَسَاجِدُ عِظَامٌ لَمْ يُجْمَعْ فِيهَا إِلَّا فِي وَاحِدٍ وَأَيُّهَا جُمِعَ فِيهِ أَوَّلًا بَعْدَ الزَّوَالِ فَهِيَ الْجُمُعَةُ وَإِنْ جُمِعَ فِي آخَرَ سِوَاهُ يَعْذُهُ لَمْ يَعْتَدِ الَّذِينَ جَمَعُوا بَعْدَهُ بِالْجُمُعَةِ وَكَانَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُعِيدُوا ظَهْرًا أَرْبَعًا. وَإِنْ أَشْكَلَ عَلَى الَّذِينَ جَمَعُوا أَيُّهُمْ جَمَعُوا أَوَّلًا أَعَادُوا كُلَّهُمْ ظَهْرًا أَرْبَعًا. قَالَ وَلَوْ أَشْكَلَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَعَادُوا فَجَمَعَتْ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ ثَانِيَةً فِي وَقْتِ الْجُمُعَةِ أَجْزَأَهُمْ ذَلِكَ لِأَنَّ جُمُعَتَهُمُ الْأُولَى لَمْ تَجْزِ عَنْهُمْ وَهُمْ أَوَّلًا حِينَ جَمَعُوا أَفْسَدُوا ثُمَّ عَادُوا فَجَمَعُوا فِي وَقْتِ الْجُمُعَةِ... وَكَذَلِكَ إِذَا اتَّصَلَتْ بِالْبَلَدِ الْأَعْظَمِ مِنْهَا قَرِيَّاتٌ صِغَارٌ لَمْ أُحِبَّ أَنْ يَصَلِيَ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ وَإِنْ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ مِنْهَا غَيْرِهِ صَلَّيْتَ الظَّهْرَ أَرْبَعًا وَإِنْ صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ أَعَادَ مِنْ صَلَّاهَا فِيهَا. قَالَ وَالْأَعْيَادُ مُخَالَفَةُ الْجُمُعَةِ الرَّجُلُ يَصَلِّي الْعِيدَ مُنْفَرِدًا وَمُسَافِرًا وَتُصَلِّيهِ الْجَمَاعَةُ لَا يَكُونُ عَلَيْهَا جُمُعَةٌ لِأَنَّهَا لَا تُحِيلُ فَرَضًا، وَالْجُمُعَةُ مُخَالَفَةٌ لِهَذَا.

26. مسائل أحمد بن حنبل (241،164هـ) رواية ابنه عبد الله : قال سمعت أبي يقول تجب الجمعة على من سمع النداء والنداء يسمع من فرسخ الصوت يذهب بالليل يقال فرسخ (في وقت ما يهدا الناس). وقال ابن عمر رضي الله عنهما من آواه الليل إلى أهله وقد كان أهل ذي الخليفة يجمعون مع النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم وبين المدينة ستة أميال. قال سألت أبي عن أهل السجون كيف يصلون الجمعة قال أربعا. قال سألت أبي عن قوم زهوا يوم الجمعة فسجد بعضهم على ظهر بعض وبقي آخرون قيام لم يمكنهم أن يركعوا ولا يسجدوا قال يصلون ركعتين الذين لم يمكنهم أن يركعوا ولا يسجدوا يصلون الركعتين بصلاة الإمام متصلة لا يسلموا ومن سجد على ظهر إنسان يجزئه. مسائل الإمام أحمد بن حنبل وابن راهويه: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ بَهْرَامِ أَبُو يَعْقُوبَ الْكُوسَجِيُّ الْمُرُوزِيُّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: يَصَلِّي الرَّجُلُ فَوْقَ الْبَيْتِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي مَوْضِعِ ضَيْقٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَمَا فَعَلَ أَنَسُ رضي الله عنه. (قال ابن أبي شيبة: كان أنس يجمع " ويأت مع الإمام وهو في دار نافع بن عبد الحارث بيت مشرف على المسجد له باب إلى المسجد). وَقَالَ الْأَثَرِيُّ لِأَخِي عَبْدِ اللَّهِ: جُمُعَتَيْنِ فِي مِصْرٍ قَالَ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا فَعَلَهُ . أَخْرَجَهُ بَنُ حَجْرٍ فِي التَّلْخِيسِ الْحَبِيرِ.

27. قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ (242 - 318هـ) فِي الْأَوْسَطِ : الْجُمُعَةُ لَا تَصَلَّى إِلَّا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ مِنَ الْمِصْرِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَخْتَلَفُوا أَنَّ الْجُمُعَةَ لَمْ تَكُنْ تَصَلَّى فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَفِي عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، إِلَّا فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَيَعْطَلُ سَائِرَ الْمَسَاجِدِ، وَفِي تَعْطِيلِ النَّاسِ الصَّلَاةَ فِي مَسَاجِدِهِمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَاجْتِمَاعِهِمْ فِي مَسْجِدٍ وَاحِدٍ أُبَيِّنُ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْجُمُعَةَ خِلَافُ سَائِرِ الصَّلَوَاتِ.

28. قال شيخ الإسلام قاضي القضاة علي السبكي (683، 756هـ) : في كتاب الاعتصام بالوحد الأحد من إقامة جمعتين في بلدٍ، المصنف في شهور سنة 754 على منع التعدد ودعوى أنه حيث لا حاجة معلوم التحريم من الدين بالضرورة ومجمع عليه بين الأمة، ثم حسبنا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع السلف.. والمقصود بالجمعة اجتماع المؤمنين كلهم وموعظتهم، وأكمل وجوه ذلك أن يكون في مكان واحد لتجتمع كلمتهم وتحصل الألفة بينهم، وحصل ذلك لهذا المعنى مقدما في هذه الصلاة في هذا اليوم على حضور الجماعات في المساجد المتفرقة وعُطلت هذا القصد وإن كانت الجماعة فيها في غير هذه الصلاة من أعظم شعائر الإسلام. وهذا العمل مستمر في زمن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، وقد قال النبي ﷺ ﴿كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ﴾ وفي الجمعة ثلاثة مقاصد أحدها ظهور الشعار. الثاني الموعظة. والثالث تأليف بعض المؤمنين ببعض لتراحمهم وتوادهم ولما كانت هذه المقاصد الثلاثة من أحسن المقاصد واستمر العمل عليها وكان الاختصار على جمعة واحدة أدعى إليها استمر العمل عليه وعُلم ذلك من دين الإسلام بالضرورة. وانقرض الصحابة رضي الله عنهم على منع تعدد الجمعة، وجاء التابعون ولم يتكلم أحداً منهم في هذه المسألة أيضاً، ولا بجواز جمعتين في بلدٍ.. ولا يحمل على إجازة تعددها مطلقاً في كل المساجد فتصير كالصلوات الخمس حتى لا يبقى للجمعة خصوصية فإن هذا معلوم بطلانه بالضرورة لاستمرار عمل الناس عليه من زمن النبي ﷺ إلى اليوم.

29. قال أحمد بن حنبل (773، 852هـ) في التلخيص الحبير : لم تقم الجمعة في عهد رسول الله ﷺ، ولم ينقل أنه أذن لأحد في إقامة الجمعة في شيء من مساجد المدينة ولا في القرى التي بقرها، ولا في عهد الخلفاء الراشدين إلا في موضع الإقامة ولم يقيموا الجمعة إلا في موضع واحد ولم يجمعوا إلا في المسجد الأعظم، وقبائل العرب كانوا مقيمين حول المدينة وما كانوا يصلون الجمعة ولا أمرهم النبي ﷺ بما ذكر هذا مفرقا وكل هذه الأشياء المنفية مأخذها بالاستقراء فلم يكن بالمدينة مكان يجمع فيه إلا مسجد المدينة وبهذا صرح الشافعي.. و ذكر الخطيب في تاريخ بغداد أن أول جمعة أحدثت في الإسلام في بلد مع قيام الجمعة القديمة في أيام المعتضد في دار الخلافة من غير بناء مسجد لإقامة الجمعة وسبب ذلك خشية الخلفاء على أنفسهم في المسجد العام وذلك في سنة ثمانين ومائتين ثم بنى في أيام المكتفي مسجد فجمعوا فيه.

2. باب: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ التوبة 107. تحريم اتخاذ مسجداً للجمعة في مدينة واحدة

في هذه الآية الكريمة أطلع الله ﷻ نبيه ﷺ بحال المنافقين الذين بنوا مسجداً لتفريق المؤمنين عن مسجد رسول الله ﷺ، وأمره بهدم وحرق مسجد الضرار وألا يقوم فيه أبداً. لهذا قال العلماء (في مساجد الصلوات الخمس) لا يجوز أن يبني مسجد إلى جنب مسجد ويجب هدمه والمنع من بنائه لتلا ينصرف أهل المسجد الأول فيبقى شاغرا، إلا أن تكون الحلة كبيرة فلا يكفي أهلها مسجد واحد. ولا ينبغي أن يبني في المصر الواحد جامعان وثلاثة ويجب منع الثاني، ومن صلى فيه الجمعة لم تجزه، وكل مسجد بني على ضرار أو رياء وسمعة فهو في حكم مسجد الضرار لا تجوز الصلاة فيه. ومن كان إماما لظالم لا يصلح ورائه إلا أن يظهر عذره أو يتوب، فإن بني عمرو بن عوف الذين بنوا مسجد قباء سألوا عمر بن الخطاب في خلافته ليأذن لجمع بن جارية أن يصلي بهم في مسجدهم، فقال: لا ولا نعمة عين! أليس يمام مسجد الضرار! فقال له مجمع: يا أمير المؤمنين، لا تعجل علي فوالله لقد صليت فيه وأنا لا أعلم ما قد أضمرنا عليه ولو علمت ما صليت بهم فيه كنت غلاما قارئاً للقرآن وكانوا شيوخا قد عاشوا على جاهليتهم وكانوا لا يقرءون من القرآن شيئا فصليت ولا أحسب ما صنعت إنما ولا أعلم بما في أنفسهم فعذره عمر وصدقه وأمره بالصلاة بهم. (أنظر الجامع لأحكام القرآن لمحمد القرطبي المالكي (600، 671هـ))

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ » صحيح رواه أبو داود وقال: الفقه يدور على خمسة أحاديث "هذا أحدها". ومعنى لا ضرر: أي لا يضر الرجل نفسه ولا أخاه، فكيف بما يعود ضرره على جماعة المسلمين، وقد دلت أصول الشريعة على تحريم ما أوجب الفرقة، واختلاف الكلمة والمشاقة، قال ﷺ « مَنْ ضَارَّ أَضَرَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ » صحيح رواه ابن ماجه، لهذا قال أهل العلم بجرمة تعدد صلاة الجمعة في القرية أو المدينة الواحدة وكذا ما قرب منها عرفا أو سمع النداء، لأنه معلوم التحريم من الدين بالضرورة ومجمع عليه بين سلف الأمة وكذا العبادات توقيفية لا يجوز فيها اجتهاد، وصرح العلماء ببطلان صلاة من صلى جمعة ثانية

وأوجبوا عليه الإعادة ظهراً، لأنها بدعة محدثة في الدين وخلاف هدي النبي ﷺ، ولوجوب اجتماع المسلمين في مسجد واحد والنهي التفرق والاختلاف في الدين، قال ﷺ ﴿ وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْ لَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقَضَيْتُمْ بَيْنَهُمْ فِي مَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ (19) يونس، ثم إننا مأمورون باتباع الحق بدليله أنى كان ومع من كان، وأقوال الرجال مهما كانوا يستشهد لها لا بها، قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ﴾ (20) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ (21) لقمان.

تنبيه مهم: لا يعني هذا أن يتوجه أحدنا إلى مسجد ما ليفسد فيه، فإن الصحابة لم يحرقوا مسجد ضرار ويهدموه إلا بأمر من النبي ﷺ، فلا توجد فوضى في ديننا، كل يتصرف حسب هواه يكفر من شاء ويستحل دماء وأموال من شاء ويقيم الحدود كيفما بدا له، بل لا بد من وجود سلطان قائم ينظم مثل هذه الأمور، فمرجع ذلك إلى ولاية الأمور والعلماء، هم الذين يقررون ما يروونه موافقاً للشريعة وصالحاً للمسلمين، ففي حالتنا مثلاً، يجدر بنا أن نوسع مسجد اليوم الجامع لصلاة الجمعة، وبقية مساجد أحياء المدينة يكون وقفها على الصلوات الخمس فقط، فلا نقوم بهدمها كما يتصور البعض، وذلك عملاً بقاعدة دفع المفسد وجلب المصالح، فإذا فعلنا ذلك نكون قد رجعنا إلى جادة الصواب، وعبدنا ربنا وفق ما شرع، ومع توفر الإخلاص يكون عملنا صالحاً صواباً متقبلاً.

ومن جانب آخر نحقق مصلحة اقتصادية عظيمة، كون مساجد الأحياء لا تكون بمقاييس المسجد الجامع من حيث الضخامة، فتوفر أموال طائلة كانت ستفق في تلك المساجد على اعتبار أنها جوامع وهي ليست كذلك في حقيقة الأمر، تلك الأموال إذا تجمعت على نطاق واسع كان لها تأثير كبير سلباً أو إيجاباً على اقتصاد البلاد والعباد، فانظروا إلى حكمة الباري ﷻ التي أعرضنا عنها، فما جئنا إلا التفرق والتخلف والهوان والمعيشة الضنكنا قال ﷺ ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ (124) طه

3. باب: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ ﴾ (108) التوبة. **لا تصح صلاة بمسجد ضرار**

لقد رغب المولى ﷻ في بناء وتشبيد المساجد، وأذن في رفعها وتعظيمها مادياً ومعنوياً، ليذكر فيها اسمه في كل حين، قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ (36) النور. ولقد رتب الله ﷻ فضلاً عظيماً لمن بنى مسجداً أو شارك فيه فقال ﷻ ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ (18) التوبة. والعمارة تكون بالبناء والعبادة، فعد سبحانه عمارة المساجد من الإيمان وواجب متعين على المسلمين، ووسيلة لتحقيق الجماعة وإقامة الصلوات، لهذا أمر الرسول ﷺ ببناء المساجد في الدور يعني القبائل وأن تنظف وتطيب (رواه الترمذي)، وسميت بيوت الله، مما زادها تشريفاً وتعظيماً، فأصبح للمسجد حرمة وشأن كبير في حياة كل مسلم.

ولما كان للمسجد هذه المترلة الرفيعة القدر، كان الذي يسعى في تعطيله أو تخريبه قد تعدى وتجراً على الله ﷻ وخالف أمره وارتكب جرماً عظيماً، لقوله ﷻ ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (114) البقرة. فلا أحد أظلم وأشد تعدياً وأعظم إثماً من الذين منعوا ذكر الله في المساجد من إقامة الصلاة فرضاً كانت أو تطوعاً وانتظار الصلاة إلى الصلاة والاعتكاف وتلاوة القرآن وتعلم العلم وتعليمه وغيرها من الطاعات، وجدوا في تخريبها بالهدم أو التعطيل أو الإغلاق، أو بمنع المؤمنين من إظهار شعائرهم وتأليف كلمتهم، فذلك فساد عريض في الأرض واستهانة بشأن الصلاة ونقصاً لعرى الإسلام، فقد حذر النبي ﷺ كل مسلم من أن يقع فيه حين قال « لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، وأولهن نقضا الحكم وآخرهن الصلاة » صحيح رواه أحمد وابن حبان.

والذين يقومون ببناء جامعان (لصلاة الجمعة) في مدينة واحدة، يشملهم ذاك الوعيد، لأنهم منعوا المسلمين من الاجتماع كلهم في مسجد واحد لإظهار شعيرة صلاة الجمعة وذكر الله ﷻ فيه. وكل مسجد بني على ضرار فهو في حكم مسجد الضرار لا تجوز الصلاة فيه ولا تصح، لقوله ﷻ ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾ فقد أمر الله ﷻ نبيه ﷺ بعدم القيام ولا الصلاة أبداً في المسجد الذي بني

على ضرار فالله يغني عنه، والأمر يشمل أمته بعدم جواز الصلاة في المساجد التي كان فيها ضرر بالمسلمين، ومن صلى فيها فصلاته غير صحيحة.

4. باب : ﴿ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ﴾ البقرة 3 ، لا تصح الجمعة في موضعين من المصر

من حكمة الله ﷻ أنه أمرنا بإقامة الصلاة لا بأدائها، ويكون ذلك بأدائها بأركانها وهيئاتها في أوقاتها، ومعلوم أن معرفة ذلك يكون بداهة من إتباع فعل الرسول ﷺ وقد أمرنا بذلك حين قال ﷺ " صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي " متفق عليه، فإذا صلى إنسان على غير الهيئة التي أمر بها، كانت صلاته غير صحيحة ولا مقبولة، لقوله ﷺ « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » رواه مسلم، وقد ثبت في الصحيحين (في قصة المسيء في صلاته الذي جاء فصلى صلاة لا يطمئن فيها فقال له النبي ﷺ «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل» كرر ذلك عليه ثلاث مرات حتى قال والذي بعثك بالحق لا أحسن غير هذا فعلمني). وفي حديث للبخاري في التاريخ الكبير أن أبا عبد الله الأشعري قال « صلى النبي ﷺ بأصحابه ثم جلس في طائفة منهم، ودخل رجل فقام فصلى فجعل لا يركع وينقر في سجوده، فقال: ترون هذا؟ لو مات على ما هو عليه مات على غير ملة الإسلام، ينقر في صلاته كما ينقر الغراب الدم، إنما مثل الذي يصلي ولا يركع وينقر في سجوده كالذي يأكل ولا يشبع إلا تمر أو تمرتين، فماذا تغنيان عنه؟ فأسبغوا الوضوء، وويل للأعقاب من النار، أتوا الركوع والسجود " فقلت لأبي عبد الله: من حدثك بهذا الحديث؟ قال: أمراء الأجناد: خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وشريحيل بن حسنة، ويزيد بن أبي سفيان، كل هؤلاء سمعه من النبي ﷺ »، فأنظر أخي الكريم إلى شدة هذا الوعيد لمن تعبد لله بعدم إتمام الوضوء والركوع والسجود، لأن في ذلك ابتعاد عن متابعة الرسول ﷺ في صفة وضوئه وصلاته، فما ظنك بمن تعبد لله بما لم يشرعه؟! كصلاة الجمعة التي شرعت لإظهار شعار الاجتماع ولم تكن تُقام في عهد النبي ﷺ ثم الخلفاء والصحابة رضوان الله عليهم، إلا بموضع واحد في المسجد الجامع وعليه أجمعت الأمة، وهذا صحيح متواتر، فمن أداها على غير الصفة المشروعة كانت غير صحيحة وعمله مردود عليه، ناهيك عما جاء في ذلك من الوعيد، حتى أن الرسول ﷺ حين كان يصلي الجمعة يقرأ في الركعة الثانية بسورة الغاشية (سبق الإشارة إليها في باب 4 من رسالة مسائل في العقيدة والإيمان) التي جاء فيها قوله ﷺ (عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ (3) تَصَلِّي نَارًا حَامِيَةً (4) لما فيها من التحذير من عبادة الله بالبدع والجهل وعدم متابعة ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه، قال ﷺ ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيُبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ (2)﴾ الملك، قال الفضيل بن عياض "أحسن عملاً" أخلصه وأصوبه. وقال: العمل لا يقبل حتى يكون خالصاً صواباً الخالص: إذا كان لله والصواب: إذا كان على السنة. أيضاً مما يشهد لهذا ويرد على من خالفه ما جاء في الأحاديث الصحيحة من اجتماع عيذان (العيد والجمعة) إذ خير النبي ﷺ أهل ضواحي المدينة المنورة بين التزول إلى الجمعة وبين الاكتفاء بالعيد، ثم أخبرهم بأنه سيصلي الجمعة فلو أن الجمعة تصح منهم في منازلهم لأرشدتهم إلى ذلك وأعفاهم من التزول سواء في يوم العيد الذي يكون في يوم الجمعة، أو في الجمعة من غير يوم العيد.

5. باب : ﴿ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا ﴾ (23) الأحزاب. فعل الرسول ﷺ والصحابة وخير القرون بعده حين كثر الناس وضاق المسجد

مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ بَنَاهُ عَشْرٌ فِي عَشْرٍ وَهَذَا الْمِقْدَارُ لَا يَسَعُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ نَفْسٍ يُصَلُّونَ وَكَانَ الصَّحَابَةُ ﷺ أَضْعَافَ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَةَ مَسَاجِدَ مَعَ مَسْجِدِهِ ﷺ يَسْمَعُ أَهْلُهَا تَأْذِينَ بِلَالٍ ﷺ وَلَمْ يَكُونُوا يُصَلُّونَ فِي شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، حتى بعد أن كثر الناس لم يأذن لهم رسول الله ﷺ بالصلاة في المساجد التسع الأخرى، ولم يزد عن اتخاذ منبر بدل الخشبة لسمع الناس، فعن أنس بن مالك ﷺ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَى خَشْبَةٍ فَلَمَّا كَثَرَ النَّاسُ قَالَ « ابْنُوا لِي مِنْبَرًا » أَرَادَ أَنْ يُسْمِعَهُمْ فَبَنَوْا لَهُ عَتَبَتَيْنِ فَتَحَوَّلَ مِنَ الْخَشْبَةِ إِلَى الْمَنْبَرِ. قَالَ فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ الْخَشْبَةَ تَحْنُ حِينَ الْوَالِهِ. قَالَ فَمَا زَالَتْ تَحْنُ حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَنْبَرِ فَمَشَى إِلَيْهَا فَاحْتَضَنَهَا فَسَكَتَتْ. صحيح رواه أحمد.

حتى الخلفاء الراشدين من بعده، لم يبدلوا تبديلاً، بل عضوا بالنواجد على ما كانوا عليه مع حبسهم ﷺ، وكل ما هنالك أنه لما ازداد الناس كثرة في المدينة أمر عثمان بن عفان ﷺ أن يؤذن أذان سابق ليستعد الناس للحضور فكان هذا من سنة الخليفة الراشد الذي أمرنا بإتباع سنته، لما رواه البخاري عن السائب بن يزيد رضي الله عنهما قال « كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ

عَلَى الْمَنِيرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءَ الثَّانِي عَلَى الزُّورَاءِ»، وفي عصر التابعين وتابعيهم لم يحدثوا جمعة ثانية أيضاً، حتى أن الإمام مالك قال " وإن صلى رجل في الطريق وفي الطريق أرواث الدواب وأبواها فصلاته تامة، ولم يزل الناس يصلون في الطريق من ضيق المساجد وفيها أرواث الدواب وأبواها. "

فهل نحن أحسن هديا من الرسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم وتابعيهم بإحسان؟! كان الأحرى بنا حين يكثر الناس ويضيق المسجد بهم، أن نوسع المسجد الجامع كلما دعت الحاجة إلى ذلك، لا أن نعمد إلى بناء واتخاذ مسجدٍ ضرارٍ ثم ثاني وثالث.. للتفريق بين المؤمنين والابتعاد عما شرعه الله ﷻ لنا في كيفية إقامة صلاة الجمعة، فترتكب بذلك أمرٌ معلوم حرمته ونبتدع في دين الله ما أجمعت الأمة على خلافه، فنكون قد غيرنا وأحدثنا وبدلنا تبديلا ولم نعمل بوصايا ربنا تبارك وتعالى ووصايا رسوله ﷺ، روى أبو داود من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بليغة ذرقت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل يا رسول الله كأن هذه موعظة مودّع فماذا تعهد إلينا فقال « أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدا حبشيا فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعصوا عليها بالتواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » قال أبو حاتم في قوله ﷺ " فعليكم بسنتي " عند ذكره الاختلاف الذي يكون في أمته بيان واضح أن من واطب على السنن، قال بها ولم يعرج على غيرها من الآراء من الفرقة الناجية في القيامة، جعلنا الله منهم بمنه. وقال النبي ﷺ « إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤَخِّدُنِي نَاسٌ دُونِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَنِي وَمَنْ أُمَّتِي. فَيُقَالُ هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ وَاللَّهِ مَا بَرِحُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابَهُمْ » ومن حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « فَأَقُولُ إِنَّهُمْ مِنِّي. فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ سَحَقًا سَحَقًا لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي » رواه البخاري، فحري بنا أن نحصر على التمسك بدين ربنا ﷻ وهدى نبينا ﷺ الذي فيه نجاتا، حتى نكون مع الذين قال الله ﷻ فيهم ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ (23) الأحزاب. فمن صفات المؤمنين أنهم يفعلون الخيرات والطاعات وقلوبهم خائفة ألا يتقبل منهم لقوله ﷻ ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴾ (60) المؤمنون، كما قال الحسن البصري " إن المؤمن جمع إحسانا وشفقة، وإن المنافق جمع إساءة وأمنًا ". لهذا وجب على كل مسلم أن يصحح معتقده وعبادته، ولن يتأتى ذلك إلا بالعلم الصحيح النافع، فما لم يستوفي شروط القبول رد على صاحبه .

6 . باب : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ (63) النور

قال ابن كثير: أي عن أمر رسول الله ﷺ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قبل وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائنا ما كان، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنه قال " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد ". أي فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول باطنا أو ظاهرا ﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة ﴿ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ في الدنيا بقتل أو حد أو حبس أو نحو ذلك.

تأكيداً لما سبق فإن تعدد صلاة الجمعة في المدينة الواحدة معلوم حرمته من الدين بالضرورة ولا يصح شرعاً بإجماع سلف الأمة، فلم تُقم في عهد النبي ﷺ ولا في عهد الخلفاء الراشدين إلا في موضع واحد بالمسجد الجامع، وكذلك فعل خير القرون الأولى، وهذا ما يقول به أهل العلم الأعلام في أصح أقوالهم وأصوبها، والدين أصله نصوص قطعية من كلام الله ﷻ، شرحها من كلام النبي ﷺ، وفعله، ومقاصد عامة تؤخذ من مجموع ذلك وما لم تدركه عقولنا القاصرة من العقائد وأحوال العبادات نتبع فيه النقل، وكل ذلك كمثل بكمال الدين فالزيادة فيها كالتقص منها، كان الصحابة رضي الله عنهم والتابعين يردون كل ما اختلفوا فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإذا هم متفقون على الحق الذي لا يتعدد، فقد كتب الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز إلى عامل له سأله عن الأهواء «أما بعد أوصيك بتقوى الله والإقصاد في أمره وأتباع سنة نبيه ﷺ وترك ما أحدثت المحدثون بعد ما جرت به سنته وكفوا مؤنته فعليكم بلزوم السنة فإنها لك ياذن الله عصمة ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها فإن السنة إنما سنّها من قد علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعنت فأرض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم فإنهم على علم

وَقَفُوا وَبَصَرَ نَافِدٍ كَفْوًا» رواه أبو داود. وحكى ابن العربي عن مالك بن أنس أنه رجل فقال: من أين أحرم؟ قال من ذي الحليفة من حيث أحرم رسول الله ﷺ. فقال إني أريد أن أحرم من المسجد. فقال لا تفعل. قال فإني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر. قال لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة. فقال وأي فتنة هذه؟ إنما هي أميال أزيدها، قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ﷺ. إني سمعت الله يقول ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾. وهذه الفتنة التي ذكرها مالك رحمه الله تفسير الآية هي شأن أهل البدع وقاعدتهم التي يؤسسون عليها بنيانهم، فإنهم يرون أن ما ذكره الله في كتابه وما سنه نبيه ﷺ، دون ما اهتدوا إليه بعقولهم. وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يفهمون العبادة بهذا المعنى: أن تعبد الله كما شرع على الوجه الذي شرع، فالكيفيات داخلية في معنى التعبد، لذلك لم يُحدث السلف زوائد على العبادات، بدعوى أنها زيادة في الخير كما عمل الخلف، وكانوا يفهمون يُسر الدين بمعناه السامي، وهو أنه لا إرهاب فيه ولا إعنات، مثال ذلك هل يصلي الإمام بمن حضر وهل يخطف يوم الجمعة في المطر؟ جوابه: أخرج البخاري عن عبد الله بن الحارث قال: خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردغ (طين أو غيم بارد) فأمر المؤذن لما بلغ حي على الصلاة قال: قل الصلاة في الرحال (صلوا في منازلكم). فنظر بعضهم إلى بعض فكأنهم أنكروا فقال كأنكم أنكرتم هذا إن هذا فعلة من خير مني يعني النبي ﷺ إنما عزيمة (فريضة) وإني كرهت أن أخرجكم. وفي رواية له قال: كرهت أن أوثمكم فتجيئون تدوسون الطين إلى ركبكم. فهذا هو هدى خير القرون، فمن خالفهم زاعماً أنه أتى بطاعة وقرية، فلا يخلو حاله من أمرين، إما أنه جاء ببدعة ظلمًا، وأما أن يكون مدعيًا أنه فاقهم فضلًا وعلماً، بل كان الإمام مالك يقول: من أحدث في هذه الأمة شيئًا لم يكن عليه سلفها، فقد زعم أن رسول الله ﷺ خان الدين، لأن الله ﷻ يقول ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ المائدة 3، فما لم يكن يومئذ دينًا، لا يكون اليوم دينًا. وقال أحمد بن حنبل: نظرت في المصحف فوجدت فيه طاعة رسول الله ﷺ في ثلاثة وثلاثين موضعًا، ثم جعل يتلو ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾ وجعل يكررها، ويقول وما الفتنة الشرك، لعله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيزيغ فيه لعله وجعل يتلو هذه الآية ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ (65) النساء

7 . باب : ﴿ فَإِنْ زَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَاَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (209) البقرة

أوجب الله ﷻ علينا قبول شرائع الإسلام كلها والعمل بها دون إستثناء لبعض منها، وذلك بتوحيد المتابعة للرسول ﷺ، فمن لم يمتثل فإنما هو متبع لهواه ولخطوات شياطين الجن والإنس من أهل الأهواء والبدع الذين لا يأمرون إلا بالفحشاء والمنكر، فكان إتباع الحق بعد وضوح أدلته وحججه البينات، هو الصراط المستقيم الذي يفرض سلوكه لمن أراد النجاة، ومن أعرض عنه بعد قيام الحجة واتضح الدليل هو مشاق لله ولرسوله وإتباع لغير سبيل المؤمنين (راجع باب 11 من رسالة مسائل في العقيدة والإيمان)، وأن من حالهم كذلك فليعلموا أن الله عزيز في انتقامه لا يفوته هارب ولا يغلبه غالب، حكيم في أحكامه، وسيعاقبهم الله ﷻ بسد أبواب الهدى عليهم يجعل أكنة (أغطية) محكمة على قلوبهم وقرأ (صممًا) في آذانهم تمنعهم من فقه الآيات والانتفاع بها وإن سمعوا، قال ﷻ ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاؤُهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا (57) وَرَبُّكَ الْعَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُمْ بِمَا كَسَبُوا لَعَجَّلَ لَهُمُ الْعَذَابَ بَلْ لَهُمْ مَوْعِدٌ لَنْ يَجِدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْئِلًا (58) ، وهذه الآيات من سورة الكهف التي يُستحب أن يتلوها المسلم يوم الجمعة ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ؟ ﴾

فصل : شبهتان والبينة فيهما

الشبهة الأولى : قد يقول قائل : إن من المتأخرين قد خالف في المسألة ، وعليه فالإجماع المذكور في عدم صحة وبدعية وتحريم تعدد صلاة الجمعة في المصر الواحد غير صحيح .

والجواب : من المعلوم عند أهل العلم، أن الخلاف المتأخر لا ينقض الإجماع المتقدم، وإلا لو كان الأمر كذلك لما بقي إجماع على وجه الأرض، لأنه لا يحصى المخالف للإجماع في المتأخرين، وأهل السنة والجماعة لا يزالون يذكرون إجماع السلف ويحتجون به، مع مخالفة من خالف من العلماء أو أهل البدع بعد انعقاد الإجماع. قال ابن تيمية في الفرقان بين الحق والباطل: وإذا ذكروا نزاع المتأخرين لم

يكن بمجرد ذلك من مسائل الاجتهاد التي يكون كل قول من تلك الأقوال سائغاً، لأن كثيراً من أصول المتأخرين مبتدع في الإسلام، مسبوق بإجماع السلف على خلافه، والتزاع الحادث بعد إجماع السلف خطأ قطعاً .
وهذه المسألة التي نحن فيها من هذا القبيل إذ لم يخالف فيها إلا من تأخر وشذ، لأن الخلاف الحادث بعد الإجماع المنعقد لا يؤبه به ولا يلتفت إليه ولا يعتد به، ويسمى خلافاً شاذاً انفردوا به عن سائر الأمة .

الشبهة الثانية : فإن قيل : إنه يكفي العامي أن يقلد أحد العلماء في مسائل الشريعة ، فلو قلده في مسألة فلا لوم عليه .

والجواب : أن الله ﷻ أمرنا إذا وقع النزاع في مسألة شرعية أن نردها إلى الكتاب والسنة، قال ﷻ ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ النساء 59. فإن كان المكلف لا يستطيع فهم الأدلة، وجب عليه سؤال أهل العلم لقوله ﷻ ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ النحل 43. فإذا وقع الخلاف بين أهل العلم وجب على المكلف إتباع أعلمهم. لهذا قال الشاطبي في كتاب الاعتصام (بتصرف يسير): والعامي جاهل بمواقع الاجتهاد فلا بد له ممن يرشده إلى من هو أقرب إلى الحق، من هذين العالمين المختلفين، وذلك إنما يكون بترجيح أحدهما على الآخر بالأعلمية والأفضلية، لأن الأعلمية تغلب ظن العامي أن صاحبها أقرب للصواب. وبنحوه روى الخطيب البغدادي في كتابه الفقيه والمتفقه، عن أبو عبد الله الزبير بن أحمد الزبيري « إن كان العامي يتسع عقله ويكمل فهمه إذا عقل أن يعقل، وإذا فهم أن يفهم، فعليه أن يسأل المختلفين عن مذاهبهم وعن حججهم، فيأخذ بأرجحها عنده، فإذا كان عقله يقصر عن هذا وفهمه لا يكمل له، وسعه التقليد لأفضلهما عنده » ومعنى ذلك أنه يجب على العامي أن يتبع قول الأعلم من العلماء المختلفين " هذا إن كانت مسألة النزاع اجتهادية، لكن مسألتنا محل الرسالة هي من العبادات التوقيفية التي لا يجوز فيها اجتهاد " ، وإنما تكون الأفضلية بالعلم، وإلا لو جاز للإنسان أن يتبع في كل مسألة من شاء من العلماء، لاجتمع فيه الشر كله، لأن زلات العلماء كثيرة وهم مأجورون على اجتهادهم ولو أخطوا، فمن تتبعها اجتمع فيه دين جديد غير دين الله الذي أنزله لعباده وارتضاه لهم، وقد نقل ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله الإجماع على المنع من تتبع الرخص والأخذ بما يوافق الهوى والغرض من أقوال العلماء. وقال ابن القيم في أعلام الموقعين عن رب العالمين: وبالجملة فلا يجوز العمل والإفتاء في دين الله بالتشهي والنحيز وموافقة الغرض، فيطلب القول الذي يوافق غرضه فهذا من أفسق الفسوق وأكبر الكبائر والله المستعان.

بغض النظر عن عدم جواز الاجتهاد في هذه المسألة، وإذا علم وجوب الأخذ بقول الأعلم من العلماء، فما الظن يا ترى ؟ أصحابه رسول الله ﷺ والتابعون لهم بإحسان والأئمة الأربعة، الذين لم يقولوا بجواز تعدد صلاة الجمعة أعلم ؟ أم من تأخر ممن قال بالجواز وخالفوا الإجماع المنعقد قبله ؟! وليعلم كل واحد منا أنه مسئول أمام الله ﷻ ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ . فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ . فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَى أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ ﴾ القصص 65 - 67.



﴿ الرسالة الثالثة : خطر تفرق المسلمين أحزاب وجماعات ﴾

عملاً بقوله ﷻ ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾، أوجه أيضاً هذه الأسطر ﴿ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾، عسى أن نستجيب لأمره ﷻ ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾، ففي هذه الآية أمرنا الله ﷻ بطاعته وطاعة النبي ﷺ، في كل أمر ونهي، ومن ذلك النهي عن التنازع والتفرق (التشيع)، فيجب أن نكون مجتمعين على الحق، فالتنازع بعد العلم بذلك هو سبيل غير المسلمين والاختلاف يؤدي إلى الفشل وجرأة العدو، وذهاب

الدولة والقوة والنصر، وللأسف فقد سرى هذا الداء العضال في الأمة، وعمت به البلوى، فتنفرق شملنا وأصبحنا جماعات وأحزاب متناحرة، بعد أن كنا نعم بالاجتماع والتعاون والتآلف والمحبة والأمن والأمان والتراحم الكامنة في ديننا. فلم هذا التقاطع الذي شتت شملنا وفرق جمعنا؟! وصيرنا لقمة سائغة للأعداء، رغم أنه قد حذرنا الصادق المصدوق ﷺ عن ذلك، فقال "يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ الْأُمَمُ مِنْ كُلِّ أَقْصَى الْأَكَلَةِ عَلَى قَصْعَتِهَا" قال قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنْ قَلِيلٍ بِنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ "أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ تَكُونُونَ غَنَاءً كَغَنَاءِ السَّيْلِ، تُنْتَزَعُ الْمَهَابَةُ مِنْ قُلُوبِ عَدُوِّكُمْ، وَيَجْعَلُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ" قَالَ قُلْنَا: وَمَا الْوَهْنُ؟ قَالَ "حُبُّ الْحَيَاةِ وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ" إسناده حسن رواه أحمد. وما زال الأعداء يروضون المسلمين على استحسان هذه الدسيسة ثم على الأخذ بها، حتى تقطعنا في الأرض أماً، ثم نزلنا دركة وإن الأخ ليقتل أخاه. قال أعرابي: يا رسول الله هل لهذا الإسلام من منتهى؟ قال (نعم من يرد الله به خيراً من عرب وعجم أدخله عليهم) قال ثم ماذا يا رسول الله؟ قال (ثم تقع فتن كالظلم) قال كلا والله يا رسول الله. قال (بلى والذي نفسي بيده لتعودن فيها أسود صبا يضرب بعضكم رقاب بعض فخير الناس يومئذ مؤمن معتزل في شعب من الشعاب يتقي الله ويذر الناس من شره) صحيح رواه أحمد. أيضاً لا ننسى أن الذي حدث ويحدث لنا، ما هو إلا بما كسبت أيدينا بذنوبنا، فلنتب إلى الله ﷻ ونستغفره من معاصينا قبل الفوات، قال ﷻ (وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ (30) الشورى، وكان الحسن البصري يقول (إن الحجج عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله ﷻ يقول {وَلَقَدْ أَخَذْنَاكُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَاثُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ (76) المؤمنون. وكان طلق بن حبيب يقول "اتقوا الفتنة بالنقوى". إن ما تعيشه أمتنا من ذل وهوان، المسؤولية الكبرى فيه على عاتق العلماء ورثة الأنبياء، فهم الدين يجب عليهم تعليم الناس والدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وهداية (الإرشاد) للبشرية قاطبة، معذرة إلى ربهم ولعلمهم يهتدون، ينفون عنه انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين وتحريف الغالين، عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه قال: ليس عام إلا والذي بعده شر منه لا أقول عام أمطر من عام ولا عام أخصب من عام ولا أمير خير من أمير، ولكن ذهاب علمائكم وخياركم ثم يحدث قوم يقيسون الأمور بآرائهم فيهدم الإسلام ويثلم. وعنه: اتبعوا آثارنا ولا تتدعوا فقد كفيتم. وقال: كيف أنتم إذا ألبستم فتنة يهرم فيها الكبير وينشأ فيها الصغير تجري على الناس يحدثونها سنة، وإذا غيرت، قيل: هذا منكر. وعنه أيضاً: القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة. وقال رسول الله ﷺ "أشد الناس عذاباً يوم القيامة، رجل قتله نبي أو قتل نبياً، وإمام ضلالة، وممثل من الممثلين (المصورين)" حديث حسن رواه أحمد

1. باب : (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) , من أصول الدين الأمر بالاجتماع والنهي عن التفرق فيه

قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (102)، وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (103)، وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (104)، وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (105) آل عمران. ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (159) الأنعام. ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ (52) فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (53) المؤمنون. ﴿مُنْبِئِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (31) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (32) الروم.

لا يوجد بعد هذه الآيات الكريمات أفصح منها بيان، فدين الله ﷻ واضح للعيان، فقد أوجب الله ﷻ علينا أن نكون أمة واحدة ومثانا عن التفرق والتحزب، والذي يقول أن اختلاف الجماعات اختلاف تنوع، فقد حاد عن جادة الصواب لأن الخلاف شر، وإذا وجد اختلاف في الرأي فلا نرده إلى الأهواء والزعامات السياسية، بل علينا أن نجتمع ونرده إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، قال ﷻ ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ (59) النساء. ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ (59) الشورى 10. قال ابن كثير: (ولا تفرقوا) أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة، وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق

والأمر بالاجتماع والائتلاف، قال رسول الله ﷺ (إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وُلَاهُ اللَّهُ أَمْرًا)؛ وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ) رواه مسلم، وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة أيضًا، وخيف عليهم الافتراق والاختلاف، وقد وقع ذلك في هذه الأمة فافرقوا على ثلاث وسبعين فرقة، منها فرقة ناجية إلى الجنة ومسلمة من عذاب النار، وهم الذين على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه .

وقد حرم الله ﷻ كل ما يؤدي إلى تفريق المسلمين، حتى لو كان مسجداً مع حرمة فيجب هدمه " مع التقيد بالضوابط الواردة في التنبيه برسالة صرار تعدد الجمعة "، قال ﷺ ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ (107) التوبة، فما بالك بجماعات وأحزاب ذات أهواء مختلفة أكبر همها التنازع على السلطة والمصالح الدنيوية، فضلا عن أن هذه الجماعات والأحزاب ليست على هدى الأنبياء والرسل جميعهم، الذين كلفهم الله ﷻ بتبليغ رسالاته للحكام وللناس عامة، لهذا قال النبي ﷺ " إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع ، فاضربوه بالسيف كائنا من كان " رواه مسلم. (الهنات: الشرور والفساد). إلا إذا كان متأخري هذا الزمان أحسن هدياً منهم؟! وأعلم من خالفهم ﷺ بما يصلح للبشرية!؟ وهنا أوجه نداء خاص إلى الأحزاب الإسلامية بزعمهم أنها تدعو إلى تحكيم شرع الله، لو كان همكم كذلك لأقمتم شرع الله في أنفسكم أولاً، بترك التحزب المقنوت شرعاً والتفرق الحرام وتجنب إتياع أعداء الله وتقليدهم، والحذر من مشاقة الله ورسوله ﷺ وإتياع منهاج المرسلين وسبيل المؤمنين .

ولا مانع من إقامة جمعيات خيرية تقوم بأعمال البر والدعوة إلى الله، كما يجب أن نكون من حزب الله الذي قال فيه ﷺ (أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ). فلننبذ هذه الحزبيات الضيقة، التي هي منبع شقائنا، فهي دسياسة استعمارية، زينها لنا سماسرة الغرب وعلماءه، وما نتج عنها إلا الفتن والويلات، مثال ذلك من واقعا التاريخي، ففي عام 1947 نشر مقالا للإبراهيمي في مجلة البصائر ناقداً لفرنسا وعملائها من زعماء الأحزاب السياسية الذين فرقوا الشعب بجزياتهم قال فيه: ومن خصومها (أي جمعية العلماء المسلمين) رجال الأحزاب السياسية من قوما من أفراد وأحزاب يضادونها كلما جروا مع الأهواء فلم توافقهم، وكلما أرادوا احتكار الزعامة في الأمة فلم تسمح لهم، وكلما طالبوا تأييد الجمعية لهم في الصغائر كالانتخابات، فلم تستجب لهم، وكلما أرادوا تضليل الأمة وابتزاز أموالها فعارضتهم. مثال آخر ما مرت به البلاد والعباد بالجزائر، من فتنة وتقتيل خير شاهد، وهل كان ذلك إلا بعد التعددية الحزبية التي بها زادت النار اشتعالاً!!

أيضاً هذه الديمقراطية المزعومة والتحزب المقنوت شرعاً ما هو إلا إتياع وتقليد لما حدث في بلاد أوربة وتشبه بهم، وقد نهينا في ديننا عن التشبه بهم ومتابعتهم ومودتهم، قال ﷺ (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (22) المجادلة. ألا ترون أن الآية دلت على صفات حزب الله المفلحين، الذين يتبرؤون من الشرك وأهله، ولا يسلكون سبيلهم مودة لهم، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ» قلنا يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ « فَمَنْ » متفق عليه. وجحر الضب من أضيق الجحور وأنتنها، وهذا تحذير من أن تقع في مثل ما وقع فيه اليهود والنصارى من الأمور المخالفة للشرع وتحريم متابعتهم والتشبه بهم فيها، وقد وردت أحاديث كثر في الأمر بمخالفتهم عموماً حتى في مظهرهم كي لا يكثر سوادهم.

2 . باب: (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) ، الخلافة والسياسة داخلية في أمور الدين

قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضُ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾ (57) الأنعام. ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (60) النساء. ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا

شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَصَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿65﴾ النساء. ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّابِّيُونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﴾ المائدة 45. ﴿ وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿49﴾ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿50﴾ المائدة.

فإن قال قائل "وقد قيل" أن السياسة والأحزاب تدخل في قول النبي ﷺ «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»، قلنا له لقد شطرت الحديث إلى نصفين فانظر أوله لتفهم معناه، لما رواه مسلم أن النبي ﷺ مرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ فَقَالَ «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ» قَالَ فَخَرَجَ شَيْصًا (التمر الذي لم يتم نضجه) فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ «مَا لِنَحْلِكُمْ» قَالُوا قُلْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»، فشتان بين الحرث وأمور الحكم المعتمدة من خصائص الله ﷻ، وهنا نبيه على استعمالنا لفظة الحرث بدل الزرع لأن الله ﷻ يقول ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴿63﴾ أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴿64﴾ الواقعة. فالإنسان يحرث ويشق الأرض ويثيرها ويذر فيها، لكن الله ﷻ هو الذي يقره في الأرض وينبته فيصير زرعاً، وقد روي عن حُجْرِ المَدْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ وَأَمثالها يقول: بل أنت يا رب. إذن حتى الزرع هو من خلق الله ﷻ وتدبيره، والمزارعة وما يتعلق به من تشريع جاء فيه من الأحكام ما نجد نصه في القرآن الكريم والسنة المطهرة، فليس لأحد أن يقنن في عباد الله ما ليس من الشريعة، وأي إنسان يشرع قوانين تخالف شريعة الله فقد اتخذ لنفسه جانباً من الربوبية والألوهية، قال إمام دار الهجرة مالك بن أنس (مُحَالٌ أَنْ يَظُنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ عَلِمَ أَمْتَهُ الْاسْتِنْجَاءَ وَلَمْ يَعْلَمَهُمُ التَّوْحِيدَ) والتوحيد ما قاله النبي ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله) فما عصم به المال والدم هو حقيقة التوحيد)، والحكم كما أسلفنا يدخل في توحيد الربوبية والألوهية لله ﷻ. إذن فأمور السياسة الشرعية والحكم، ضبطها التشريع الإسلامي كما فصل في سائر العبادات والمعاملات، ولم يهملها كما يدعي البعض، وخير شاهد على ذلك ما جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة من ضبط لأمور السياسة الشرعية، وقصص الأنبياء ومنهجهم في الدعوة إلى الله سواء مع الحكام أو مع الشعوب، قال ﷺ «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ. قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: فُوا بِيَعَةِ الْأَوَّلِ فَأَلَّوْا وَأَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ» متفق عليه.

3 . باب: ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾، كيف يكون التمكين في الأرض ؟

قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿55﴾ النور.

هذا وعد من الله ﷻ، لمن آمن وعمل صالحاً من هذه الأمة، أن يستخلفهم في الأرض ويصبحوا الحكام فيها، ويمكن لهم دين الإسلام الذي ارتضى لهم، ويتمكنوا من إقامة شرائعه في أنفسهم وفي غيرهم، ويبدلهم من بعد خوفهم أمناً، ففي بدء الإسلام كان المسلمون مستضعفون لا يتمكنون من إظهار دينهم، لكن حين صدقوا الله ﷻ في إيمانهم وعملوا الصالحات، صدقهم الله ﷻ وعده، بالنصر والتمكين في الأرض، قال ﷻ ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿26﴾ الأنفال. وبعدها فتحت مشارق الأرض ومغاربها، وحصل الأمن والتمكين، وهذا من آيات الله الباهرة، ولا يزال الأمر كذلك إلى قيام الساعة، فمن تحققت فيهم تلك الشروط من الإيمان والعمل الصالح، فلا بد أن يتحقق ما وعدهم الله، وإنما يسלט عليهم الكفار والمنافقين، بسبب إخلال المسلمين بتلك المواصفات. نستفيد أيضاً أن التمكين في الأرض، لا يكون عن طريق الديمقراطية بتكوين الأحزاب والجماعات السياسية التي فرقت شمل الأمة، ولا بمقارعة الحكام والتمنافس على السلطة والمناصب السياسية والمصالح الشخصية، ولا بالمظاهرات والإضرابات والفوضى والثورات والانقلابات، فدين الله ﷻ بعيد عن تلك السفاهات، التي لا تعود على الأمة إلا بالويلات والأزمات، وما وقع في تاريخنا خير شاهد، والمسلم الحق لا يرتضي عن حكم الله وشرعه بديلاً، قال ﷻ ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿50﴾ المائدة.

فصل : ماذا تعني الديمقراطية ؟

الديمقراطية كلمة لاتينية مكونة من شقين: الأول **demos** تعني الشعب، الثاني **cratie** تعني حكم أو سلطة. فاللفظ يعني الحكم للشعب وتمكينه من ممارسة السلطة السياسية في الدولة. بأن يضع الشعب قوانينه بنفسه، وأن يحكم نفسه بنفسه ولنفسه. وهذه الخصيصة التي تميزت بها الديمقراطية على تعاقب الدهور تعد أكبر اختلاف حقيقي بين الإسلام وبينها؛ فإن قاعدة الإسلام هي توحيد الله ﷻ؛ وذلك بالاحتكام إلى ما شرعه الله ﷻ في حياته كلها. والديمقراطيون في بلد المنشأ، لا يعدون هذا عيباً يتبرؤون منه، بل هو من مميزات الديمقراطية، لأنه يستحيل تعريف الديمقراطية دون تحرير الذهن من الأحكام دون تقييد مسبق بأي نص تشريعي، فالناس وفق هذا المنطق هم الذين يملكون حق السيادة في شؤونهم التعاقدية الوضعية، وبهذا يتم فك أي ارتباط إيجابي بين الديمقراطية وبين الدين، لأنها تبعد الدين عن التدخل في الحياة العامة للمجتمع، وهي بذلك تكون الوجه السياسي للعلمانية.

أيضاً من أهم أسس الديمقراطية نظام الانتخابات، هو أخذ آراء كل فئات الشعب عن طريق التصويت العام، وإتباع لرأي الأغلبية والأكثرية، وأكثر الناس كما هو معلوم منحرف في العقيدة وضال عن الصراط المستقيم، فضلاً عن كونه مناقض للفطرة والعقل السليم، لأننا نجد في فئات الشعب البر والفاجر والحكيم والبليد والعالم والجاهل والمسلم والكافر، قال ﷻ ﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ (116) الأنعام، لهذا أوجب الله ﷻ الشورى على المسلمين وحكامهم بأخذ آراء أولي الحل والعقل والعلم والحكمة، لا غيرهم من السفهاء أو الفجار أو الكفرة، فهذا النظام لا يليق بمجتمع مسلم ولا يليق بمجتمع منحصر يدعي التفوق الحضاري والعلمي. كما أن هذا النظام مخالف لحكم الله وحكمته وقدره لقوله ﷻ ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ ﴾ آل عمران: 26، وما يحدث أمرٌ مقدرٌ من عند المولى ﷻ، ومنه ما أخبرنا عنه النبي ﷺ فيما سيكون إلى غاية خلافة المهدي ونزول عيسى ﷺ وهو من الغيب الذي يجب الإيمان به، حين قال " الخلافة ثلاثون عاماً، ثم يكون بعد ذلك الملك " قال سفينة " أمسك خلافة أبي بكر سنتين وخلافة عمر عشر سنين وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة وخلافة علي ست سنين " وقال ﷻ " تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة علي منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكا عاصيا (الظلم والتعسف)، فيكون ما شاء الله أن يكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكا جبرية (القهر والتجبر) فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة علي منهاج نبوة " والحديثان صحيحان رواهما أحمد وغيره، وهذا ليستيقن الذين آمنوا ويزدادوا إيماناً ويعرفوا الطريق الذي يجب سلوكه، أما من خالفه فقد ضل سواء السبيل ولا يلومن إلا نفسه حين تنصب الموازين يوم القيامة.

ماهية العلمانية !؟ جاء في القاموس الإنجليزي أن كلمة (علماني) تعني: دنيوي أو مادي ولا بديني أو روحاني ولا بمترهب أو متعبد، والعلمانية هي النظرية التي تقول: إن الأخلاق والتعليم يجب أن لا يكونا مبنيين على أسس دينية. وفي دائرة المعارف البريطانية، نجدها تذكر العلمانية أنها حركة اجتماعية، تهدف إلى نقل الناس من العناية بالآخرة إلى العناية بالدار الدنيا فحسب. وحينما تحدثت عن العلمانية، تحدثت عنها ضمن حديثها عن الإلحاد، وقد قسمت دائرة المعارف الإلحاد إلى قسمين إلحاد نظري وإلحاد عملي، وجعلت العلمانية ضمن الإلحاد العملي، الذي يرمي إلى عزل الدين عن التأثير في الدنيا.

ظهور العلمانية : ذكر ابن كثير في البداية والنهاية أن أصحاب المسيح عليه السلام بعد رفعه إلى السماء اختلفوا على أقوال، كما قاله ابن عباس وغيره: قال قائلون منهم كان فينا عبد الله ورسوله فرفع إلى السماء، وقال آخرون هو الله، وقال آخرون هو ابن الله. فالأول هو الحق والقولان الآخرون كفر عظيم، واختلفوا في نقل الأناجيل على أربعة أقاويل ما بين زيادة ونقصان وتحريف وتبديل، ثم بعد المسيح بثلاثمائة سنة حدثت فيه الطامة العظمى والبلية الكبرى، اختلف البطاركة الأربعة وجميع الأساقفة والقساوسة والشمامسة والراهبين في المسيح على أقوال متعددة، واجتمعوا وتحاكموا إلى الملك قسطنطين وهم الجمع الأول (حضر الجمع الأول بمدينة نيقية ألفان وثمانية وأربعون أسقفًا. فتم اختيار ثلاثمائة وثمانية عشر أسقفًا متفقين؛ فوضعوا شرائع النصرانية وكان رئيس هذا الجمع بطرق الإسكندرية، وحضر الاجتماع البطاركة الثلاثة الآخرون: بطرك أنطاكية - بطرك مدينة رومية - بطرك القسطنطينية واتفقوا كما جاء في الملل والنحل للشهرستاني على " الإيمان بالله الواحد الأب مالك كل شيء، وصانع ما يرى وما لا يرى، وبالابن

الواحد يسوع المسيح، ابن الله الواحد، الذي ولد من أبيه قبل العوالم كلها، إله حق من إله حق، نزل من السماء وتجسد من روح القدس وصار إنساناً، وولد من مريم البتول، وقتل وصلب أيام فيلاطوس ودفن، ثم قام في اليوم الثالث، وصعد إلى السماء وجلس عن يمين أبيه، وهو مستعد للمجيء تارة أخرى بين الأموات والأحياء، ونؤمن بروح القدس الواحد روح الحق الذي يخرج من أبيه، وبعمودية واحدة لغفران الخطايا وبجماعة واحدة قدسية مسيحية جاثليقية وبقيام أبداننا، وبالحياء الدائمة أبد الآبدين". فصار الملك إلى قول أكثر فرقة اتفقت، فسموا الملكية، ودحض من عداهم وأبعدهم وتفردت الفرقة التابعة لعبد الله بن إديوس الذي ثبت على أن عيسى عبد من عباد الله ورسول من رسله فسكنوا البراري والبادي وبنوا الصوامع والدير وقنعوا بالعيش الزهيد ولم يخاطبوا أولئك الملل والنحل وبنيت الملكية الكنائس الهائلة عمدوا إلى ما كان من بناء اليونان فحولوا محاريبها إلى الشرق وقد كانت إلى الشمال، وأخرجت الخشبية التي تزعم النصرى أن المسيح صلب عليها، وجعلت ذلك اليوم عيداً (عيد الصليب)، وهم يسلمون لليهود أنه المسيح، ووضعوا القوانين والأحكام المخالفة للعتيقة التي في التوراة والإنجيل وأحلوا أشياء هي حرام منها الخنزير وصلوا إلى الشرق، ولم يكن المسيح صلى إلا إلى صخرة بيت المقدس وكذلك جميع الأنبياء بعد موسى، ومحمد خاتم النبيين صلى إليها بعد هجرته إلى المدينة ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ثم حول إلى الكعبة التي بناها إبراهيم الخليل. وصوروا الكنائس ولم تكن مصورة قبل ذلك ووضعوا العقيدة التي يحفظها أطفالهم ونساءهم ورجالهم التي يسمونها بالأمانة وهي في الحقيقة أكبر الكفر والخيانة. ومنذ ذلك الحين، والكنيسة تمارس الطغيان الديني والإرهاب في أشنع صورته، ففرضت بطغيانها هذا عقيدة التثليث قهراً وسفكت دماء من ظفرت به من الموحدين (النصارى)، وأذقتهم صنوف التعذيب وألوان النكال، ونصبت نفسها عن طريق الجامع المقدسة "إلاهاً" يحل ويحرم ينسخ ويحرف وليس لأحد حق الاعتراض، وإلا فاللعنة عقوبته لأنه كافر "مهترق". كانت الميتة محرمة فأصبحت مباحة، وكانت التماثيل شركاً ووثنية فأصبحت تعبيراً عن التقوى، وكان زواج رجال الدين حلالاً فأصبح محظوراً، وكان أخذ الأموال من الأتباع منكراً فأصبحت الضرائب الكنسية فرضاً لازماً وأمور كثيرة، وعززت الكنيسة سلطتها الدينية الطاغية بادعاء حقوق لا يملكها إلا الله مثل الغفران والحرمان، وجعلت ذلك ديناً يجب الالتزام به، وحاكمت العلماء المكتشفين والمخترعين وعاقبتهم على اكتشافاتهم العلمية المناقضة للدين المبدل، فاهتمت بالزندقة والإلحاد فقتلت وحرقت وسجنت. وأقامت تحالفاً غير شريف مع الحكام الظالمين وأسبغت عليهم هالات من التقديس والعصمة وسوَّغت لهم كل ما يأتون به من فظائع في حق شعوبهم، زاعمة أن هذا هو الدين الذي ينبغي على الجميع الرضوخ له والرضا به. ثم طبق ما يثبت إصرارها على الطغيان، فحشدت الجيوش الجارية لمحاربة من سولت له نفسه مخالفة آرائها، ولا نعي بذلك المسلمين أو اليهود، بل الطوائف النصرانية التي اختلفت مع الكنيسة في قضية من قضايا العقيدة أو الشريعة. ومن أوضح الشواهد في العصور الوسطى ما تعرض له الكاثاريون والوالدونيون الذين لم يتخلوا عن الدين، بل كانوا يطالبون بحياة نصرانية تستمد مقوماتها من الكتاب المقدس، ومع ذلك فقد أعلنت الكنيسة الحرب عليهم، وحرَّض البابا "أنوسنت" كما يقول ويلز في كتاب معالم تاريخ الإنسانية: على حرب صليبية ضد هذه الشيع، وأذن لكل متشرد أقيم أن ينضم إلى الجيش وأن يعمل السيف والنار ويرتكب كل ما يمكن أن يتصوره العقل من أنواع انتهاك الحرمات، ولا يكاد المؤرخون الغربيون يتعرضون للحديث عنها إلا ويصيبهم الرعب، وعاش الناس تلك الأحقاب ترتعد قلوبهم وأوصالهم عند ذكر الكنيسة، وها هو جورج حنا في قصة الإنسان يصف لنا تلك الحقبة بقوله "لم تنحصر الفتوحات العربية في الناحية العسكرية فقط بل تعدت إلى الناحية الثقافية، لقد كان في العرب علماء وفلاسفة وحكماء درسوا الفلسفة اليونانية وعلومها ونشوا منها ما كان الحكم الروماني قد أقفل عليه الأبواب، فكان للعلماء والفلاسفة العرب الفضل في إعادة الثقافة اليونانية إلى رونقها. فعندما كانت السلطات الغربية في القرون الوسطى المظلمة في خضوعها المطلق للكنيسة الرومانية تنصاع مسيرة أو مخيرة لأحكامها وتنفيذ إرادة الكنيسة دوغما بحث أو جدل وعندما كانت محاكم التفتيش تحكم بالموت والإحراق والتشريد على كل من نازع السلطة البابوية تعاليمها وعقائدها، وعندما كان الجهل مخيماً على ربوع وحياة الغرب، كان علماء العرب يبحثون عن المعرفة أينما وجدت وكان خلفاء العرب يسهلون لهؤلاء العلماء مهماتهم ويقدمون لهم المساعدات، فعكف الباحثون على إخراج العلوم اليونانية من مدفناتها ونقلوها إلى العربية وزادوا عليها من اختراعاتهم ونظرياتهم ومشاهداتهم ووضعوا كتباً قيمة في الفلسفة والطب والجبر والكيمياء والرياضيات والفلك، وقام منهم

رحالون إلى بلاد المغرب والشرق ودرسوا اللغات المنتشرة فيها وترجموا من كتبها ما لا يزال إلى يومنا هذا يدرس للطلاب" ويقول أناتول فرانس في الحياة الجميلة : سأل "دوابوا" "نوزير" عن أشأم يوم في تاريخ فرنسة، لكنها لم تكن تعرف. فقال دوابوا: أنه يوم معركة (بواتيه) عندما تراجع العلم العربي والفن والحضارة العربية سنة 732م أمام همجية الفرنجة " إن ذاكري ستحتفظ دوماً بهذا النص الذي سبب طردي من تونس سنة 1945 بذريعة الدعاوة المضادة لفرنسة! فقد كان من المحذور تأكيد أن الحضارة العربية كانت تسيطر إلى حد كبير على الحضارة الأوروبية حتى القرن الرابع عشر" وآخر يقول " أن القوة لم تكن عاملاً في انتشار القرآن فقد ترك العرب المغلوبين أحراراً في أديانهم، فإذا حدث أن اعتنق الإسلام بعض الأقوام النصراني واتخذوا العربية لغة لهم فذلك لما رأوا من عدل العرب الغالين ما لم يروا مثله من سادتهم السابقين ولما كان عليه الإسلام من السهولة التي لم يعرفوها من قبل" " لو وفق موسى بن نصير في اجتياز أوربا لجعلها مسلمة وحقق للأمم المتعدنة وحدتها الدينية ولأنقذ أوربا على ما يحتمل من دور القرون الوسطى الذي لم تعرفه إسبانية بفضل العرب" كوستاف لوبون. " أن التسامح الديني الذي مارسه الإسلام في القرون الوسطى يفوق التسامح الديني الذي مارسه المسيحية في القرون الوسطى حيث كاد ألا يكون هناك أي تساهل ديني مع اليهود أو المسلمين والآخرين الذين خضعوا لسلطان المسيحية " لويس يونغ .

وإذا كان إقليدس مثلاً قد تعرض للحكم عليه بالإعدام لقوله بكروية الأرض ودورانها من محكمة كنيسية أصدرت حكمها باسم الدين، فإن ديننا الحنيف جعل الحقائق الكونية من جملة المعارف الأصلية التي وفق بعض الباحثين إلى معرفتها، ففي مجال العلوم كان الدين الإسلامي سباقاً إلى الكثير من المعارف والحقائق العلمية. بحيث جاءت العلوم الحديثة تثبت بنظريات جديدة ما بادر القرآن الكريم إلى إثباته قبل آلاف السنين . بينما الدين في أوربا يأمر أتباعه أن يغمضوا أعينهم عن حقائق الكون ويسلموا لرجال الكنيسة بلا مناقشة، وأول ما يعلم البطارقة أتباعهم المقولة المتخلفة (أطفئ نور عقلك واتبعني) ويلقنهم ما يجلو لهم من الأباطيل، لهذا تأسف مستشرقون منصفون على هزيمة العرب في معركة بواتيه المعروفة بمعركة بلاط الشهداء عام (114هـ - 732م) وتم وقف المد الإسلامي وإعاقة عن الامتداد فيما وراء جبال البرانس، واعتبروا ذلك سبباً في تأخر الحضارة عن أوربا عدة قرون .

الثورة الفرنسية التي قامت سنة 1789م : إن النظام الاجتماعي الذي هيمن على الحياة الأوروبية طيلة القرون الوسطى هو نظام "الإقطاع" وكان من أبعث النظم في الفترة التي كان فيها الشرق المسلم ينعم بالحياة في ظل أفضل وأعدل مجتمع عرفه التاريخ، وترتبط أولى محاولات الإنسان الأوروبي الانفلات من المظالم الإقطاعية بالاحتكاك المباشر بالمسلمين عن طريق الفتوحات الإسلامية في أوروبا، وبلغ ذلك ذروته إبان الحروب الصليبية. ويصف برنتن في كتاب أفكار ورجال " شيئاً من مظاهر الصراع بين الدين والعلم في القرن الثامن عشر بقوله "كان العقل للرجل العادي في عصر التنوير هو كلمة السر الكبرى لعالمه الجديد، العقل هو الذي يسوق الناس إلى فهم الطبيعة" وهذه هي كلمة السر الثانية الكبرى "وبفهمه للطبيعة يصوغ سلوكه طبقاً لها، وبذلك يتجنب المحاولات العابثة التي قام بها في ظل أفكار المسيحية التقليدية الخاطئة، وما يخالفها في الأخلاق والسياسة مما يناقض الطبيعة" وفي هذا إعلان صريح على كفرهم بطاغوت الكنيسة ورغبتهم في العودة إلى الفطرة السليمة، لكنهم في المقابل لم يجدوا البديل للدين الصحيح، كون المسلمين آنذاك كانوا قد تخلوا عن دورهم في حفظ أمانة الدين التي كان أسلافهم يتحملونها بالإيمان والعمل الصالح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، فابتعدوا عن شرع الله تعالى واختلفوا وتفرقوا وانتشرت مظاهر الشرك والبدع والخرافات، والجهل (فقد حدث أن اعتبرت المطبعة " بدعة " من طرف العلماء الأتراك خلال حكم السلطان أحمد الثالث، فلم تستعمل إلا في عهد السلطان عبد الحميد الأول)، وانتشر الظلم والترف والانغماس في الشهوات، وإن الفتن تظل تتوالى على الناس بسبب بعدهم عن شرع ربهم قال ﷺ ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ النور 63. فاشتد آنذاك صراع دول أوروبا على تقسيم ولايات الدولة العثمانية تركة الرجل المريض، مصداقاً لما حذرنا منه رسول الله ﷺ بقوله « يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها، فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ ؟ قال: بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، وليترعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم وليقذفن الله في قلوبكم الوهن، فقال قائل: يا رسول الله وما الوهن ؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت » صحيح رواه أبو داود. وقال ﷺ « يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله

أن تدركوهن: لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المتنونة وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقصوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب الله عليهم عدواً من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أمتهم بكتاب الله ويتخبروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم» صحيح رواه ابن ماجه.

وهنا تجدر الإشارة إلى الدور البارز الذي قام به والي مصر محمد علي، في إضعاف الدولة العثمانية، أسنده له أعداء الإسلام من الصليبيين والمحافل الماسونية، في هزيمة المنطقة بأكملها لمرحلة استعمارية مازالت آثارها تعاني منها الأمة حتى اليوم، فقد أنشأت فرنسا محمد علي أسطولاً بحرياً متقدماً متطوراً وترسانة بحرية في دمياط، ليكون بمثابة خنجر مسموماً ترزعه في قلب الدولة العثمانية، وليعلم أن قضية الولاء والبراء كانت غائبة تماماً عن محمد علي، بدليل أنه أعطى ولاءه لأعداء الإسلام وسمح لهم بأن يقودوه ويقودوا الأمة معه إلى حتفها، وهذه نتيجة عملية لوصول تاجر دخان ظل غير معروف النسب إلى سدة الحكم في بلاد المسلمين، فمن بين الأعمال القذرة التي قام بها هذا العميل: (1) كان محمد علي شخصية سيئة السمعة معروفاً بالقسوة ترسله الدولة العثمانية لتأديب القرى التي تتأخر في دفع ما يفرض عليها من المال، فيعسكر بأفراد حملته حول القرية ينهون ويفزعون الآمنين، حتى يرى أهل القرية أن الأفضل لهم أن يدفعوا الأموال المطلوبة وإن أهبطتهم وكان محباً للعظمة إلى حد الجنون (2) في سنة 1811م تزامناً مع انطلاق الحملة لحرب مسلمي الحجاز، حصلت مذبحه القلعة التي راح ضحيتها غداً أمراء المماليك والجنود المصريين، ومات منهم نحو الألف ما بين أمير وكاشف وجندي، ثم أرسل الباشا محمد علي إلى القرى والبلدان بضرب عنق من وجدوه بها من الكشاف التابعين للمماليك فضربت أعناقهم (أنظر البهجة التوفيقية في تاريخ مؤسس العائلة الخديوية محمد فريد بك)، وتمت تصفيتهم انتقاماً مما لحق بالفرنسيين من أذى على أيدي المماليك، وهذا ما صرح به الجنرال كليبر حين كتب إلى الصدر الأعظم في 17 سبتمبر 1799م، إثر الحملة العسكرية الفرنسية على مصر التي شارك فيها تحت قيادة نابليون بونابرت. (3) بأمر من السلطان العثماني محمود الثاني الذي تزعم حركة الإصلاح المقلدة للمنهج الأوروبي، قام محمد علي بشن حرب ضد المسلمين بالجزيرة العربية الذين كان همهم العودة إلى مبادئ الإسلام ودفع خطر المستعمرين (الكفار) عن الديار الإسلامية، أما القوة التي حاربتها والمرسلة من قبل والي مصر -والتي لم تكن مصرية بأي صورة من الصور؛ فأغلبها من الأرنؤوط وبعض الأتراك والنصارى وبعض الضباط الفرنسيين، وكشفوا عن كثير من قتلى العسكر فوجدوهم غلغلاً غير محتونين، وهذا جيشه يقتل ويدمر ويأخذ الأموال ويهتك أعراض المسلمين الموحدين. ولما دخل إبراهيم باشا (ابن محمد علي) الدرعية، أحضر الفقيه سليمان بن عبد الله آل الشيخ، وأظهر بين يديه آلات اللهو والمنكر إغاطة له ثم أخرجته إلى المقبرة وأمر العساكر أن يطلقوا عليه الرصاص فمزقوا جسمه، ثم أرسل الأمير السعودي في حراسة مشددة إلى مصر ثم إلى إسلامبول، وشهر بالأمير عبد الله بن سعود في شوارع إسلامبول ثلاثة أيام كاملة ثم أعدم شنقاً وكان ذلك سنة 1818م. (4) عمل محمد علي طوال سنوات حكمه على القضاء على الإسلام الحق، واستخدم سياسة التعسف والإرهاب والتنكيل في أنحاء مملكته لينتزع هذه العقيدة من قلوب المسلمين. (5) محمد علي باشا يحارب الدولة العثمانية ويحتل الشام بدعم من فرنسا ونصارى ويهود الشام، لكن خشية المزيد من التدخل الروسي الذي كان في تحالف دفاعي مع العثمانيين، مما أجبر كل من بريطانيا وفرنسا للتصدي لمحمد علي وفرضت عليه اتفاقية لندن سنة 1840م. واضطرت الدولة العثمانية لقبول وصاية الدول الأوروبية في مقابل حمايتها من أطماع محمد علي، وهكذا كانت سياسة محمد علي خطوة مدروسة لإتمام العملية الاستعمارية. (6) كان محمد علي متواطئاً مع الفرنسيين عند احتلالهم للجزائر، وأراد أن يقوم بنفسه باحتلال الجزائر خدمة لفرنسا إلا أن أسياده رفضوا تلك الفكرة التي تهيج المسلمين وتثيرهم بعد أن ينكشف أمر عميلهم؛ إضافة إلى ضغط بريطانيا النابع عن مخططاتها الاستعمارية، لذا بادروا إلى إغاثتها، واكتفى محمد علي بتزويد الفرنسيين في الجزائر بالأغلال والقيود. (أنظر الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط تأليف الدكتور علي محمد الصلابي)

وبتلك الأعمال الوحشية والبعث عن حقيقة الإسلام ومحاربتة وتشجيع الطرق المنحرفة عن الدين الحق، أصبح دور الدولة العثمانية مماثل لدور الكنيسة في القرون الوسطى، فكان ذلك من أهم عوامل ضعفهما وضمحلتهما معاً، ومن هنا بدأ الناس هناك في

أوروبا يبحثون عن مهرب لهم من سجن الكنيسة، ولم يكن مخرجهم إلا التمرد على ذلك الدين الذي يحارب العلم ويناصر الجرمين، وإبعاده من كافة جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والعلمية والأخلاقية وغيرها. وفي السنوات السابقة للثورة بلغ الفساد السياسي والتدهور الاقتصادي في فرنسا غايتها، حتى إن "كالون" وزير الخزانة الملكية اعترف بذلك سنة 1787م وأرادت الحكومة سد عجز الميزانية بإرهاق الشعب بضرائب فادحة، فازداد سوء أحوال الطبقات المسحوقة وعصفت بالبلاد موجة الجوع ونقص المؤن. وبعد الثورة ظهرت لأول مرة في تاريخ أوروبا المسيحية دولة جمهورية لا دينية، تقوم فلسفتها على الحكم باسم الشعب "وليس باسم الله"، وعلى الحرية الشخصية بدلاً من التقييد بالأخلاق الدينية، وعلى دستور وضعي بدلاً من قرارات الكنيسة (بمعنى الديمقراطية). فحلّت الجمعيات الدينية وسرح الرهبان والراهبات وصارت أموال الكنيسة وألغت امتيازاتها، وحورت جميع العقائد الدينية علناً وبشدة وافتتح عصر جديد من الصراع بين الدين واللادين (العلمانية المنبثقة من الحركة الماسونية المضادة للنصرانية وللدين عامة)، ذلك لأن الدين عندهم حينئذ لم يكن يمثل وحي الله الخالص الذي أوحاه إلى عبده ورسوله المسيح عيسى ابن مريم عليهما السلام، وإنما تدخلت فيه أيدي التحريف، فكان من نتيجة ذلك أن تعارض الدين المبدل مع العلم ومع مصالح الناس في دنياهم ومعاملاتهم.

إن الذي حدث في بلاد الغرب النصراني ليس غريب، فإنه غير ممكن في الإسلام، فوحي الله في الإسلام لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فلا هو ممكن التحريف ولا هو ممكن أن يُزاد فيه أو يُنقص منه، وهو لا يجايي أحداً سواء كان حاكماً أو محكوماً، فالكل أمام شريعته سواء، وهو أيضاً يحافظ على مصالح الناس الحقيقية، فليس فيه تشريع واحد يُعارض مصلحة البشرية، وهو أيضاً يحرص على العلم ويحض عليه، وليس فيه نص شرعي صحيح يُعارض حقيقة علمية صحيحة، فالإسلام حق كله خير كله عدل كله.

4. باب: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾، السياسة الشرعية في الإسلام
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ النساء 58 ، 59 .
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكُنَّا يَدِيهِ يَمِينِ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا » رواه مسلم

دلت هاتين الآيتين على وجوب أداء الأمانات إلى أهلها، والحكم بالعدل، فهذان جماع السياسة العادلة والولاية الصالحة، لا يستغني عنها الراعي والرعية، (قال العلماء) نزلت الآية الأولى في ولاة الأمور، عليهم أن يؤديوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل، ونزلت الثانية في الرعية من الجيوش وغيرهم، عليهم أن يطيعوا أولي الأمر في حكمهم ومغازيهم وغير ذلك، إلا أن يأمرهم بمعصية الله، فإن أمرهم بمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فإن تنازعوا في شيء ردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وإن لم تفعل ولاة الأمر ذلك، أطيعوا فيما يأمرهم به من طاعة الله، لأن ذلك من طاعة الله ورسوله، وأديت حقوقهم إليهم كما أمر الله ورسوله ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (2) المادة

فصل (وجوب اتخاذ الإمارة) : ولاية الناس من أعظم واجبات الدين ولا قيام للدين إلا بها، فالواجب اتخاذ الإمارة ديناً وقربة يتقرب بها إلى الله، فإن التقرب إليه فيها، بطاعته وطاعة رسوله من أفضل القربات، قال النبي ﷺ « مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لِقَىٰ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَآيِسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » رواه مسلم. فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع حاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس، قال النبي ﷺ (إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم) صحيح رواه أبو داود. فأوجب ﷺ تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر، تنبيها على سائر أنواع الاجتماع، ولأن الله ﷻ أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة. وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد ونصر المظلوم، وإقامة الحدود لا تتم إلا بالقوة والإمارة؛ قال عمر بن الخطاب ﷻ (لا دين إلا بجماعة ولا جماعة إلا بإمامة ولا إمارة إلا بسمع وطاعة) أخرجه الدارمي، ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغيرهما يقولون " لو كان لنا

دعوة مجابة لدعوننا بما للسلطان " وقال النبي ﷺ (إن الله ليرضى لكم ثلاثة: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم) صحيح رواه مالك. وإنما يفسد فيها حال أكثر الناس لابتغاء الرياسة أو المال بما. قال النبي ﷺ (ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال أو الشرف لدينه) صحيح رواه الدارمي، فأخبر أن حرص المرء على المال والرياسة يفسد دينه، فجاءت الشريعة بصرف السلطان والمال في سبيل الله، فإذا كان المقصود بالسلطان والمال هو التقرب إلى الله وإنفاق ذلك في سبيله، كان ذلك صلاح الدين والدنيا. وإن انفرد السلطان عن الدين أو الدين عن السلطان فسدت أحوال الناس .

فصل (الشورى في الإسلام) : الشورى من قواعد نظام الحكم، وهي استطلاع الرأي من أهل الحل والعقد وذوي الخبرة للتوصل إلى أقرب الأمور للحق، فمشروعية الشورى ثابتة بالكتاب والسنة وسيرة الخلفاء الراشدين ﷺ. قال ﷺ {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} آل عمران 159. قال الطبري [إن الله ﷻ أمر نبيه ﷺ بمشاورة أصحابه فيما حَزَبَهُ من أمر عدوه ومكايده حربه، تألفاً منه بذلك من لم تكن بصيرته بالإسلام البصيرة التي يؤمن عليه معها فتنة الشيطان، وتعريفاً منه أمتة مأتى الأمور التي تحزبهم من بعده، ومطلبها ليقنوا به في ذلك عند النوازل التي تنزل بهم، فيتشاوروا فيما بينهم كما كانوا يرونه في حياته ﷺ يفعله، فأما النبي ﷺ فإن الله كان يُعَرِّفُهُ مطالب وجوه ما حزبه من الأمور بوجهه أو إلهامه إياه صواب ذلك، وأما أمتة فإنهم إذا تشاوروا مستتئين بفعله في ذلك على تصادق، تَأَخُّ (تحري) للحق وإرادة جميعهم للصواب من غير ميل إلى هوى، ولا حيد عن هدى فالله مسددهم وموفقهم]. وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال (وقد علم الله أنه ما به إليهم حاجة ولكن أراد أن يستن به من بعده). فلا غنى لولي الأمر عن المشاورة، وقد أثنى الله على المؤمنين بذلك في قوله ﷻ {وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. وَالَّذِينَ يَحْتَسِبُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ. وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ} الشورى 36، 38. وإذا استشارهم، فإن بين له بعضهم ما يجب إتباعه من كتاب أو سنة رسوله أو إجماع المسلمين فعليه إتباع ذلك ولا طاعة في خلاف ذلك، وإن كان عظيمًا في الدين والدنيا. قال الله ﷻ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}، وإن كان أمراً قد تنازع فيه المسلمون، فينبغي أن يستخرج من كل منهم رأيه، ووجه رأيه فأى الآراء كان أشبه بكتاب الله وسنة رسوله عمل به، كما قال ﷻ {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} {59} النساء. وقال ﷻ «المستشار مؤتمن» صحيح رواه ابن ماجه. فهذا إخبار بمعنى الطلب لمن استشير أن يكون أميناً في أداء مشورته، وروي عن أبي هريرة ﷺ قال (ما رأيت أحد أكثر مشورة لأصحابه من النبي ﷺ) حديث مرسل رجاله ثقات. وما يؤكد ترغيب الإسلام في الشورى بالإضافة إلى ما سبق فعل النبي ﷺ فهو مع جلالة قدره وعظيم منزلته وتأييده بالوحي الإلهي، مع ذلك فقد كان كثير المشاورة لأصحابه، فقد شاورهم يوم بدر في التوجه إلى قتال المشركين (مسلم كتاب الجهاد. وشاورهم قبل معركة أحد أبقى في المدينة أم يخرج إلى العدو؟ سيرة ابن هشام. وشاورهم في أسرى بدر (مسلم كتاب الجهاد. وشاورهم في حصار الطائف (مسلم كتاب الجهاد).

أهل الحل والعقد : هم فئة من الناس على درجة من الدين والخلق والعلم بأحوال الناس وتدبيرهم الأمور، يسمون أهل الاختيار وأهل الشورى، وصفهم النووي في كتابه المجموع بقوله "هم الطليعة الواعية والفئة المستنيرة من أهل الاجتهاد من الأمة هم الجديرون باختيار الإمام لأنهم سيعملون وزره إذا لم يتحروا في اختياره الصواب، وسيكونون شركاءه في مآثمه ومظالمه"، وهذه الفئة يوكل إليها النظر في مصالح الأمة الدينية والدنيوية ومنها اختيار الإمام للمسلمين نيابة عنهم، فمن رأوه صالحاً لتولي هذا المنصب بايعوه على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ولزوم طاعته فيما ليس فيه معصية، ومشروعية اعتبارها ورد به القرآن والسنة، قال ﷻ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} النساء 59. {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ} النساء 83. وهم العلماء والولاة. وقال ﷻ «أخرجوا لي منكم اثني عشر نقيباً ليكونوا على قومهم بما فيهم» وذلك للأمنار في بيعة العقبة الثانية (سيرة ابن هشام وطبقات بن سعد الكبرى)

أسس اختيار الولي : 1 / استعمال الأصلح : لما فتحت مكة وتسلم النبي ﷺ مفاتيح الكعبة من بني شيبه طلبها منه العباس، ليجمع له بين سقاية الحاج وسدانة البيت، فأنزل الله ﷻ { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا } بدفع مفاتيح الكعبة إلى بني شيبه. من هذا المنطلق وجب على ولي الأمر أن يولي على كل عمل، أصلح من يجده، بالبحث عن المستحقين للولايات، من نواب على الأمصار والقرى والقبائل وأئمة الصلاة والقضاة ومن أمراء الأجناد، وولاة الأموال من الوزراء والكتّاب والشادين [الجامع للشيء من علم وأدب ومال] والسعاة على الخراج والصدقات، وعلى كل واحد من هؤلاء، أن يستتبع ويستعمل أصلح من يجده.

2 / ولا يقدم الرجل لكونه طلب الولاية: فذلك سبب المنع فعن أبي موسى قال دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عمي فقال أحد الرجلين يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله ﷻ. وقال الآخر مثل ذلك فقال « إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَلَّى عَلَىٰ هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ » متفق عليه. فإن عدل عن الأحق الأصلح إلى غيره، لأجل قرابة بينهما أو صداقة، أو موافقة مذهب أو جنس كالعربية والفارسية أو لرشوة، أو لضغن في قلبه على الأحق، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين، ودخل فيما نهي عنه في قوله ﷻ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } (27) الأنفال

3 / الولاية لها ركنان القوة والأمانة : قال ﷻ { إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِي الْأَمِينُ } (26) القصص. وقال ﷻ في صفة جبريل { إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ. ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ. مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ } التكويم 19 - 21. والقوة في كل ولاية بحسبها، فالقوة في إمارة الحرب ترجع إلى شجاعة القلب والخبرة بالحروب، والقوة في الحكم بين الناس ترجع إلى العدل الذي دل عليه الكتاب والسنة وإلى القدرة على تنفيذ الأحكام. والأمانة ترجع إلى خشية الله وألا يشتري بآياته ثمنا قليلا وترك خشية الناس، وهذه الخصال الثلاث التي اتخذها الله على كل حكم على الناس، في قوله ﷻ { فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَلِيلٍ يُحِبُّونَ } فمن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} ولهذا قال النبي ﷻ « الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ وَأَنَّانِ فِي النَّارِ فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَىٰ بِهِ وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ قَضَىٰ لِلنَّاسِ عَلَىٰ جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ » صحيح رواه أبو داود. والقاضي اسم لكل من قضى بين اثنين وحكم بينهما، سواء كان خليفة أو سلطانا، أو ولي القضاء ليقضي بالشرع.

— كما نجد في الفقه المستمد من القرآن الكريم والسنة المطهرة ، تفصيل أصناف الأموال السلطانية من الغنيمة والصدقة والفيء ووجوه صرفها ، منهم المقاتلة: الذين هم أهل النصر والجهاد، وهم أحق الناس بالفيء فإنه لا يحصل إلا بهم، وأما سائر الأموال السلطانية فلجميع المصالح إلا ما خص به نوعا، كالصدقات والغنم. أيضا نجد حدود الله وحقوقه وواجب الولاية نحوها وهما قسمان: الأول: الحدود والحقوق التي ليست لقوم معينين بل منفعتها لمطلق المسلمين، وتسمى حدود الله وحقوق الله مثل: حد الحارين وقطاع الطريق والسراق ونحوهم، ومثل: الحكم في الأمور السلطانية، والوقوف والوصايا التي ليست لمعين، فهذه من أهم أمور الولايات، ولهذا قال علي بن أبي طالب ﷺ " لا بد للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة، فقبل يا أمير المؤمنين هذه البرة قد عرفناها فما بال الفاجرة؟ فقال يقام بها الحدود وتأمين بها السبل ويجاهد بها العدو ويقسم بها الفيء ". والقسم الثاني: الحدود والحقوق التي لآدمي معين فمنها حد قتل النفس والجراح والأعراض والفرية ونحوها، والأبضاع (الحكم بين الزوجين بما أمر الله ﷻ به) والأحوال بين الناس مثل قسم الموارث بين الورثة، وكذلك في المعاملات من المبيعات والإجازات والوكالات والمشاركات والوقوف ونحو ذلك. (أنظر : السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لابن تيمية)

إذن فالإسلام لم يغفل أمور الحكم والسياسة الشرعية والاقتصاد، كما يدعي البعض أو أن ذلك من أمور دنيانا التي نحن أعلم بها، بل هو من صميم ديننا الذي لا نجد فيه إلا التيسير للتي هي أقوم، أذلك خير أم ما نجد على سبيل المثال من تعقيدات الديمقراطية والأحزاب وما يصرف من أموال طائلة ترهق خزينة الدولة، قبل وأثناء وبعد عمليات الانتخابات المتكررة، التي كان من الأحرى أن تصرف في أوجه أخرى تعود على البلاد والعباد بالخير. إذن فلا نجا لنا وفلاح إلا بالاستمسك بالإسلام وإتباع هديه، قال ﷻ { وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ } (111) يوسف. { وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ } (89) إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } (90)

النحل. وحتى في أمور حياتنا ودياننا نحن مطالبون بأن نجعلها خالصة لله ﷻ قائمة على شرعه ابتغاء مرضاته قال ﷻ {قُلْ إِنْ صَلَّيْتُمْ وَنُسَكِيْتُمْ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (162) الْأَنْعَامِ}



الرسالة الرابعة : محرمات أهلك الحرت والنسل

هذه وقفات أخرى قبل الفوات، وإن شئتم قلتم قبل الوفاة، عسى أن نتدارك ما نحن فيه، من غفلة وهو ولعب وطغيان، قال الله ﷻ ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ . وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ . وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْمِهَادُ ﴾ ﴿ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴾ ﴿ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ السَّآخِرِينَ . أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ . أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ﴿ فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ . وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ . كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ . أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ . فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنتَ بِمَلُومٍ . وَذَكَرْ فَإِنَّ الدُّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

1. باب : ﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ ، بيان أكبر الكبائر وهو الشرك بالله ﷻ

قال الله ﷻ (إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (72) المائدة .) أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ (3) الزمر .) وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ (30) إبراهيم .) وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ (23) سبأ .) إِنْ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا (48) النساء .

وضحت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة في مشيئة الله، إن شاء عفا عنه أو عاقبه، ما لم يكن شركاً بالله، كمن جعل الله نداً وصرف شيء من أنواع العبادة لغير الله، كالدعاء وطلب الشفاعة والوسيلة والتقرب بالذبح والنذر لغير الله من القبور والجن، والخوف من الموتى والجن، ورجاء غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله من قضاء الحاجات وتفريج الكربات مما يفعل حول قبور الصالحين، قال ﷻ {وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ (18) يونس . فمن مات مشركاً فهو مخلد في النار، ومن آمن بالله ومات مؤمناً فهو من أصحاب الجنة وإن اقترف الكبائر فأمره إلى الله إن شاء عذبه أو عفا عنه .

ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَائِرَ، أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ فَقَالَ «الشُّرْكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» فَقَالَ «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ. قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ، أَوْ قَالَ شَهَادَةُ الزُّورِ» متفق عليه. وعن عائشة أم المؤمنين أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبيشة فيها تصاوير، فذكرتا للنبي ﷺ فقال " إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة " متفق عليه

قال مبارك المليبي في كتابه الشرك ومظاهره : لو كانت الزردات خيراً، وهي كثيرة عندنا، لظهر خيرها أو لقلت كما قل كل خير، ولكن السلف أولى بها كما هم أولى منا بكل خير. فهل فعلها النبي ﷺ على قبر سيد الشهداء عمه حمزة؟ أم صنعها الصحابة على القبر الشريف؟ أم اتخذها التابعون على قبور الخلفاء أو الشهداء أو غيرهم ممن كل واحد منهم خير من ألف ممن يزردون لهم اليوم؟ كلا لم يكن شيء من ذلك.

ومن فتاوى أحمد حماني قوله : لا يجوز دفن ميت في مسجد ولا بناء مسجد على قبر ميت لما جاء في الحديث «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» متفق عليه، و قد رأينا كثيراً من الناس قد بنوا قبابا ومساجد على أموات من العلماء والصالحين حقيقة أو دعوى ثم عبدوهم من دون الله.

2 . باب : ﴿ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾، السحر والذهاب إلى العرافين كُفْرٌ

قال الله ﷻ {وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (102) البقرة.

قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إن الملائكة تنزل في العنان (وهو السحاب) فتذكر الأمر قضي في السماء فيسترق الشيطان السمع فيسمعه فيوحيه إلى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم» رواه البخاري.

وروى سعيد بن منصور في سننه عن ابن عباس قال: إن الشياطين كانت تسترق السمع في السماء، فإذا سمع أحدهم كلمة حق كذب معها ألف كذبة، فأشربتها قلوب الناس واتخذوها دواوين، فاطلع عليها سليمان، فدفعها تحت كرسيه، فلما مات سليمان، قام شياطين بالطريق، فقالت: ألا أدلكم على كثر سليمان المنع الذي لا كثر له مثله؟ فاستخرجوها، قالوا: سحر، وإن بقيتها هذا يتحدث به أهل العراق، وأنزل الله عذر سليمان فيما قالوا من السحر: واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ."

قال رَسُولُ اللَّهِ ﷻ «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ «الشِّرْكَ بِاللَّهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» متفق عليه. والموبقات المهلكات فليتنق العبد ربه ولا يدخل فيما يخسر به الدنيا والآخرة،

وأخرج الترمذي في سننه "حد الساحر ضربة بالسيف" صحيح روى عن جنبد موقوفا والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وعن بجالة بن عبدة أنه قال (أتانا كتاب عمر ﷺ قبل موته بسنة: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة) رواه أبو داود. وقال النبي ﷺ «مَنْ أَتَى عَرَافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» رواه مسلم، وقال رسول الله ﷺ «من أتى عرافا أو كاهنا فسأله فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» صحيح رواه إسحاق بن راهويه في مسنده.

وما نعيشه من قطيعة الأرحام وكثرة العداوات والتباغض والتحاسد والتدابير بين المسلمين، ما هو إلا نتاج كذب هؤلاء وإلقائهم بنار الفتنة بين الأحباب والأقارب والجيران والمسلمين، وهو من فعل إبليس وأعوانه المفسدين في الأرض، الذين يبعونها عوجا فلن يهدأ لهم بال ما لم يفرقوا شملنا ويشتتوا جمعنا، وما ذاك إلا لأننا نسينا وصية رسولنا ﷺ حين قال « لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلَا يَجُلْ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهَاجِرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ » صحيح رواه مالك في الموطأ.

وقال عبد الله بن مسعود ﷺ : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن الرقي والتمايم والتولة شرك» قالوا: يا أبا عبد الرحمن هذه الرقي والتمايم قد عرفناها، فما التولة؟ قال " شيء يصنعه النساء يتحبن إلى أزواجهن" صحيح رواه ابن حبان. التمايم: جمع تيمة وهي خرزات وحرورز يعلقها الجهال على أنفسهم وأولادهم ودواهم يزعمون أنها ترد العين وهذا من فعل الجاهلية ومن اعتقد ذلك فقد أشرك والتولة: نوع السحر وهو تحبيب المرأة لزوجها وجعل ذلك من الشرك لاعتقاد الجهال أنه يؤثر بخلاف ما قدر الله ﷻ. قال الخطابي: وأما إذا كانت الرقية بالقرآن أو بأسماء الله ﷻ فهي مباحة لأن النبي ﷺ كان يرقى الحسن والحسين فيقول « أعيدكما

بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة» ثم يقول «كان أبوكم يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق» صحيح رواه أبو داود وقال "هذا دليل على أن القرآن ليس بمخلوق"

3 . باب : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ، الحكم والتحاكم إلى غير ما أنزل الله من الحرمات

قال الله ﷻ ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ {85} البقرة. ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ {44} المائدة. وقال النبي ﷺ « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ إِمَامٌ عَدْلٌ ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ » متفق عليه

قال الطبري: ومن كنتم حُكم الله الذي أنزله في كتابه وجعله حكماً بين عباده، فأخفاه وحكم بغيره، كحكم اليهود في الزانيين المحسنين بالنجيبه والتحميم، وكنتمهم الرجم، وكقضائهم في بعض قتلاهم بدية كاملة وفي بعض بنصف الدية، وفي الأشراف بالقيصاص، وفي الأدنياء بالدية، وقد سوى الله بين جميعهم في الحكم عليهم في التوراة، فهؤلاء الذين لم يحكموا بما أنزل الله في كتابه، ولكن بدّلوا وغيروا حكمه، وكنتموا الحق الذي أنزله في كتابه، "هم الكافرون". ثم أخرج الطبري بإسناد رجاله ثقة قال: سئل ابن عباس عن قوله "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون"، قال هي به كفر. قال: ابن طاوس: وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله. وقال السعدي في تيسير الكريم الرحمن: فالحكم بغير ما أنزل الله من أعمال أهل الكفر، وقد يكون كفراً ينقل عن الملة، وذلك إذا اعتقد حله وجوازه. وقد يكون كبيرة من كبائر الذنوب، ومن أعمال الكفر قد استحق من فعله العذاب الشديد.

فيجب على العلماء أولاً أن يبينوا للناس شرع الله وأحكامه ولا يكتمون العلم ولا يلبسون الحق بالباطل، لأنه لا عدل إلا في شريعة الله، قال ﷻ ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ {50} المائدة، كما يجب على كل مسلم وعلى الرعية عموماً، أن يحكموا شرع الله في أنفسهم وأهلبيهم أولاً، لقول النبي ﷺ « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، الإمام راع ومستول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومستولة عن رعيته، والخدام راع في مال سيده ومستول عن رعيته " قال: وحسبت أن قد قال " والرجل راع في مال أبيه ومستول عن رعيته، وكلكم راع ومستول عن رعيته » متفق عليه، كما يجب على الرعية أن يتحاكموا إلى ما أنزل الله في كتابه وسنة رسوله، قال ﷻ ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ {60} النساء. كما يجب على كل من له سلطان أو ولاية أن يحكم بما أنزل الله ﷻ، فمن مقتضى الإيمان بالله ﷻ وعبادته، الخضوع لحكمه والرضا بشرعه، والرجوع إلى كتابه وسنة رسوله عند الاختلاف في العقائد والعبادات والخصومات، وقد نفى سبحانه نفيًا مؤكداً بالقسم، الإيمان عن من يتحاكم إلى الرسول ﷺ ويرضى بحكمه ويسلم له، مبيناً أنه لا يجتمع الإيمان مع التحاكم إلى غير ما أنزل الله، فقال ﷻ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا فِيهَا شَجَرٌ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ {65} النساء. وللسعدي كلام بديع في هذا الشأن حين قال: فالتحكيم في مقام الإسلام، وانتفاء الحرج في مقام الإيمان، والتسليم في مقام الإحسان. فمن استكمل هذه المراتب وكملها، فقد استكمل مراتب الدين كلها. فمن ترك هذا التحكيم المذكور غير ملتزم له فهو كافر، ومن تركه، مع التزامه فله حكم أمثاله من العاصين.

وقال ابن تيمية في الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (قال النبي ﷺ " ما حكم قوم بغير ما أنزل الله إلا وقع بأسهم بينهم "، وهذا من أعظم أسباب تغيير الدول كما قد جري مثل هذا مرة بعد مرة في زماننا وغير زماننا، ومن أراد الله سعادته جعله يعتبر بما أصاب غيره فيسلك مسلك من أيده الله ونصره، ويجتنب مسلك من خذله الله وأهانته، فإن الله يقول في كتابه ﴿ وَكَيِّنَّا لِلَّهِ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ. الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ الحج 41،40، فقد وعد الله بنصر من ينصره، ونصره هو نصر كتابه ودينه ورسوله، لا نصر من يحكم بغير ما أنزل الله،

ويتكلم بما لا يعلم، فإن الحاكم إذا كان ديناً؛ لكنه حكم بغير علم؛ كان من أهل النار، وإن كان عالماً لكنه حكم بخلاف الحق الذي يعلمه؛ كان من أهل النار، وإذا حكم بلا عدل ولا علم أولى أن يكون من أهل النار، وهذا إذا حكم في قضية لشخص. وأما إذا حكم حكماً عاماً في دين المسلمين؛ فجعل الحق باطلاً، والباطل حقاً، والسنة بدعة، والبدعة سنة، والمعروف منكراً، والمنكر معروفاً، ونهى عما أمر الله به ورسوله، وأمر بما نهى الله عنه ورسوله، فهذا لون آخر يحكم فيه رب العالمين، وإله المرسلين، مالك يوم الدين؛ الذي له الحمد في الأولى والآخرة {لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} القصص 88. {هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا} الفتح 28. وقال أيضاً في منهاج السنة النبوية (لا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله؛ فهو كافر، فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما يراه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام؛ يحكمون بعاداتهم التي لم يزلها الله، كسوايف البادية (أي عادات من سلفهم)، وكانوا الأمراء المطاعين، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة، وهذا هو الكفر، فإن كثيراً من الناس أسلموا؛ ولكن لا يحكمون إلا بالعادات الجارية؛ التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز لهم الحكم إلا بما أنزل الله، فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار وإلا كانوا جهالاً كمن تقدم أمرهم، وقد أمر الله المسلمين كلهم إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى الله والرسول فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن وأما من كان ملتزماً لحكم الله ورسوله باطنياً وظاهراً لكن عصى واتبع هواه فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة)

4 . باب : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ ، فتنة التكفير

قوله ﷺ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (94) النساء .
 عن ابن عباس رضي الله عنهما : (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَلِحَقِّهِ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ (عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) تِلْكَ الْغَنِيمَةُ. متفق عليه. وعن ابن عباس قال " مرَّ رجلٌ من بني سليمٍ على نفرٍ من أصحابِ النبي ﷺ وهو يسوق غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم عليكم إلا ليتعود منكم، فعمدوا إليه فقتلوه، وأخذوا غنمه، فأتوا بها النبي ﷺ، فأنزل الله ﷻ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } إِلَى آخِرِ آيَةِ. رواه أحمد.

وقال أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقفة من جهينة، فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجلٌ من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشيناها قال لا إله إلا الله، فكف عنه الأنصاري، فطعنته برمحٍ حتى قتلتها، فلما قدمنا بلغ ذلك النبي ﷺ فقال لي «يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله» قلت يا رسول الله إنما كان متعوذاً. قال «أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله» فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم. رواه البخاري.

وقال عبد الله ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما : بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا. فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا. فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجلٍ من أسيريه حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجلٍ من أسيريه فقلت والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجلٌ من أصحابي أسيريه، حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه، فرفع النبي ﷺ يده فقال «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد». مرتين. رواه البخاري. فأنكر رسول الله ﷺ فعل خالد ﷺ، وأنه قد كان عليه الاستثبات في أمورهم، والوقوف على إرادتهم بقولهم: صبأنا، هل ذلك إلى الإسلام أو إلى غيره؟ فدل على أنه يكفي من كل قوم بما يعرف من لغتهم. فلما لم يفعل ذلك برئ إلى الله ﷻ مما كان منه .

عن نافع عن ابن عمر ﷺ قال: صعد رسول الله ﷺ هذا المنبر، فنادى بصوت رفيع وقال " يا معشر من أسلم بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيروهم، ولا تطلبوا عثراتهم، فإنه من يطلب عورة المسلم يطلب الله عورته، ومن يطلب الله

عورته يفضحه ولو في جوف بيته " ونظر ابن عمر يوما إلى البيت فقال " ما أعظمك، وأعظم حرمتك، وللمؤمن أعظم عند الله حرمة منك " صحيح رواه ابن حبان. وروى ابن وهب في الجامع للحديث أن ابن عباس رضي الله عنه دخل البيت الحرام يوماً فقال " واه لك ما أطيبك وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة منك، كل شيء منه حرام، اغتيابه وأذاه حرام، حتى أن يظن به ظن سوء حرام " إن المخالفة عن أمر رسول الله والإعراض عن هديه سبب الذل ونذير الشؤم، ومدرجة الوقوع في الفتنة، وقد حذرنا سبحانه من التردّي في هذه الهوة، فقال صلى الله عليه وسلم {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} النور 63. إن الفتنة التي تصيب من هجر سبيل الإتياع صنوف شتى، من أعظمها خطراً فتنة التكفير التي أحدثت في حياتنا فساداً عريضاً، وأدخلت على مجتمعنا من الشرّ والنكر والبلاء ما لا مزيد عليه. وقد حمل لواءها قوم لم يأخذوا من العلم حظهم، وكان فيهم من تهور الشباب ما أدخلهم المهالك، فكفروا بالحكومات، ولم يصغوا إلى العلماء، ولا راعوا المصالح والمفاسد، ثم أتبعوا التكفير بالتفجير، وراح ضحية لأعمالهم الخاطئة أناس لا ذنب لهم، قد عصم الله صلى الله عليه وسلم دماءهم بالإسلام، فأهدروها هم بلا حق. وكانوا عوناً لأعداء الإسلام على الطعن فيه، والنيل من عباد الله الصالحين. إن الكفر حكم شرعي والكافر هو من كفره الله صلى الله عليه وسلم ورسوله صلى الله عليه وسلم، ولا يتأتى لكل أحد، بل هو من شأن أهل العلم من القضاة والمفتين المعتمدين وأمثالهم من أعضاء النجباء والهيئات الشرعية المعتمدة المعتمدة، وهو أمر خطير، يترتب عليه من حل دم الكافر وماله وقطع الأوصار التي تربطه بالمسلمين، لذا جاء الوعيد الزاجر لمن استباح هذا الحمى وخاض غمار هذا البحر اللجّي بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير، قال النبي صلى الله عليه وسلم « لا يرُمى رجلٌ رجلاً بالفسوق ولا يرُميه بالكفر، إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك » رواه البخاري. وقال صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله » متفق عليه. وقال « من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته » رواه البخاري، تخفر: تنقض العهد. ويقول الإمام الشوكاني "أعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقوم عليه إلا ببرهان أوضح من الشمس في رابعة النهار، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية عن طريق جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال « إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما » متفق عليه، وفي لفظ « من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله. وليس كذلك إلا حار عليه » رواه مسلم، حار: رجع عليه، وفي حديث آخر « ولعن المؤمن كفتله، ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كفتله » رواه البخاري. وقال النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » متفق عليه. ويقول ابن دقيق العيد معلّقاً "وهذا وعيد عظيم لمن كفر أحداً من المسلمين وليس هو كذلك.. وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق من العلماء اختلفوا في العقائد، وحكموا بكفر بعضهم بعضاً". يوضح ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله "فهذا كان أهل العلم والسنّة لا يكفرون من خالفهم وإن كان ذلك المخالف يكفرهم؛ لأن الكفر حكم شرعي، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك ليس لك أن تكذب عليه؛ لأن الكذب حرام لحق الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك التكفير حق لله، فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله.. والخوارج المارقون الذين أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلهم، قاتلهم علي رضي الله عنه وأئمة الدين من الصحابة والتابعين، وقد ثبت ضلالهم بالنص والإجماع، ولم يكفروهم أحد من الأئمة، وإنما قاتلهم لبعيهم، فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم، فلا يحل لإحدى هذه الطوائف أن تكفر الأخرى ولا تستحلّ دمها ولا مالها.. وتكفير الجهمية مشهور عند السلف، لكن ما كانوا يكفرون أعيانهم، فإن الذي يدعو إلى القول أعظم من الذي يقول به، والذي يعاقب مخالفه أعظم من الذي يدعو، والذي يكفر مخالفه أعظم من الذي يعاقبه، ومع هذا كان الولاة الذين كانوا يقولون بقول الجهمية: إن القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة ويدعون الناس إلى ذلك ويمتنحونهم ويعاقبونهم إذا لم يجيبوهم ويكفرون من لم يجيبهم، مع هذا كله ترحم عليهم الإمام أحمد واستغفر لهم لعلمه بأنه لم يئن لهم أنهم مكذبون لرسول الله، لكن تأولوا فأخطؤوا وقلدوا من قال ذلك". بل قال ابن تيمية "إن الإمام أحمد صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قتلهم وامتحنوا الناس وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة، لم يكفروهم أحمد وأمثاله، بل كان يعتقد إيمانهم وإمامتهم، ويدعو لهم، ويرى الائتمام بهم والصلاة خلفهم والحج والغزو معهم والمنع من الخروج عليهم، ما يراه هو وأمثاله من الأئمة،

وينكرون ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كفرٌ عظيم وإن لم يعلموا هم أنه كفر، وكان ينكره ويجاهدهم على رده بحسب الإمكان، فيجمع بين طاعة الله ورسوله في إظهار السنة والدين وإنكار بدع الجهمية الملحدين وبين رعاية حقوق المؤمنين من الأئمة والأمة وإن كانوا جهلاً مبتدعين وظلمة فاسقين .. وتحقيق الأمر فيها أن الشخص المعين الذي ثبت إيمانه لا يحكم بكفره إن لم تقم حجة يكفر بمخالفتها وإن كان القول كفرة في نفس الأمر، فقد أنكر طائفة من السلف بعض حروف القرآن لعدم علمهم أنها منه، فلم يكفروا، وعلى هذا حمل المحققون حديث الذي قال لأهله (إذا أنا مت فأحرقوني) متفق عليه، فإنه كان جاهلاً بقدره الله عليه إذا فعل ذلك، وليس كل من جهل بعض ما أخبر به الرسول يكفر؛ لأن ثبوت حكم التكفير بحقه متوقف على تحقق شروط وانتفاء موانع " مجموع الفتاوى .

فصل (أحكام الجهاد الشرعي)

شرح الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله وهو من أفضل الأعمال المقربة إلى الله ﷻ، قال النبي ﷺ " رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله " رواه ابن ماجه. وقد أمر الله ﷻ بالجهاد في آيات كثيرة، وبين فضله قال الله ﷻ (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) التوبة 111. ويكون الجهاد بالمال وبالنفس. ويكون فرض عين في مواضع أربعة: الأول: إذا حضر صف القتال لا يجوز له أن يتخلى عنه لقول الله ﷻ (وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ ذُبْرُهُ إِلَّا مَنْتَحِرَفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِعَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ) الأنفال 16. الثاني: إذا استنفره الإمام الذي أعطاه البيعة، وبايعه على السمع والطاعة على مقتضى كتاب الله ﷻ، لقول الله ﷻ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ) (38) إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (39) التوبة. الثالث: إذا حصر بلدته عدوً فيجب على المسلم أن يدافع حفاظاً على النفس والدين؛ لأن هذا العدو إذا استولى عليه تصبح بلاد الإسلام بلاد كفر وإلحاد. الرابع: إذا احتيج إليه بعينه؛ بأن يكون هذا الرجل حادقاً في أمر لا يعرفه غيره كقيادة الطائرات وما أشبهه من الفنون الحربية، لأن القاعدة في فرض الكفاية: أنه إذا لم يقم به أحد تعين على القادر أن يقوم به.

وينقسم الجهاد عند الإطلاق إلى ثلاثة أقسام : الأول: جهاد النفس على طاعة الله ﷻ بامتنال الأمر واجتناب النهي. الثاني: جهاد المنافقين، وذلك بالعلم والبيان قال الله ﷻ (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ) التحريم 9. ودليل كون جهاد المنافقين بالعلم والبيان لا بالرمح والسنان أن النبي ﷺ منع من قتلهم فقال " لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه " رواه مسلم. الثالث: جهاد الكفار الخاريين والأعداء بالسلاح، فمن غزى المسلمين فجهاده جهاد دفاع، ومن غزاه المسلمون من الكفار فجهاده جهاد طلب، لكن لا بد فيه من شرط القدرة لقوله ﷻ (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) الأنفال 60. وأهم قوة نعددها هو: الإيمان والتقوى لنقصي أولاً على الأهواء ومحبة الدنيا، وقوله ﷻ (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) البقرة 286. (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) الحج 78. فالخرج مرفوع في الشريعة، أما الدليل من السنة قوله ﷻ " إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم " رواه البخاري وهذا الحديث عام في كل أمر، وقد كان النبي ﷺ في مكة يدعو الناس إلى توحيد الله ﷻ وإلى الصلاة، وبقي على هذا الأمر ثلاث عشرة سنة، ولم يؤمر بالجهاد مع شدة الإيذاء له ﷺ ولأتباعه، ولم يؤمر بالقتال لأنهم لا يقدر، وبعد أن صار للأمة الإسلامية دولة وقوة أوجب الله ﷻ القتال بقوله (أُوذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ) الحج 39. وجهاد المسلمين للكفار من أجل أن تكون كلمة الله هي العليا وأن تكون السيطرة لدين الإسلام وإن لم يسلموا، والدليل قوله ﷻ (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ) البقرة 256. (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) التوبة 33. ورسول الله ﷺ كان إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله ﷻ وبمن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: " اغزوا على اسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر الله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال، فإيتن أجابوك إليها فاقبل

منهم وكف عنهم: ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، فإن أبوا فأخبرهم بأنهم يكونون كأعراب المسلمين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن أبوا فاسألمهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم، فإن هم أبوا فاستعن عليهم بالله تعالى وقاتلهم، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله، وذمة نبيه فلا تفعل، ولكن اجعل لهم ذمتك فإنكم أن تحفروا ذمكم أهون من أن تحفروا ذمة الله، وإذا أرادوك أن تترلم على حكم الله فلا تفعل بل على حكمك فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله تعالى أم لا". رواه مسلم.

فهل اجتمع المسلمون فكانوا أمة واحدة؟ لا طبعاً تحسبهم جميعاً وهم شتى. هل اجتمعوا بعد تفرقهم وأعطوا بيعتهم لإمام منهم؟ الجواب أيضاً بالنفي. هل عندنا القدرة العسكرية على مواجهة عدونا؟ الجواب إننا لم نتصر على شهوات أنفسنا وشبهات بعضنا ولقد ذاق بعضنا بأس بعض {بأسهم بينهم شديد تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى ذلك بأنهم قوم لا يعقلون} {14} الحشر، فكيف وبماذا نستطيع مواجهة المتربصين بيننا؟! هذه بعض أحكام الجهاد الشرعي في الإسلام، التي لم تتوفر فيما نراه هنا وهناك من ثورات وقاتل وتفجيرات، وذلك حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه، فلا يخلط بينه وبين القتال البدعي والتقتيل والانتحارات، بغوغائية وعلى قانون الغاب، فأصبح الأخ يكفر أخاه ويستحل دمه وكثر الهرج (القتل)، وذلك ما تكلم فيه ابن تيمية بقوله: الكتاب والسنة مملوءان بالأمر بالجهاد وذكر فضيلته لكن يجب أن يعرف الجهاد الشرعي الذي أمر الله به ورسوله من الجهاد البدعي جهاد أهل الضلال الذين يجاهدون في طاعة الشيطان وهم يظنون أنهم يجاهدون في طاعة الرحمن كجهاد أهل البدع والأهواء كالخوارج ونحوهم الذين يجاهدون في أهل الإسلام وفيمن هو أولى بالله ورسوله منهم من السابقين الأولين والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين كما جاهدوا علياً ومن معه.. وكذلك من خرج من أهل الأهواء على أهل السنة واستعان بالكافر من أهل الكتاب والمشركين والتمر وغيرهم هم عند أنفسهم مجاهدون في سبيل الله بل وكذلك النصارى هم عند أنفسهم مجاهدون.

وقد حرم ديننا الخروج على المسلمين وعلى كل ذي السلطان، وجعل أسلوب النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم أصول الدين ووضع لها ضوابط وأحكام يجب التقيد بها، وهي البديل السليم لتجنب الوقوع في الفتن، والنصوص الشرعية من الكتاب والسنة كثيرة في هذا الشأن لترد على كل من خالف شرع الله ﷻ (أنظر الأبواب من 11 إلى 15 من رسالة مسائل في العقيدة) وهذه جملة من أقوال النبي ﷺ فيها بيان شافي: الأحاديث من 1 إلى 10 متفق عليها

1. « سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ ، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُدْ بِهِ » 2. « مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » 3. « مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصِرْ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا مَاتَ ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » 4. « إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فِكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . قِيلَ فَهَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمُقْتُولِ قَالَ « إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » 5. « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلْيَسْ مَنَا » 6. « سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » 7. « أَلَا تَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا . قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . فَقَالَ : أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ . قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : أَيُّ بَلَدٍ هَذَا أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ . قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ . قُلْنَا نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، فَيُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّهُ رُبَّ مُبَلِّغٍ يُبَلِّغُهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ فَكَانَ كَذَلِكَ - قَالَ - لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » 8. « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْتُمُونَ . قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ « فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ وَالْأَوَّلِ وَأَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ » 9. « إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا . قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ » 10. جَاءَ رَجُلٌ كَثَّ اللَّحْيَةَ مُشْرِفٌ الْوَجْتَيْنِ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِيءُ الْجَبِينِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ . - قَالَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ إِنْ عَصَيْتُهُ أَيَّامُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُنُونِي » قَالَ ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي قَتْلِهِ -

يُرُونَ أَنَّهُ خَالِدٌ بْنُ الْوَلِيدِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ ضِعْضِي هَذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَرْثَانِ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ » متفق عليه

11. قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرِّ فِجَاءِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَتَنَحُّنُ فِيهِ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ. قُلْتُ هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ قَالَ « نَعَمْ ». قُلْتُ فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ « نَعَمْ ». قُلْتُ كَيْفَ قَالَ « يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ وَلَا يَسْتُنُونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رَجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ ». قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ قَالَ « تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ » الأحاديث من 11 إلى 16 رواها مسلم

12. « إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَانِتًا مَنْ كَانَ »

13. « مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشَقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ »

14. « إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمْرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرَى وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَقَاتِلُهُمْ قَالَ « لَا مَا صَلَوًا ». أَى مِنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ.

15. « خِيَارُ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَشِرَارُ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ ». قَالُوا قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ قَالَ « لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالْفِرَاءُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ »

16. « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ يَغْضِبُ لِعَصْبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً فَقَتِلَ فَتَقْتُلُهُ جَاهِلِيَّةٌ وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِدَى عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَكَسَتْ مِنْهُ » رواه مسلم. 17. « الخوارج كلاب أهل النار » حديث صحيح رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة.

ونطرح سؤال لكل ذي عقل رشيد وفطرة سليمة، تكفير المسلم لأخيه المسلم وما ينجر عنه من استحلال للدماء وانتهاك للأعراض واعتداء على الممتلكات العامة والخاصة، لمصلحة من ومن يستفيد منه أولاً وآخراً؟ أليسوا هم أعداء الإسلام الذين يقفون وراء تجارة الأسلحة العالمية، فنشترها منهم بأموال طائلة تزيد في قوتهم وعدتهم، بينما نحن نُقتل بعضنا البعض فزداد ضعفاً على ضعفنا ويقذف في قلوبنا الوهن بما كسبت أيدينا، قال ﷺ {وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا} البقرة 217. أيضا لا يخفى على كل ذي لب، أن الصهيونية العالمية هي التي تسيطر على وسائل الإعلام العالمية بشتى أنواعها، التي من أهم أهدافها إشاعة الفاحشة بين المسلمين وزرع الفتنة وتأجيج الصراعات والتأليب على الحكام، حتى يبقوا وحدهم سادة العالم وجلاديه، وقد حذرنا ﷺ من ذلك فقال في محكم تنزيله { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ } (6) الحجرات. وتعلمون من الذي يدير الأحداث والسياسة العالمية أليسوا هم أيضا، بدليل الواقع الذي نعيشه أولاً وكذا ما يحاك ضدنا في الخفاء والعلن !! من ذلك أيضا بروتوكولات حكماء (خبثاء) صهيون (الأنجيل البلشفي) الذي تمخض عن المؤتمر العالمي الأول لهم المعقد بمدينة بال بسويسرا سنة 1897م برياسة زعيمهم "هرتزل"، وقد اجتمع فيه نحو ثلاثمائة من أعنى حكماء صهيون كانوا يمثلون خمسين جمعية يهودية، وقد قرروا في المؤتمر خططهم السرية لاستعباد العالم كله تحت تاج ملك من نسل داود، وكانت قراراتهم فيه سرية محوطة بأشد أنواع الكتمان والتحفط، جاء فيها ما يلي : " نحن اليهود لسنا إلا سادة العالم ومفسديه ومحركي الفتن فيه وجلاديه" الدكتور أوسكار ليفي.. وبمساعدة أوروبا يجب أن ننشر في سائر الأقطار الفتنة والمنازعات والعداوات المتبادلة. فإن في هذا فائدة مزدوجة: فأما أولاً فهذه الوسائل سنتحكم في أقدار كل الأقطار التي تعرف حق المعرفة أن لنا القدرة على خلق الاضطرابات كما نريد، مع قدرتنا على إعادة النظام، وكل البلاد معتادة على أن ننظر إلينا مستغيثة عند إلحاح الضرورة متى لزم الأمر. وأما ثانياً فبالمكايد والدسائس، سوف نصطاد بكل أحيائنا وشباكنا التي نصبناها في وزارات جميع الحكومات، ولم نجعلها بسياستنا فحسب، بل بالاتفاقات الصناعية والخدمات المالية أيضاً... ونحن نحكم الطوائف باستغلال مشاعر الحسد والبغضاء التي يوجهها الضيق والفقر، وهذه المشاعر هي وسائلنا التي نكتسح بها بعيداً كل من يصدوننا عن سبيلنا. وحينما يأتي أوان تتويج حاكمنا العالمي سنتمسك بهذه الوسائل نفسها، أي نستغل الغوغاء كيما نحطم كل شيء قد يثبت أنه عقبة في

طريقنا... حينما يتاح لنا الوقت كي نتخذ اجراءات بوليسية خاصة بأن نفرض قهراً نظام "أكهرانا" Okhrana الروسي الحاضر (اشد السموم خطراً على هيبة الدولة)، حينئذ نثير اضطرابات تمكينية بين الشعب، أو نغريه بإظهار السخط المعطل **Protracted** وهذا يحدث بمساعدة البلغاء. إن هؤلاء الخطباء سيجدون كثيراً من الأشياء، وبذلك يعطوننا حجة لتفتيش بيوت الناس، ووضعهم تحت قيود خاصة، مستغلين خدمنا بين بوليس الأيمن. وإذ أن المتآمرين مدفوعون بحبهم هذا الفن: فمن التآمر، وحبهم الثرثرة، فلن نسههم حتى نراهم على أهبة المضي في العمل. وسنقتصر على أن نقدم من بينهم (من أجل الكلام) عنصراً إخبارياً ويجب أن تذكر أن السلطة تفقد هيبتها في كل مرة تكتشف فيها مؤامرة شعبية ضدها. فمثل هذا الاكتشاف يوحى إلى الأذهان أن يحدث وتؤمن بضعف السلطة، وبما هو أشد خطراً من ذلك. وهو الاعتراف بأخطائها. يجب أن نعرف أننا دمرونا هيبة الأيمن الحاكمين متوسطين بعدد من الاغتيالات الفردية التي أنجزها وكلاؤنا: وهم خرفان قطيعنا العميان الذين يمكن بسهولة إغراؤهم بأي جريمة، ما دامت هذه الجريمة ذات طابع سياسي، إننا سنكره الحاكمين على الاعتراف بضعفهم بأن يتخذوا علانية إجراءات بوليسية خاصة "أكهرانا" وبهذا سنزعزع هيبة سلطتهم الخاصة] .

بالله عليكم أليس هذا ما حدث عبر التاريخ الحديث ويحدث الآن في العالم بأسره والبلدان العربية، ونتج عنه فتن العنف والتكفير والاضطرابات والإضرابات والثورات، فاشتغلنا عن عدونا الحقيقي وذاق بعضنا بأس بعض وتفرقنا في الأرض أمماً، حتى أصبحنا في ذيل القافلة بعدما كنا القادة فيها، ذلك أننا لا نعتبر بما حدث لنا عبر التاريخ، وجعلنا كتاب ربنا ظهيراً الذي جاء فيه قول ربنا ﷻ {لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ} (82) المائدة. {وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا} (4) الإسراء.

ختاماً أدعو كل مسلم ناصح لإخوانه أن لا يكون معولاً في يد أعدائه، يقع في إخوانه فيشتم هذا ويشهر بهذا ويتنقص هذا ويحتقر هذا ويكفر ويبدع، بل قد يسلم منه الكافر والمشرک، ولا يسلم منه أخوه المسلم، هذه الفتن العظيمة، واجب على المسلمين أن يسعوا في القضاء عليها، فما كان لمؤمن صادق إلا أن يستجيب لله وللرسول إذا دعاه لما يحبه وينجي به قال ﷻ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ} (24) وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} (25) الأنفال

5 . باب : (إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ) . تحريم الظلم

قَالَ اللَّهُ ﷻ (إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَعْمُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} (42) الشورى. {وَإِذْ يَتَحَاوَرُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُعْتَدُونَ عَنَّا نَصِيْبًا مِنَ النَّارِ} (47) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ} (48) غافر.

قال رسول الله ﷺ «إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته» ثم قرأ {وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ} (102) هود» رواه البخاري، وقال ﷺ «ما من ذنب أجدر أن يجعل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم» صحيح رواه ابن حبان، وقال ﷺ «من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرض أو شيء فليتحلله اليوم من قبل أن لا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه» رواه البخاري. وقوله لمعاذ حين بعثه إلى اليمن «واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» متفق عليه. وفي رواية «دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْعَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ ﷻ: وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ» صحيح رواه أحمد. وفي الصحيحين «من ظلم قيد شبر من الأرض طوفقه من سبع أرضين يوم القيامة».

فمن أنواع البغي المنشرة في زماننا، أكل أموال الناس وأخذها ظلماً، وغش الإمام الرعية وظلمه لهم، وقطع الطريق والسرقة، والمكس (الضرائب)، والقضاء بغير بما أنزل الله {وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} (45) المائدة، وأخذ الرشوة على

الحكم، والتجسس على المسلمين وكشف عوراتهم، وخيانة الأمانة، والغدر وعدم الوفاء بالعهد، والاستطالة على الضعيف والخدام، وأذى الجار، وأذى البهائم، والمكر والخديعة، والشتم واللعن والغيبة والنميمة، قال ﷺ {وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ} (42) إبراهيم

فصل : (وَأَكْلُهُمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (63) المائدة. تحريم المكس (الضرائب))

في الآية الكريمة ومثيلاتها يصف المولى ﷺ مرضى القلوب من المنافقين وأهل الكتاب، بأنهم آكلون للسحت وهو كل حرام قبيح من أي وجه كان مصدره، سواء ربا أو مكس (ضريبة) أو رشوة، فحري بكل مسلم يريد أن يكون من أهل الإيمان الناجين من عذاب السعير والفاترين بجنات النعيم، أن لا يكون من أمثال أولئك ولا يتصف بصفاتهم، فالمكاس داخل في قول الله تعالى { إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُوتِلَتْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } والمكاس من الظلمة فإنه يأخذ ما لا يستحق ويعطيه لمن لا يستحق وفيه شبه من قاطع الطريق وهو من اللصوص، وجابي المكس وكاتبه وشاهده وآخذه شركاء في الوزر آكلون للسحت والحرام، ونظام الضرائب محرم في ديننا وهو ما يعرف " بالمكس " وهو من بين الأسباب الخطيرة المضرة بالاقتصاد الماحقة للبركة لأن فيها ظلم للناس وأكل لأموالهم بالباطل، وبديله في الاقتصاد الإسلامي هو نظام الزكاة، حيث تؤخذ الصدقات من الأغنياء وتعطى للفقراء والمحتاجين. وصح أن رسول الله ﷺ قال « لا يدخل بها الجنة لحم نبت من سحت وكل لحم نبت من سحت فالنار أولى به » صحيح رواه أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء.

وقال رسول الله ﷺ " أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا، إني بما تعملون عليم وقال: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء، يا رب يا رب، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام، فأني يستجاب لذلك ؟ " رواه مسلم. وفي حديث المرأة التي طهرت نفسها من الزنا بالرجم، قال النبي ﷺ « فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له، ثم أمر بما فصلى عليها ودفنت » رواه مسلم. وهذا تغليظ في عظم جرم المكاس والإثم الذي يلحقه

فصل : (في الحذر من الدخول على الظلمة ومخالطتهم ومعونتهم)

قال الله ﷻ {وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ} (113) هود. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَلَا تَمِيلُوا. وَالرُّكُوبُ: هُوَ الْمَتَبَّةُ وَالْمَيْلُ بِالْقَلْبِ، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: لَا تَرْضَوْا بِأَعْمَالِهِمْ. قَالَ السُّدِّيُّ: لَا تُدَاهِنُوا الظَّالِمَةَ. وَعَنْ عِكْرِمَةَ: لَا تُطِيعُوهُمْ. وَقِيلَ: لَا تَسْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا. {فَتَمَسَّكُمُ} فَتَصِيْبُكُمْ {النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ} أَي: أَعْوَانٍ يَمْنَعُونَكُمْ مِنْ عَذَابِهِ، {ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ}. أخرج البغوي في معالم التنزيل في تفسير القرآن.

والركون ههنا السكون إلى الشيء والميل إليه بالخبية ولين الكلام والمودة والمداهنة وطاعتهم والرضا بأعمالهم. قال ﷻ {احشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ} (22) الصافات. أي أشباههم وأمثالهم وأتباعهم. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيَلَاتٌ مَائِلَاتٌ رُءُوسُهُنَّ كَاسِمَاتٍ أَلْبِيحَاتُ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا » رواه مسلم. وقال ﷻ لكعب بن عجرة « أعاذك الله يا كعب بن عجرة من إمارة السفهاء، قال: وما إمارة السفهاء ؟ قال " أمراء يكونون بعدي، لا يهدون بهدي، ولا يستنون بسنتي، فمن صدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فأولئك ليسوا مني ولست منهم، ولا يردون علي حوضي، ومن لم يصدقهم على كذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني، وأنا منهم، وسيردون علي حوضي، يا كعب بن عجرة، الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة، والصلاة قربان - أو قال: برهان - يا كعب بن عجرة، إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت أبدا النار أولى به، يا كعب بن عجرة، الناس غاديان فمبتاع نفسه، فمعتقها أو بائعها فموبقها » صحيح رواه معمر بن راشد في جامعه.

فالأصل عند المسلم أن ينصح أخيه ويعينه على البر والتقوى وعلى نواب الدهر وقضاء حاجاته، أما أن يتحول إلى معول هدم وسوط في أيدي الظلمة، فهذا ما يحرمه ديننا الحنيف وينكره بشدة، بل قد أوجب علينا نصح الظالم ومنعه من ظلمه وجعل ذلك

نصرة له لينجو من عذاب السعير، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنْصِرْ أَحَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصِرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصِرُهُ قَالَ « تَحْجِرُهُ أَوْ تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ » رواه البخاري.

6 . باب : (وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ) ، تَحْرِيمُ الْكِبْرِ وَبَيَانِهِ

قَالَ اللَّهُ ﷻ { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ } {34} البقرة . { وَاسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنُودُهُ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَظَنُوا أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ } {39} القصص . { لَا جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ } {23} النحل . { وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ } {18} لقمان . قال الطبري : ولا تعرض بوجهك عن كلمته تكبرا واستحقارا لمن تكلمه، وأصل (الصعر) داء يأخذ الإبل في أعناقها أو رعوسها حتى تلتفت أعناقها عن رعوسها، فيشبهه به الرجل المتكبر على الناس، ومنه قول عمرو بن حُنيّ التَّعَلِّي:

وَكُنَّا إِذَا الْجَبَّارُ صَعَرَ خَدَّهُ أَقْمَنَا لَهُ مِنْ مَيْلِهِ فَتَقَوَّمَا : معناه إذا أمال متكبر خده أذللناه حتى يتقوم ميله .

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَاعِفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلُّ عُتْلٍ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ » رواه البخاري (الجواط: المختال في مشيته الجموع المنوع الذي يجمع المال من أي جهة ويمنع صرفه في سبيل الله. العتل: الشديد الجافي الغليظ من الناس). وَقَالَ ﷺ «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً. قَالَ «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبَرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ» رواه مسلم (البطر: التكبر على الحق فلا يقبله، الغمط: الاحتقار والاستهانة). وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرِيَاءٍ » رواه مسلم. وَقَالَ ﷺ « يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَمْثَالُ الذَّرِّ، فِي صُورِ النَّاسِ، يَعْلوهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الصَّغَارِ، حَتَّى يَدْخُلُوا سِجْنًا فِي جَهَنَّمَ، يُقَالُ لَهُ: بُولَسُ، فَتَعْلوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، يُسْقَوْنَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ، عُصَارَةَ أَهْلِ النَّارِ » حديث حسن رواه أحمد. وَقَالَ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: الْكِبَرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَارَعَنِي شَيْئًا مِنْهُمَا أَلْقَيْتُهُ فِي جَهَنَّمَ » صحيح رواه أحمد.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مِرَارٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « الْمُسْبِلُ وَالْمَنَانُ وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ » رواه مسلم. والمسبل هو الذي يسبل إزاره أو ثيابه أو سراويله حتى يكون إلى قدميه، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ « كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً مِنْ حُلَلِ السَّيْرَاءِ أَهْدَاهَا لَهُ فَيَرُوزُ، فَلَيْسَتْ الْإِزَارُ فَاعْرَقَنِي طُولًا وَعَرْضًا فَسَحَبْتُهُ وَلَيْسَتْ الرِّدَاءُ فَتَقَنَعْتُ بِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَاتِقِي فَقَالَ " يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، ارْفَعْ الْإِزَارَ فَإِنَّ مَا مَسَّتِ الْأَرْضُ مِنَ الْإِزَارِ إِلَى مَا اسْتَفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ " قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: فَلَمْ أَرَ إِنْسَانًا قَطُّ أَشَدَّ تَشْمِيرًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ » حديث حسن رواه أحمد.

الكبر والفخر والخيلاء والعجب والتمويه، من كبائر الذنوب التي يمقتها الله ﷻ، فمن استكبر على الحق ولم يقبله لم ينفعه إيمانه كما فعل إبليس، أيضا من تكبر على خلق الله واحتقرهم واستهان بهم أو استهزأ، أو سخر منهم، فقد نازع الله ﷻ في كبريائه، ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبرياء ومصيره أن يلقي في جهنم، ومن مظاهر الكبر والفخر والخيلاء أيضا أن يسبل الرجل ثوبه أسفل من الكعبين، وفي ذلك جاء الوعيد الشديد لمن تمادى في ذلك كما جاءت به الأحاديث الصحيحة .

فصل : (قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ) ، الاستهزاء بأمور الدين كفر

قَالَ اللَّهُ ﷻ { وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ } (65) لَا تَعْتَدِرُوا قَدَّ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ يُعَذِّبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ } {66} التوبة

قال ابن كثير : قال أبو معشر المدني عن محمد بن كعب القرظي وغيره قالوا: قال رجل من المنافقين: ما أرى قرأنا هؤلاء إلا أرغبنا بطونا، وأكذبنا ألسنة، وأجبننا عند اللقاء. فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ، فجاء إلى رسول الله وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب. فقال { أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ } إلى قوله { مجرمين }

قال القاضي أبو بكر بن العربي في أحكام القرآن: لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ مَا قَالُوهُ مِنْ ذَلِكَ جَدًّا أَوْ هَزْلًا، وَهُوَ كَيْفَمَا كَانَ كُفْرًا؛ فَإِنَّ الْهَزْلَ بِالْكَفْرِ كُفْرًا، لَا خُلْفَ فِيهِ بَيْنَ الْأُمَّةِ، فَإِنَّ التَّحْقِيقَ أَخُو الْحَقِّ وَالْعِلْمِ، وَالْهَزْلُ أَخُو الْبَاطِلِ وَالْجَهْلِ. قَالَ عَلَمًاؤُنَا: نَظَرُوا إِلَى قَوْلِهِ {أَتَتَّخِذُنَا هُزُورًا} قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ (67) البقرة

إن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله، كفر مخرج عن الدين لأن أصل الدين مبني على تعظيم الله وتعظيم دينه ورسوله، والاستهزاء بشيء من ذلك مناف لهذا الأصل، فمن استهزأ بأمور الدين وما شرعه الله ﷺ في كتابه وسنة نبيه ﷺ، فقد كفر وعليه أن يجدد إسلامه وتوبته، ومن أستحل وأنكر ولم يقبل الحق واستهزأ بأمر شرعي مهما كان فقد كفر، هذا إن استهزأ بأمور الشرع نفسها وأستحلها، أما إذا كانت سخريته واستهزائه لذات الشخص فهو أيضاً على خطر عظيم، لأن أعراض المسلمين شأنها عظيم ولا يحل لأي كان أن يستبيحها، وَيَحْرُمُ أَنْ يَسْخَرَ الْمُسْلِمَ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِينَ.

فصل : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ) ، حرمة المسلم وخطورة الاستهزاء به

قَالَ اللَّهُ ﷻ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } (11) الحجرات
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَعْنَى «أَتَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا» قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَفَتَذَرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا» قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «بَلَدٌ حَرَامٌ، أَتَذَرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا» قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «شَهْرٌ حَرَامٌ» قَالَ «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ ، كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا» رواه البخاري

في الآية الكريمة يأمر الله ﷻ عباده المؤمنين رجالاً ونساءً، ألا يهزأ بعضهم من بعض وهذا يشمل جميع معاني السخرية، لأنه وحده سبحانه الذي يعلم خيارهم وأقذارهم بحسب تقواهم وأعمالهم الصالحة، فليس من صفات المؤمنين السخرية بعباد الله، لا للذنب فعله ولا لفقر ولا لغير ذلك، لأن المؤمنين كالجسد الواحد، فمن طعن ولمز أخيه فكأنما عاب نفسه لهذا قال رسول الله ﷺ « تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى » متفق عليه
ومن أشكال الاستهزاء التي خصها المولى ﷻ بالذكر، التنايز ودعاء المرء صاحبه بما يكرهه من اسم أو صفة، فعم الله ﷻ بنهيه ولم يخص بعض الألقاب دون بعض، فغير جائز لمؤمن أن ينيب أخاه باسم أو صفة يكرهها. وهنا يجدر التنبيه على أمر جليل، وقع فيه كثير من المسلمين، وهو التنايز بالألقاب محدثة كانت أو اصطلاحية، الغرض منها تمييز جماعة من المسلمين عن أخرى، وهذا والله هو البلاء العظيم وتفريق صريح لشمل الأمة أكثر مما هي عليه من غثائية، حتى لو أطلقت جماعة من المسلمين اسم شرعي يدل عليها، يؤدي إلى تمييزها عن باقي المسلمين فهذا محرم شرعاً لما فيه من تفريق للمسلمين، فلا موالاتة ومعاداة إلا على الإسلام، أفلا نرتضي ما سماه الله ﷻ به { بَعْدَ الْإِيمَانِ } : { هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ } الحجج 78. وقال النبي ﷺ « ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثا جهنم. فقال رجل: يا رسول الله وإن صلى وصام؟ قال: وإن صلى وصام، فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين، عباد الله » صحيح رواه الترمذي، وقد حدث مثل ذلك في حياة الرسول ﷺ ، رغم أنها كانت تسمية شرعية نزل بها القرآن الكريم لقوله ﷻ { وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ } التوبة 100. لكن لما كادت تؤدي إلى تفريق وفتنة المسلمين قال النبي ﷺ « مَا بَالُ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ .. دَعْوَاهَا فَإِنَّهَا مُنْتَهَةٌ » والحديث رواه جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا فِي غَزَاةٍ قَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً فِي جَيْشٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا لِلْأَنْصَارِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا بَالُ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ » قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ « دَعْوَاهَا فَإِنَّهَا مُنْتَهَةٌ » فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَالٍ فَقَالَ فَعَلَوْهَا، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَلَبَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « دَعَا لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ » وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ. متفق عليه. ضف إلى ذلك إحدى مهلكتين أُخْرَى: إما دعوة أحدنا أخاه بلقب يكرهه ينسبه فيه إلى فرقة وليس هو منها، وهذا ما هيينا عنه في الآية الكريمة في قوله ﷻ { وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ } . وإما ياضفاء لقب فيه تركية ويكون بذلك قد قطع عنق أخاه، فقد أتتني رجلٌ على رجلٍ عند النبي ﷺ فَقَالَ «

وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ « مِرَارًا ثُمَّ قَالَ « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فَلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيْبُهُ، وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ « متفق عليه. وعزنا برابعة وهي إدعاء أحدنا لقب فيه تزكية لنفسه، وهذا معصية لأمر الله ﷺ {فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى} (32) النجم

يقول جامعه غفر الله ﷻ له ولوالديه ولجميع المسلمين، وعفا الإله عن من قرأه وكاتبه أخوكم أبو نجم الدين توفيق عبد الكريم أومدور، قد انتهى القول بنا فيما حررناه صبيحة يوم الجمعة الثالث من شهر ذي الحجة سنة 1433 بعد الهجرة النبوية على صاحبها الصلاة والسلام، وعلى آله وصحبه والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين

﴿ هَذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي

السَّمَاءِ . تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾

﴿ وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَقَفِي خُسْرٍ . إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴾

﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ . وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ »